جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأنبار
كلية التربية للبنات
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

الأهداف التربوية ونماذج من الأحكام الفقهية المعاصرة المستنبطة من سورة النور

رسالة مقدمة
إلى مجلس كلية التربية للبنات في جامعة الأنبار
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير
في التربية - علوم القرآن والتربية الإسلامية

من الطالبة

سبأ مدين فائق رشاد الراوي

بإشراف
الأستاذ الدكتور
محمد سلمان حسين النعيمي

١٤٤٣هـ ٢٠٢١ م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ (١) .

(١) سورة النور : الآية / ٢١.

إقرار المشرف

اشهد ان اعداد هذه الرسالة الموسومة الاهداف التربوية ونماذج من الاحكام الفقهية المعاصرة المستنبطة من سورة النور، المقدمة من قبل الطالبة **(سبأ مدين فائق رشاد الراوي)** قد اجريت تحت اشرافي في كلية التربية للبنات- جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في **(علوم القرآن والتربية الاسلامية).**

التوقيع :

أ .د. محمد سلمان حسين النعيمي

كلية التربية للبنات – جامعة الانبار

التاريخ: / / ٢٠٢١

بناء على التوصيات المتوافرة، ارشح هذه الرسالة للمناقشة.

التوقيع:

أ.م. د. توفيق هادي طلال القيسي

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

التاريخ: / / ٢٠٢١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نشهد نحن أعضاء لجنة المناقشة بأننا اطلعنا على رسالة طالبة الماجستير **(سبأ مدين فائق رشاد الراوي)** **والموسومة بـ الأهداف التربوية ونماذج من الأحكام الفقية المعاصرة المستنبطة من سورة النور** من قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية / كلية التربية للبنات / جامعة الانبار وقد ناقشنا الطالبة في محتوياتها وفيما له علاقة بها ونقر بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية بتقدير ( ).

التوقيع :
الاسم : **أ.م.د محمد عبدالله صالح**
المرتبة العلمية : أستاذ مساعد
العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات
التاريخ : / / ٢٠٢١م
(عضواً)

التوقيع :
الاسم : **أ .د عثمان فليح حسن**
المرتبة العلمية : استاذ
العنوان : الجامعة العراقية/ كلية العلوم الإسلامية
التاريخ : / /٢٠٢١م
(عضواً)

التوقيع :
الاسم : **أ.د محمد سلمان حسين**
المرتبة العلمية : أستاذ
العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات
التاريخ : / / ٢٠٢١م
(عضواً ومشرفاً)

التوقيع :
الاسم : **أ.د أحمد عبيد جاسم**
المرتبة العلمية : أستاذ
العنوان : جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية
التاريخ : / / ٢٠٢١م
(رئيساً)

مصادقة عميد الكلية

أصادق على ما جاء في قرار اللجنة

التوقيع :
الاسم : **أ.د نصرة أحميد جدوع**
المرتبة العلمية : أستاذ
العنوان : عميد كلية التربية للبنات / جامعة الانبار
التاريخ : / /٢٠٢١م

الإهداء

إلى من لا تطيب اللحظات إلا بذكره ... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوه

ولا تطيب الجنة إلا برؤيته ..... الله (جل جلاله)

إلى من بلغ الرسالة وأدى الامانة ... إلى من بسنته نهتدي وبه نقتدي

حبيبنا وسيدنا محمد ﷺ

إلى منبع الحنان .. إلى بسمة الحياة وحضن الامان

إلى من لها من قلبي كل الامتنان .... أمي الغالية

إلى من هو سبب نجاحي وتقدمه ... إلى من يخفي ألمه بالبسمة لاستمد قوتي منه

إلى من أحمل بكل فخر اسمه..... أبي العزيز

إلى من يتحمل العناء لأجلي .... الى من كان في كل خطوة يساندني

إلى من حقق لي حلمي .... زوجي أحمد

إلى ابنتي زهرة حياتي ..... رحيق

إلى من هداه الله لي ..... ولدي وسيم

إلى من دام في القلب ذكراهم ..... وأدعوا من الله أن يحفظهم ويرعاهم

إخواني ..... أخواتي

إلى من ساروا معي في طريق النجاح ..... أسأل الله ان يحقق أحلامهم

زميلاتي الطالبات

إلى من حملوا أقدس رسالة ومهدوا لنا طريق العلم والمعرفة

أساتذتي الافاضل

الشكر والتقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ، فالحمد لله الذي وفقني على إتمام هذه الرسالة، والذي وهبني الصحة والعافية والعزيمة ، فالحمد لله كثيرا .

أتقدم بالشكر الجزيل إلى المشرف المتابع على رسالتي الأستاذ الدكتور محمد سلمان النعيمي على كل ما قدمه لي من مساعدة ومعلومات ، وساهم في إتمام هذه الرسالة ،كما أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى أساتذتي الأفاضل رئيس وأعضاء لجنة المناقشة الذين سيتفضلون بقراءة هذه الرسالة ومناقشة محتوياتها والتي سيكون لها الأثر البالغ في تقويمها – إن شاء الله تعالى - والشكر موصول إلى الأستاذ المساعد الدكتور مصطفى عدنان على تشجيعه لي ومساعدتي وتقديم يد العون والمساعدة في بإعطائي المعلومات القيمة سهلت علي الكثير من مفاصل الرسالة وان تظهر بهذه الحلة ، كما واتقدم بالشكر إلى عائلتي التي ساندتني ومنحت لي الوقت والمساعدة في إنهاء هذه الرسالة ، والشكر موصول إلى الى كل من ساعدني وساندني ولو بحرف أو كلمة.

فشكراً لهم .

الملخص

نحن نعلم ان الحياة تتطور يوما بعد يوم وان العلماء قديما بينوا لنا ما هي الاحكام التي شرعها الله لنا، ولكن بتطورات الحياة تظهر لنا مسائل جديدة لم تكن معهودة في زمنهم ، فمن خلال قياس المسائل المستجدة على المسائل السابقة نستطيع أن نجد حكما لهذه المسائل بحثت في آراء الفقهاء القدامى والمعاصرين ونسبت الآراء إلى أصحابها مع ترجيح الأقوال وبيان سبب ترجيحها .

والهدف من الرسالة هو بيان الأحكام الفقهية المستجدة المستنبطة من سورة النور ، والربط بين الأهداف التربوية والاحكام الفقهية لتكون منهجا تربويا فقهيا تستمد منه الاجيال القادمة نظاما ربانيا للتربية و احكاما واضحة بينة. وان ما نواكبه الآن من تطورات غالبا ما يكون هو استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بين الأفراد ، فاستخدام هذه المواقع له احكام وضوابط على المجتمع مراعاتها ، فضلا عن بيان امور تتعلق بالمرأة و غيرها من الاحكام المعاصرة .

وكانت خطة الرسالة مؤلفة من مقدمة وأربعة فصول ، تناولت في الفصل الأول : التعريف بسورة النور والأهداف التربوية المستنبطة منها، الفصل الثاني : الاهداف التربوية لآيات الزنا والقذف واللعان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها، الفصل الثالث : الاهداف التربوية لآيات اشاعة الفاحشة والزواج وغض البصر والاستئذان والاحكام المعاصرة المستنبطة ، الفصل الرابع: نماذج من أحكام زينة المرأة المعاصرة ، وخاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها.

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
ملخص الرسالة	I
المحتويات	II–VI
المقدمة .	١-٥
الفصل الأول : التعريف بسورة النور والأهداف التربوية المستنبطة منها.	٦-٢٦
المبحث الأول : التعريف بسورة النور .	٦-١٢
المطلب الأول : سورة النور وأسباب تسميتها .	٦-٨
أولا: السورة لغة.	٦
ثانيا: السورة اصطلاحا .	٦
ثالثا: أسباب تسميتها بسورة النور .	٦-٨
المطلب الثاني : عدد آياتها ومكان و ترتيب نزولها وما انفردت به السورة .	٨-١١
أولا: عدد آياتها .	٨-٩
ثانيا : مكان وترتيب نزولها .	٩
ثالثا : ما انفردت به السورة .	٩-١١
المطلب الثالث : الهدف التربوي من السورة .	١١-١٢
المبحث الثاني : التربية الاخلاقية والاجتماعية والنفسية واهدافها المستنبطة من سورة النور .	١٢-٢٢
المطلب الاول : التربية الاخلاقية والاجتماعية .	١٢-١٣
اولا : التربية لغة واصطلاحا .	١٣
ثانيا : الاخلاق لغة واصطلاحا .	١٣-١٤
ثالثا : التربية الاخلاقية .	١٤
رابعا: التربية الاجتماعية .	١٤
المطلب الثاني : اهداف التربة الاخلاقية .	١٤-١٨
اولا : التوبة والصلاح .	١٥
ثانيا : الصفح والعفو .	١٥-١٦
ثالثا : آداب الطعام والمحافظة على صلة الرحم والنفقة على الاقارب	١٦-١٨
المطلب الثالث : اهداف التربة النفسية .	١٨-٢٢
اولا : النفس لغة .	١٨
ثانيا : النفس اصطلاحا .	١٨
ثالثا : التربية النفسية .	١٨
رابعا : اهداف التربية النفسية .	١٨-٢٢
المبحث الثالث : اهداف التربية العقلية المستنبطة من سورة النور .	٢٢-٢٦
المطلب الاول : العقل لغة واصطلاحا والتربية العقلية .	٢٢-٢٦
اولا : العقل لغة .	٢٢-٢٣
ثانيا : العقل اصطلاحا .	٢٣
ثالثا : التربية العقلية .	٢٣
المطلب الثاني : اهداف التربية العقلية .	٢٣-٢٦
اولا : التفكر والتدبر بالآيات الكونية .	٢٤

ثانيا : عدم القول بلا علم واعتماد الخبر اليقين .	٢٤
ثالثا : التنبيه على ان العقل مناط التكليف وقدرته عل التذكر .	٢٤-٢٥
رابعا : التنبيه بالدعوة الى التعقل .	٢٥-٢٦
خامسا : التنبيه على التدبر والتفكر في ذكر الامثال .	٢٦
الفصل الثاني : الاهداف التربوية لآيات الزنا والقذف واللعان الاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٢٧-٦٥
المبحث الاول : الاهداف التربوية لآيات الزنا والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٢٧-٤٤
المطلب الاول : اهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآيات الزنا .	٢٧-٢٩
المطلب الثاني : الزنا الحقيقي وحكمه وادلته واضراره .	٢٩-٣٤
اولا : الزنا لغة .	٢٩
ثانيا : الزنا اصطلاحا .	٣٠
ثالثا : حكم الزنا وادلته .	٣٠-٣٣
رابعا : اضرار الزنا الحقيقي .	٣٣-٣٤
المطلب الثالث : الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي واسبابه واضراره وحكمه وادلته .	٣٥-٣٨
أولا: الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي .	٣٥
ثانيا : أسباب الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي .	٣٥-٣٦
ثالثا : أضرار الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي .	٣٦
رابعا: حكم الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي و أدلته .	٣٦-٣٨
المطلب الرابع : اثبات الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي وعقوبته.	٣٩-٤٣
اولا :حكم اثبات الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي عن طريق الوسائل الحديثة .	٣٩-٤٢
ثانيا : اسباب منع اثبات الزنا عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي .	٤٢-٤٣
ثالثا : عقوبة الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي .	٤٣
المبحث الثاني : الاهداف التربوية لآية القذف والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٤٤-٥٠
المطلب الاول : اهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية القذف .	٤٤-٤٦
المطلب الثاني : القذف وادلته وحكمه عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي .	٤٦-٥٠
اولا : القذف لغة .	٤٦-٤٧
ثانيا : القذف اصطلاحا .	٤٧
ثالثا : القذف والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي .	٤٧
رابعا : حكم القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي .	٤٧-٤٩
خامسا : عقوبة القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي .	٥٠
المبحث الثالث : آيات اللعان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٥١-٦٥
المطلب الاول : طرق اثبات الولد عند الفقهاء .	٥١-٥٦
اولا : اثبات الولد عن طريق الفراش .	٥١
ثانيا : اثبات الولد بالشهادة وحكمه .	٥١-٥٢
ثالثا : اثبات الولد بالإقرار .	٥٢
رابعا : اثبات الولد بالقيافة وحكمه .	٥٣-٥٦
المطلب الثاني : اللعان والبصمة والوراثية .	٥٧-٥٩
اولا : اللعان .	٥٧

ثانيا : مشروعية اللعان .	٥٧
ثالثا : البصمة لغة .	٥٧
رابعا : الوراثية لغة .	٥٧
خامسا : البصمة الوراثية اصطلاحا .	٥٨
سادسا : البصمة الوراثية علميا .	٥٨
سابعا : تعريف علم الوراثة .	٥٨-٥٩
المطلب الثالث : قطعية البصمة الوراثية وشروطها ومجالات استخدامها في اثبات النسب .	٥٩-٦٢
اولا : قطعية البصمة الوراثية في اثبات النسب .	٥٩-٦٠
ثانيا : شروط البصمة الوراثية .	٦١
ثالثا : مجالات استخدام البصمة الوراثية .	٦٢
المطلب الرابع :تقديم البصمة الوراثية على اللعان .	٦٢-٦٥
الفصل الثالث : الاهداف التربوية لايات اشاعة الفاحشة والزواج وغض البصر والاستئذان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٦٦-٩٨
المبحث الاول : اهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٦٦-٧٧
المطلب الاول : اهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة .	٦٦-٦٧
المطلب الثاني : حكم صوت المرأة والمخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعية .	٦٧-٧٣
اولا : الضوابط التي وضعها العلماء المعاصرون من اجل مخاطبة الرجال الاجانب .	٦٧-٦٨
ثانيا : صوت المرأة والمخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي.	٦٨-٧٣
المطلب الثالث : حكم مشاهدة الصور والأفلام الاباحية .	٧٤-٧٦
أولا: الافلام الاباحية .	٧٤
ثانيا : حكم مشاهدة الأفلام الاباحية .	٧٤-٧٦
المبحث الثاني : أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .	٧٦-٩٠
المطلب الأول : أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج .	٧٦-٧٩
المطلب الثاني : حكم النظر الى المخطوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي .	٧٩-٨٦
أولا : الخطبة لغة.	٧٩
ثانيا: الخطبة اصطلاحا.	٧٩
ثالثا : مشروعية الخطبة .	٧٩-٨٠
رابعا : ما يجوز للخاطب النظر اليه من المخطوبة .	٨٠-٨٤
خامسا : حكم النظر الى المخطوبة عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي .	٨٤-٨٥
المطلب الثالث: عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي .	٨٥-٨٩
أولا: النكاح لغة.	٨٥
ثانيا: النكاح اصطلاحا .	٨٥
ثالثا: العقد لغة.	٨٦
رابعا: العقد اصطلاحا.	٨٦-٨٧
خامسا: حكم عقد الزواج عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي وضوابطه.	٨٧-٨٩
المبحث الثالث: الأهداف التربوية لآيات وآداب الزيارة والاستئذان وغض البصر والأحكام المعاصرة المستنبطة منها.	٩٠-٩٨

المطلب الأول : أهداف التربية الأخلاقية والاجتماعية والنفسية المستنبطة من آيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر .	٩٠-٩٥
أولا: آداب الزيارة.	٩٠-٩٢
ثانيا: آداب الاستئذان وتحية الاسلام .	٩١-٩٣
ثالثا: غض البصر .	٩٣-٩٤
المطلب الثاني : الاستئذان ومشروعيته .	٩٤-٩٧
أولا : الاستئذان لغة .	٩٤
ثانيا : الاستئذان اصطلاحا .	٩٤
ثالثا: مشروعية الاستئذان .	٩٤-٩٧
المطلب الثالث : حكم الاستئذان والزيارة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي وآدابه .	٩٧-٩٨
أولا : حكم الاستئذان والزيارة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي.	٩٧
ثانيا : آداب الاستئذان .	٩٨
الفصل الرابع : نماذج من احكام زينة المرأة المعاصرة .	٩٩- ١٢٣
المبحث الاول : زينة المرأة وانواعها وحكمها ومشروعيتها .	٩٩- ١٠٣
المطلب الاول : الزينة لغة واصطلاحا وانواعها .	٩٩-١٠٠
اولا : الزينة لغة .	٩٩
ثانيا : الزينة اصطلاحا .	٩٩
ثالثا :انواع زينة المرأة .	١٠٠
المطلب الثاني : مشروعية الزينة .	١٠١- ١٠٢
المبحث الثاني : حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة والرموش الصناعية وحكم ازالة شعر الحاجبين والوجه بالليزر .	١٠٢-١١٦
المطلب الاول : العدسات اللاصقة وحكمها .	١٠٢-١٠٤
اولا : العدسات اللاصقة الملونة .	١٠٢
ثانيا : حكم العدسات اللاصقة .	١٠٢- ١٠٤
المطلب الثاني : الرموش الصناعية وحكمها .	١٠٤-١٠٨
اولا : الرموش الصناعية اصطلاحا .	١٠٤
ثانيا : حكم تركيب الرموش الصناعية .	١٠٥-١٠٨
المطلب الثالث : ازالة الشعر بالوسائل الحديثة (الليزر) .	١٠٨-١١٢
اولا : الليزر .	١٠٨
ثانيا : حكم ازالة شعر الحاجبين بواسطة الليزر .	١٠٨- ١٠٩
ثالثا : حكم ازالة شعر الحاجبين بالنمص .	١٠٩- ١١٢
رابعا : حكم ازالة شعر الحاجبين بالليزر .	١١٢
المطلب الرابع : حكم ازالة شعر الوجه بالليزر .	١١٢-١١٤
اولا : حكم نمص شعر الوجه .	١٢- ١١٣
ثانيا : حكم ازالة شعر الوجه بالليزر .	١١٤
المبحث الثالث : نماذج من الجراحة التجميلية لزينة المرأة .	١١٤-١٢٥
المطلب الاول : العمليات التجميلية وانواعها ومشروعيتها .	١١٤-١١٧
اولا : العمليات الجراحية .	١١٤
ثانيا : انواع الجراحة التجميلية .	١١٥
ثالثا : مشروعية الجراحة الطبية .	١١٥- ١١٧

المطلب الثاني : حكم جراحة التجميل غير ضرورية او التحسينية وادلتها وشروطها .	١١٧-١١٩
اولا : حكم جراحة التجميل الغير الضرورية .	١١٧-١١٨
ثانيا : شروط الجراحة الطبية والتجميلية .	١١٨- ١١٩
المطلب الثالث : تجميل الوجه بشد التجاعيد .	١١٩- ١٢١
المطلب الرابع : عملية التجميل لشفط الدهون .	١٢١- ١٢٣
الخاتمة .	١٢٤- ١٢٥
المصادر والمراجع .	١٢٦- ١٥٣

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيد المرسلين حبيبنا ونبينا محمد ﷺ وعلى اله وأصحابه الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اما بعد:

مما لا يخفى ان العلم في تطور يتقدم يوماً بعد يوم وهذا التطور يؤثر على تصرفات المسلمين ، وأيضا أصبحوا يتجاهلون الآداب والأخلاق التي عليهم أن يتحلوا بها، فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم يحتوي على الأحكام والتعاليم الدينية التي يجب علينا أن نتبعها والإلتزام بما جاء فيها، وسورة النور هي إحدى سور القرآن الكريم التي أنزلها الله تعالى في كتابه العزيز لتبقى خالدة إلى قيام الساعة نستمد منها نور الحياة، وتربية الأولاد، وتزكية النفس وتطهيرها، وقد تضمنت رسالتي سورة النور، وآدابها، ونماذج من أحكامها على أن تكون أحكامها معاصرة ومواكبة لما نعيشه في واقع حياتنا.

فسورة النور سورة مدنية، أنزل الله فيها العديد من الفرائض، والأحكام، والآيات الواضحة لتوحيده تعالى، فضلاً عن ذكر الآداب الخلقية والاجتماعية من خلال حفظ الفروج والأنساب بالإبتعاد عن إرتكاب فاحشة الزنا، وصيانة الأعراض واللسان من القذف، فضلاً عن التربية العقلية، والنفسية، فمن خلال آياتها التربوية فهي سورة تربوية أسرية تهدف إلى بناء أسرة، والحفاظ عليها من الإنهيار، ومن ثم بناء المجتمع بأكمله. كما وتحتوي على العديد من الأحكام والحدود الشرعية من أجل الإبتعاد عن المحرمات. سورة النور بدأت بذكر فاحشة الزنا وتطرقت في رسالتي إلى ما يؤدي إلى هذه الفاحشة وإشاعتها عن طريق التواصل الاجتماعي، كالصداقة الالكترونية، والمحادثة بين الجنسين، فالعلاقات غير الشرعية عبر شبكة التواصل الاجتماعي التي انتشرت كثيراً بسبب سوء استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وقد يغفل عنها الكثيرون، ويعدونها أمرا عاديا لا إثم فيه، بل والبعض اعتاد عليه، حتى صار يشغل حيزاً من حياته، فالتطرق الى إلى هذا الموضوع أمر مهم من أجل نشر التوعية بين شباب المسلمين، والدعوة إلى ترك هذا الأمر الذي فيه إثم كبير، فالصداقة والنظر إلى المحرمات من الأمور التي تفضي إلى الزنا وتعد من مقدماته، فالشريعة الاسلامية ومن باب سد الذرائع جعلت ذلك الأمر محرما حتى لا يقع الناس في الزنا المحرم، وقد أطلقتُ على التواصل بين الجنسين عبر مواقع التواصل الإجتماعي بالزنا مجازاً لا حقيقةً، والقذف الإلكتروني، فهذه الرسالة ما هي إلا انموذجا من

العلاقات والاستعمالات غير الشرعية عبر شبكة التواصل الإجتماعي. فضلاً عن البصمة الوراثية فهي من تطورات العلم الحديث من أجل معرفة الطفل وإثباته فهذه تقنية حديثة نستفاد منها اليوم في حالات كثيرة عندما يريد الزوج إتهام زوجته أو التخلص من ولده. وأيضاً من أهم أُمور الحياة التي أصبحت شائعة هي الخطبة والزواج عن بعد، وكيفية القيام بها عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي فالخطبة الإلكترونية وانعقاد عقد الزواج عن طريق التواصل الاجتماعي من المواضيع المهمة في المجتمع الاسلامي، التي إنتشرت في السنوات الاخيرة، فقد تطرقت إلى هذا الموضوع لأهميته في حياتنا، ولكي يعرف من كان جاهلاً بأحكامه ماهي الطرق الصحيحة للخطبة والزواج. والإستئذان وآدابه وكيفيته في عصرنا الحالي، وأحكام الزينة و التجميل التي اصبحت المرأة تهتم بجمالها ومظهرها اكثر من دينها، وأصبح شغلها الشاغل بأن تبدو بمظهر أجمل من صاحبتها، فتسارع إلى مراكز التجميل، وتدفع أموالاً هائلة لتغيير من خلقة الله لها، غافلة بأن هذا من وسوسة الشيطان، وهي تعصي خالقها.

وقد واجهتني صعوبات عدة في كتابة الرسالة، قلة المصادر كون موضوع الرسالة للأحكام الفقهية مواضيع معاصرة ، وبعد المكتبات عني ، والمشكلة الأهم هو إنقطاع التيار الكهربائي عن مدينة القائم لأكثر من شهر، مما جعلني في بداية الأمر أُعاني وبشدة في توفير التيار الكهربائي لإتمام كتابتي.

وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن أقسم الرسالة على أربعة فصول مسبوقة بالمقدمة التي بينت فيها أسباب إختياري للموضوع، والصعوبات التي واجهتني، ومنهجي في الرسالة.

فكان الفصل الأول بعنوان: التعريف بسورة النور والأهداف التربوية المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : التعريف بسورة النور ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : سورة النور وأسباب تسميتها . المطلب الثاني : عدد آياتها ومكان وترتيب نزولها وما انفردت به السورة . المطلب الثالث : الهدف التربوي من السورة.

المبحث الثاني :التربية الأخلاقية والاجتماعية و النفسية وأهدافها المستنبطة من سورة النور ويتضمن ثلاثة مطالب: المطلب الأول : التربية الاخلاقية والاجتماعية .

المطلب الثاني : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية .

المطلب الثالث : أهداف التربية النفسية .

المبحث الثالث: أهداف التربية العقلية المستنبطة من سورة النور ويتضمن مطلبين :

المطلب الأول : العقل لغة واصطلاحا والتربية العقلية .

المطلب الثاني : أهداف التربية العقلية .

الفصل الثاني : الاهداف التربوية لآيات الزنا والقذف واللعان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الأهداف التربوية لآيات الزنا الاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن أربعة مطالب :

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآيات الزنا .

المطلب الثاني :الزنا الحقيقي وحكمه وأدلته وأضراره .

المطلب الثالث : الزنا عبر شبكات مواقع التواصل الاجتماعي أسبابه وأضراره وحكمه وأدلته.

المطلب الرابع : اثبات الزنا الالكتروني عبر شبكات مواقع التواصل وعقوبته .

المبحث الثاني : الاهداف التربوية لآية القذف والأحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن مطلبين :

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية القذف .

المطلب الثاني : القذف وأدلته وحكمه عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي .

المبحث الثالث : آيات اللعان والأحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن أربعة مطالب :

المطلب الأول : طرق اثبات الولد عند الفقهاء . المطلب الثاني : اللعان والبصمة الوراثية .

المطلب الثالث : قطعية البصمة الوراثية وشروطها ومجالات استخدامها في اثبات النسب .

المطلب الرابع : تقديم البصمة الوراثية على اللعان .

الفصل الثالث : الاهداف التربوية لآيات اشاعة الفاحشة والزواج وغض البصر والاستئذان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الاول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة والاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة .

المطلب الثاني : صوت المرأة والمخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث : حكم مشاهدة الصور والافلام الاباحية .

المبحث الثاني :أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج والأحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مطالب : المطلب الأول : أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج.

المطلب الثاني : حكم النظر الى المخطوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثالث: الأهداف التربوية لآيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر والأحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مطالب

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية و النفسية المستنبطة من آيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر .

المطلب الثاني : الاستئذان ومشروعيته . المطلب الثالث : حكم الاستئذان للزيارة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي وآدابه .

الفصل الرابع: نماذج من أحكام زينة المرأة المعاصرة ويتضمن ثلاثة مباحث .

المبحث الأول: زينة المرأة وأنواعها وحكمها ومشروعيتها ويتضمن مطلبين :

المطلب الاول : الزينة لغة واصطلاحا وأنواعها .

المطلب الثاني : مشروعية الزينة .

المبحث الثاني : حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة والرموش الصناعية وحكم ازالة شعر الحاجبين والوجه بالليزر ويتضمن أربعة مطالب :المطلب الأول : العدسات اللاصقة الملونة وحكمها .المطلب الثاني : الرموش الصناعية وحكمها . المطلب الثالث : حكم ازالة شعر الحاجبين بواسطة الليزر. المطلب الرابع : حكم ازالة شعر الوجه بالليزر .

المبحث الثالث : نماذج من الجراحة التجميلية لزينة المرأة ويتضمن أربعة مطالب :

المطلب الاول: العمليات التجميلية وأنواعها ومشروعيتها .

المطلب الثاني : حكم جراحة التجميل غير الضرورية أو التحسينية وأدلتها وشروطها المطلب الثالث: تجميل الوجه بشد التجاعيد.

المطلب الرابع : عملية التجميل لشفط الدهون .

ثم الخاتمة وقد بينت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها . ومن ثم قائمة المصادر والمراجع.

منهجي في الرسالة:

١- تتبعت في منهج الرسالة دراسة فقهية مقارنة بين المذاهب الأربعة " الحنفي ، والمالكي، والشافعي ، والحنبلي ".

٢- تخريج الأحاديث من كتب تخريج الحديث للأحاديث غير الواردة في كتاب صحيح البخاري وصحيح مسلم.

٣- ذكر وجه الدلالة للآيات القرآنية والأحاديث من كتب الفقه، فان لم أجدها أذكر وجه دلالة الآيات القرآنية من كتب التفسير، ووجه الدلالة من الحديث من كتب شروح الحديث.

٤- تتبعت في الرسالة ذكر البطاقة كاملة عند ورودها لأول مرة.

٥- في بعض المواضيع قمت بذكر تمهيد قبل الدخول بالموضوع.

٦- بحثت في مواقع لدار الافتاء المصرية والأردنية والفلسطينية عبر شبكات التواصل الاجتماعي لعدم وجود أقوالهم في كتب مطبوعة.

٧- بحثت في آراء الفقهاء القدامى والمعاصرين ونسبت الآراء إلى أصحابها مع ترجيح الأقوال وبيان سبب ترجيحها.

٨- ترجمت الأعلام غير المعروفين في الهامش.

وفي الختام:

فاني لا أدعي الكمال في هذه الرسالة، فالكمال لله وحده، وأسأل الله أن يتقبل هذا المجهود مني، الذي بذلت فيه غاية جهدي، فان أصبت فمن الله وإن اخطأت فمن الشيطان، واسأل الله أن يهديني إلى سواء السبيل.

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمدﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول: التعريف بسورة النور والأهداف التربوية المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : التعريف بسورة النور .

المبحث الثاني :التربية الأخلاقية والاجتماعية و النفسية وأهدافها المستنبطة من سورة النور .

المبحث الثالث: أهداف التربية العقلية المستنبطة من سورة النور .

المبحث الأول : التعريف بسورة النور

المطلب الأول : سورة النور وأسباب تسميتها .

أولا : السورة لغة:

السورة: اشتقاق من سور البناء، عرق من عروق الحائط ، جمعها سورا، والحائط هو حائط المدينة ، تأتي بمعنى الرفعة، و سميت السورة في القرآن الكريم أي: خير ورفعة، و كل سورة من سور القرآن بمنزلة الدرجة الرفيعة ، والمنزل العال [١]، " سور القرآن من أسأرت سؤرا، أي أفضلت فضلا، إلا أنها لما كثرت في الكلام وفي القرآن ترك فيها الهمز" [٢].

ثانيا : السورة اصطلاحا:

السورة هي: " طائفة مستقلة من آيات القرآن ذات مطلع ومقطع " [٣].

ثالثا : أسباب تسميتها بسورة النور.

سميت سورة النور بهذا الاسم منذ عهد النبي محمد ﷺ، وهي من قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [٤]، بمعنى منور السماء والارض ، وهذه هي تسمية سورة النور وليس لها اسم آخر [٥]، وقد ذكر المفسرون والعلماء أسباباً متعددة لتسميتها بهذا الاسم، أذكر منها:

([١]) ينظر: تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١،، ٢٠٠١م، ١٣/ ٣٦- ٣٧، لسان العرب: محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ، مادة : سور ، ٤/ ٣٨٦- ٣٨٧.

([٢]) تاج العروس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د. ط. ت)، ١٢/ ١٠١ - ١٠٢.

([٣]) مناهل العرفان في علوم القران: محمد عبد العظيم الزرقاني، (ت: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٣، (د. ت)، ١/ ٣٥٠.

([٤]) سورة النور: الآية / ٣٥.

([٥]) ينظر التحرير والتنوير«تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية ، تونس، (د. ط)، ١٩٨٤ هـ، ١٨/ ١٣٩، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: ١ د وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨ هـ، ٨/ ١١٨.

١- سميت بسورة النور وذلك لأن النور يدرك به غوامض الحلال والحرام [١].

٢- " لاشتمالها على ما أمكن من بيان النور الإلهي بالتمثيل المفيد لكمال المعرفة الممكنة لنوع الإنسان مع مقدماتها ، وهي أعظم مقاصد القرآن " [٢] .

٣- كثرة ذكر النور فيها، قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٞ دُرِّيّٞ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ لَّا شَرۡقِيَّةٖ وَلَا غَرۡبِيَّةٖ يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٞۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۗ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَيَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَٰلَ لِلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ٣٥﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿أَوَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٖ﴾[٤][٥]، فلهذه الأنوار التي تملأ الوجود من نور الله تعالى، ولهذه الآيات المنزلة التي أضاءت للمسلمين ظلام الليل الكثيف، وفضحت المشركين والمفترين، استحقت السورة أن تحمل هذا الاسم، وأن تكون نورا على نور من نوره تعالى[٦].

٤- من الأسباب الأُخرى لتسميتها بسورة النور هو تنويرها لطريق الحياة الاجتماعية للأمة، وذلك لبيانها الفضائل والآداب، وتشريعها للقواعد والأحكام [٧].

٥- جاءت سورة النور بآيات كشفت ظلاما شديدا، كان قد أبرم في سماء المسلمين قبل نزول سورة النور، وذلك أن السيدة عائشة (رضى الله عنها)، كانت في تلك الفترة محل اتهام على ألسنة

---

(١) ينظر: البرهان في علوم القران: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م. ١/ ٢٧٩.

(٢) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (ت: ٨١٧هـ)، المحقق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، (د. ط. ت) ،١/ ٣٣٤.

(٣) سورة النور: الآية / ٣٥.

(٤) سورة النور: الآية / ٤٠.

(٥) ينظر: بصائر ذوي التمييز : ١/ ٣٣٤.

(٦) ينظر: التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم يونس الخطيب، (ت: بعد ١٣٩٠هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة، (د. ط. ت)، ٩/١٢٠٠.

(٧) ينظر: التفسير القرآني للقرآن : ٩/ ١١٩٩، التفسير المنير: للزحيلي: ١٨/ ١١٨.

المشركين، فلما نزلت الآيات التي تبرّئ سيدتنا عائشة بنت الصديق (رضي الله عنهم)، زالت هذه العتمة، وكشف النور السماوي، عن وجوه المنافقين والمفترين[١].

٦- تسمية هذه السورة هي باب من أبواب تسمية الشيء بما ورد فيه، فتسمية سور القرآن بما ورد فيها هي من الأحكام المعتبرة، والحوادث، وهذا هو المنهج الموجود في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ؛ ولذلك سميت السورة بهذا الاسم لكرامة وشرف الآيات المذكورة فيها، حيث إن تسمية السور بما جاء فيها هو من باب الإشارة على ذلك الجزء المسمى به، سواء كان حكماً، أو قصةً، أو خبراً [٢].

المطلب الثاني : عدد آياتها ومكان وترتيب نزولها وما انفردت به السورة .

أولا : عدد آياتها .

اختلف المفسرون في عدد آيات سورة النور، حيث قالوا: إن عدد آياتها أربع وستون[٣] في عد الكوفي و البصري والشامي ما عدا أهل حمص ، وإثنتان وستون في عد المكي والمدني ، وثلاث و ستون في عد أهل حمص [٤] ويرجع هذا الإختلاف في أن أهل الشام والعراق يعدون قوله تعالى ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ ﴾[٥]، قوله تعالى ﴿ يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ ٤٣﴾ [٦] يعدونها آية ايضا، وتركهما أهل مكة والمدينة، وكلهم يعدون قوله تعالى: ﴿ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبۡرَةٗ لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾[٧] آية الا أهل حمص لم يعدوها آية [٨]، " وسبب هذا الاختلاف أن ﷺكان يقف

---

(١) ينظر: التفسير القرآني للقرآن : ٩/ ١١٩٩.

(٢) ينظر: تفسير سورة النور: محمد بن محمد المختار الشنقيطي ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ، http://www.islamweb.net ، ص: ٦.

(٣) ينظر: تفسير الطبري= جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، ٢/ ٤٩٤، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، ١٢/ ١٥٨،

(٤) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز:١/ ٣٣٤.

(٥) سورة النور: الآية / ٣٦.

(٦) سورة النور: الآية/ ٤٣.

(٧) سورة النور: الآية /٤٤.

(٨) ينظر: فنون الأفنان في عيون علوم القرآن: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، دار البشائر، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، ص: ٢٩٦،، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز:١/ ٣٣٤.

على رؤوس الآية تعليما لأصحابه أنها رؤوس آي حتى إذا علموا ذلك وصل ﷺالآية بما بعدها طلبا لتمام المعنى فيظن بعض الناس أن ما وقف عليه النبيﷺ ليس فاصلة فيصلها بما بعدها معتبراً أن الجميع آية واحدة والبعض يعتبرها آية مستقلة فلا يصلها بما بعدها" [١].

ثانيا : مكان وترتيب نزولها .

سورة النور مدنية بالإجماع، ولا يوجد مناف في ذلك [٢]. ونزلت سورة النور قبل سورة الحج وبعد سورة النصر، فكون الترتيب سورة النصر و سورة النور ومن ثم الحج [٣]. ونزلت السورة مفرقة منجمة في فترة طويلة، وقد ألحق آياتها بعضها ببعض، و سورة النور هي السورة المائة في ترتيب النزول من بين السور القرآنية [٤].

ثالثا : ما إنفردت به السورة .

هذه السورة هي مجموعة من الآداب والأخلاق والتربية الإسلامية الهادفة، إنها الأخلاق والقيم المنبعثة عن إيمان المؤمن بالله، وذكر الله تعالى لفظة النور في هذه السورة، كما ذكر بمظاهره وآثاره في الأرواح والقلوب، ممثلة هذه المظاهر في بيان الفرائض والأحكام، التي يقام عليها بناء سورة النور ،وهي الأحكام والآداب النفسية والعائلية والاجتماعية، تؤدي إلى طهارة الفرد وسلامة المجتمع، وقد قال تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝١﴾[٥][٦]، وسأذكر الآداب والاحكام مع آياتها كالاتي:

١- انفردت سورة النور بعدة آداب واحكام، قال تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝١﴾ ' فسور القرآن الكريم كلها أنزلت على النبي ﷺ، وفرضها الله تعالى على

---

(١) الاتقان في علوم القران: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م، ١/ ٢٣١، مناهل العرفان: ١/ ٣٤٤.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٧/ ١٣٦، بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي ،(ت: ٣٧٣هـ): ٢/ ٤٩٤، تفسير القرطبي:١٢/ ١٥٨، التحرير والتنوير: ١٨/ ١٣٩.

(٣) ينظر: فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة: أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس بن يسار الضريس البجلي الرازي، (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق – سورية، ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧ م، ص: ٣٣، البرهان في علوم القران: ١/ ١٩٤، بصائر ذوي التمييز: ١/ ٩٩، الاتقان في علوم القران ١/ ٤٢.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: ١٨/ ١٣٩.

(٥) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: ١/ ٣٣٤ – ٣٣٥

(٦) سورة النور : الآية /١ .

العباد وإلزامهم بالعمل بما ورد فيها من الأحكام، والسر في بدء سورة النور بهذا البداية العجيبة هو أن يثير انتباه المؤمنين لها، ولينظروا إلى ما في السورة من مواعظ واحكام، وفرض العمل بها، وسورة النور هي حقيقية بهذا الاهتمام فقد تناولت السورة جانب من أخطر الجوانب وهو جانب الأسرة وما يخصها، وبخاصة في جانب العرض والاندفاع اليه، و من ثم تناولت ذكر قصة حادثة الإفك ، وما تتضمنه من أحكام ، وما يتبع ذلك من غض البصر، واحكام الاستئذان، وغيرها من الأحكام [1].

٢- انفردت سورة النور بذكر حد القذف واحكام اللعان التي سأذكرها لاحقا في فصل القذف، واللعان [2].

٣- انفردت سورة النور بذكر احكام مكاتبة الرقيق [3]، كما في قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ [4].

٤- انفردت هذه السورة بذكر اسم من اسماء الله تعالى وهو النور، وورد النور في صفة الله تعالى لأنه تعالى هو الذي يهدي المؤمنين ويبين لهم ما يهتدون به فبدأ بنور نفسه، ثم ذكر نور المؤمن، كما وانفردت بذكر الحق المبين الذي بينه ابن حجر في كتابه فتح الباري، كما في

---

(1) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢/ ٤٩٤، احكام القران: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣، ٣/ ٣٣١، تفسير القرطبي: ١٢/ ١٥٨، تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمرا بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م، ٦/ ٥، التفسير الواضح: : الحجازي محمد محمود، دار الجيل الجديد، بيروت، ط١٠، ١٤١٣ هـ، ٢/ ٦٤٩– ٦٥٠.

(2) ينظر: التحرير والتنوير: ١٨/ ١٤٠، الاساس في التفسير: : سعيد حوّى ،(ت: ١٤٠٩ هـ)، دار السلام، القاهرة، ط ٦، ١٤٢٤ هـ، ٧/ ٣٦٨٣.

(3) ينظر: الاساس في التفسير: ٧/ ٣٦٨٣.

(4) سورة النور: الآية / ٣٣.

قوله تعالى ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾﴾[1] [2].

المطلب الثالث : الهدف التربوي من السورة.

هدف: الهاء والدال والفاء: أصيل يدل على الارتفاع. والهدف هو : كل شيء عظيم مرتفع ، والهدف هو: الغرض [3] .

الأهداف التربوية هي : الأغراض والمقاصد النهائية التي يراد من التربية إنجازها، وتحقيقها على المستوى الفردي والاجتماعي والعالمي [4]. و" هي تلك التغييرات التي يراد حصولها في سلوك الإنسان الفرد، وفي ممارسات واتجاهات المجتمع المحلي أو المجتمعات الإنسانية، فهي تصف الصفات العقلية والنفسية والشخصية التي يتمتع بها الفرد المثقف تثقيفًا عاليًا، وهي تصف أيضا الاتجاهات والخصائص الاجتماعية التي يتصف بها المجتمع الراقي المتحضر" [5] .

الهدف الذي تسير عليه سورة النور كلها هو هدف التربية التي تشتد في وسائلها إلى درجة الحدود التي تصل القلب بنور الله تعالى وبآياته المبثوثة في تضاعيف الكون، وثنايا الحياة، والهدف واحد في اللين و الشدة، هو تربية الضمائر، واستجاشة المشاعر؛ ورفع المقاييس الأخلاقية للحياة، وتتداخل الآداب النفسية الفردية مع آداب البيت والأسرة، وهذه السورة حقيقية بهذه العناية فقد عالجت أخطر النواحي هي ناحية الأسرة وما يخصها، وبخاصة العرض وأثره والخوض فيه، وهذه كلها نابعة كلها من معين واحد هو العقيدة في الله، متصلة كلها بنور واحد هو نور الله، ولا شك أن في هذه السورة من الأحكام المفصلة، والآيات البينة ما لو تذكرها المسلم

([1]) سورة النور: الآية ٢٥.

([2]) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد: : أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، ٣/ ٣٢٠، تفسير ابن كثير: ٦/ ٥٧، فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٣٧٩هـ.: ١١/ ٢١٨.

([3]) ينظر : معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د. ط)، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٦/ ٣٩، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، (ت: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، دار الفكر، دمشق – سورية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، ١٠/ ٦٨٨٧.

([4]) ينظر : أهداف التربية الاسلامية : ماجد عرسان الكيلاني الأردني، دار القلم، ط١، ص: ١١.

([5]) أهداف التربية الاسلامية : الكيلاني : ص: ١٣.

لنجا من مزالق النفس والهوى ومسالك الشيطان ، والخلاصة أن الله تعالى ذكر في أول السورة أنواعا من الأحكام والحدود الشرعية، حيث تضمنت السورة احكاما عدة في الحدود كأحكام الزان والقذف واللعان ، وبعض الاحكام في الآداب وفي الاخلاق ، وجملة من المبادئ والأهداف إن عمل بها المجتمع أصبح مجتمعا مثاليا، والحفاظ على النفس والعرض والانساب ، والابتعاد عن النواهي ، وفى آخرها الدلائل على وحدانيته وكامل قدرته، فأشار إلى الأولى بقوله (وَفَرَضْناها) وإلى الثانية بقوله: ﴿ وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ﴾، والفائدة في كل هذا اتقاء المحارم والبعد عنها ومعرفة الله المعرفة التي تجعل المرء يخضع لجلاله وعظيم سلطانه، ويشعر بأنه محاسب على كل ما يعمل من عمل قل أو كثر فإذا تم له ذلك صلحت نظم الفرد ونظم المجتمع، وسادت السكينة والطمأنينة بين الناس [1].

المبحث الثاني

التربية الأخلاقية والاجتماعية و النفسية وأهدافها المستنبطة من سورة النور.

سورة النور سورة تربوية تهدف الى تنظيم حياة الفرد داخل بيته وخارجه ، وتنظيم العلاقة بين ربه من حيث التفكر والتدبر بآياته الكونية المذكور فيها ، وعليه فهي تحتوي على أهداف تربوية اخلاقية واجتماعية ونفسية وعقلية وهذا ما سأبينه في هذا الفصل، و سأتكلم هي هذا المطلب عن الأهداف التربوية التي لا يوجد فيها حكم فقهي معاصر ، اما الاهداف التي تتضمن احكاما فقهية فسأذكرها في الفصل الثالث .

المطلب الأول : التربية الأخلاقية والاجتماعية .

أولا : التربية لغة واصطلاحا.

أ- **التربية لغة** : مصدر ربا يربو ربوا، يقال: ربوت في بني فلان، وربيت اي: نشأت فيهم، وربيته تربية وتربيته اي: غذوته، وهي كل ما ارتفع عن الارض، وزاد ونما، وقد تأتي في

([1]) ينظر : تفسير المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، ٦٧/١٨، الاساس في التفسير: ٣٦٧٩/٧-٣٦٨٠، التفسير الواضح: ٦٥٠/٢.

اللغة بمعنى الرب[١].

ب-التربية اصطلاحا.

للتربية في الاصطلاح تعريفان هما:

التربية: هي" انشاء الشيء حالا فحالا الى حد التمام " [٢].

والتربية في نظر الاسلام : هي تنشئة الفرد تنشئة سليمة، وتكوينه كي يصبح إنسانًا متكاملًا من النواحي البدنية والروحية والأخلاقية في ضوء المبادئ والقيم التي جاء بها الإسلام[٣] .

ثانيا: الأخلاق لغة واصطلاحا:

أ- **الخلق لغة:** حرف الخاء وحرفا اللام مع القاف أصلان، أحدهما تقدير الشيء، والأصل الثاني ملامسة الشيء ، وهو مجموعة صفات نفسية وأعمال للإنسان التي توصف بالقبح أو الحسن، وخلق الله الخلق يخلقهم خلقاً، والخلق هو دين الإنسان وسجيته الذي طبع عليها، والجمع أخلاق، و رجل مختلق: أي تام الخلق[٤].

ب- الخُلق اصطلاحا:

الخلق: "هو عبارة عن هيئة راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية" [٥].

([١]) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ٦/ ٢٣٥٠، مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م ، ص: ١١٦، لسان العرب: مادة: ربا، ١٤/ ٣٠٥- ٣٠٧، معجم اللغة العربية المعاصرة : أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ،٢/ ٨٥٢.

([٢]) المفردات في غريب القران: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق - بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ، ص: ٣٣٦، التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م، ص: ٥٩، التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية ، ط١،، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص: ١٠١.

([٣]) ينظر: التربية الإسلامية أصولها ومنهجها ومعلمها: عاطف السيد، (ت: ١٤١٥هـ)، (د. ط. ت)، ص: ٣٠.

([٤]) ينظر: جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م، ١/ ٦١٨، معجم مقاييس اللغة: ٢/ ٢١٤، مختار الصحاح: ص:٩٦، لسان العرب: مادة : خلق :١٠/ ٨٦، معجم اللغة العربية المعاصرة: ١/ ٦٨٨.

([٥]) التعريفات الفقهية: ص: ٨٩.

ثالثا : التربية الاخلاقية:

هي تنشئة الإنسان لتكوينه إنساناً متكاملاً من الناحية الأخلاقية بحيث يصبح في حياته مفتاحاً للخير ومغلاقاً للشر في كل الظروف والأحوال، ويتم تنشئتها وتغيرها عن طريق التربية والتعليم والتوجيه والإرشاد والرياضة النفسية [١].

رابعا : التربية الاجتماعية:

هي التربية التي تستهدف توفير العناية الاجتماعية داخل الأُسرة والمدرسة والمجتمع ككل، والاهتمام ايضا بعملية الإعداد الاجتماعي، وتعليم المقاييس الاجتماعية الصحيحة، وتنمية المسؤولية الاجتماعية، والإهتمام بالقيم الخلقية والروحية، والمشاركة في نشاط المجتمع مشاركة فعالة [٢].

المطلب الثاني : أهداف التربية الأخلاقية والاجتماعية .

ذكرت سورة النور نظاما تربويا ، وعلى المؤمن التحلي بها ، منها ما هو خاص بالمؤمن ومنها ما هو علم للمجتمع ككل ، أذكر منها :

أولا :التوبة والصلاح:

قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥﴾[٣]، التوبة والصلاح دائما ما يربط بينهما القران الكريم حيث ان الأسف والتوبة على فعل الشر لا يكفي لرفع العمل المقترف وعليه فان التوبة بهذا المعنى لا تؤدي وظيفتها الإصلاحية في الأخلاق الإسلامية، فعلى الإنسان أن ينظر إلى الماضي، والحاضر، والمستقبل، ويتجلى في الأفعال، لا في اتخاذ خط سلوك جديد فحسب، ولكن أيضًا في إعادة تجديد البناء الذي تهدم، بصورة منهجية. وتعبير القرآن تعبير بناء جدًّا في هذا الصدد، فهو يضيف دائمًا إلى كلمة "تاب" كلمات أخرى مثل: {وَأَصْلَحَ} أو {وَأَصْلَحُوا}، فهناك عمليتان ايجابيتان تكملان هذا الدليل هما: إصلاح الماضي وتنظيم مستقبل

([١]) ينظر: دور التربية الاخلاقية في بناء الفرد والمجتمع الحضارة الانسانية: مقداد يالجن، (ت: ٢٠٢٠ م)، دار الشروق، ط ١، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ،ص: ٢٢، اسس التربية الاسلامية في السنة النبوية: عبد الحميد الصيد الزنتاني، الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس، ط٢، ١٩٩٣م ، ص: ٦٥٣.

([٢]) ينظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية انجليزي فرنسي عربي احمد زكي بدوي، (ت: ٢٠٠٦ م)، مكتبة لبنان (د. ط. ت) ، ص: ٣٨٦، التوجيه والارشاد النفسي: الدكتور حامد عبد السلام زهران، (ت: ٢٠٠٨ م)، عالم الكتب، ط٣، (د. ت)، ص: ٤٦٩.

([٣]) سورة النور: الآية /٥.

افضل، وفكرة الإصلاح هي وحدها التي تبقى غامضة لا يستطاع تحديدها كمفهوم له معنى وحيد، وهي تبدو في الواقع تغير من طبيعتها تبعا لنوع الخطأ الواجب إصلاحه، فان الإصلاح يجب ان يتمثل في قضاء حقيقي ذي طابع اخلاقي فكلمة اصلح تعني تدارك، فالعمل الناقص يجب ان يعاد ويؤدى بطريقة مناسبة، فان كان الخطأ مستحيلا ان نبطل الخطأ في ذاته فمن الممكن على الاقل ان نمحو اثاره بأداء افعال ذات طبيعة مناقضة له[1]، فالإصلاح يقتضي إصلاح نفسه وتفكيره وظروفه وبيئته، ويرد المظالم إلى أهلها إذا أمكنه ذلك[2].

ثانيا :الصفح والعفو:

ذكر الله تعالى العفو والصفح في سورة النور في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [3]، ففي هذه الآية نجد موقف ابي بكر (رضي الله عنه) عندما عفا عن أحد أقاربه الذين رموا السيدة عائشة (رضي الله عنها) بالإفك، فيه درس وعبره للذين يقطعون الأرحام لتوافه الأمور، من أجل كلمة أو زله، فالعفو يتضمن التسامح والرحمة، وحين يصدر العفو فهو يصدر عن نفس كبيرة وعقل راجح يطيب النفوس، حيث إن مجتمع المؤمنين لا تقوم المعاملة بين أفراده على المؤاخذة والمحاسبة والإنتصار للذات والإنتصاف لها في كل صغيرة وكبيرة، وإنما تقوم فيه المعاملة بين الأفراد على المسامحة والتغاضي والصفح والصبر، وهذا ما دعت إليه نصوص الإسلام، والأسر لا بد فيها من التراحم، ولو كان بعض أفرادها قد شذ كما في قرابة ابي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وإن صبره على أذى الآخرين أو غفرانه لهم تطوع من عنده؛ لأنه لن يضيع عليه عند الله، وسترد له في سيئة تغفر له، حتى من فضح مثلاً أو إدعي عليه ظلماً لا يضيعها الله، بل يدخرها

([1]) ينظر: دستور الاخلاق: محمد بن عبد الله دراز، (ت: ١٣٧٧هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م، ص: ٢٥٢– ٢٥٣.

([2]) ينظر: التفسير الواضح:٦٥٦/٢، زهرة التفاسير: ١٠/ ٥١٤٧ – ٥١٤٨.

([3]) سورة النور: الآية / ٢٢.

له في فضيحة سترها عليه[1]، فعلم النفس الاسلامي يؤنس العلاقات بين الافراد على أساس الخسر و نبذ الشر بكل صوره، فهو يدعو إلى الألفة والمحبة والتسامح والصفح، والإصلاح والأخوة وعدم الإعتداء [2].

ثالثاً: آداب الطعام والمحافظة على صلة الرحم والنفقة على الأقارب.

ذكر الله تعالى في سورة النور جوانب أُخرى من الجوانب التربوية، وهي في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [3]، إن الآية الكريمة نزلت لتعليم المؤمنين ألوانا متعددة من الآداب التي شرعها الله تعالى لهم، حتى يعلموا أن شريعته تعالى مبنية على اليسر لا على العسر، وعلى التخفيف ورفع الحرج، لا على التشديد والضيق، فجمعت الآية بين مبدأ دفع الحرج عن أصحاب الأعذار، وبين إباحة المطاعم بين الأقارب والأصدقاء، وتلك آداب كريمة عالية، في المباحات التي لا تتصل بالعقائد والعبادات، فهذه الآية الكريمة تدل على بيان التعاون بين الأسرة في المال وما توجبه النفقات، وكأن مال الأسرة شركة بينهم، وإنها شركة يفرضها التعاون، وسد حاجة المحتاجين ، بحيث يعطي الغني القادر من فضل ماله ما يسد حاجة الفقير المحتاج، وكأنَّه يسد حاجة نفسه، وبذلك تكون المودة والقرابة هي الرابطة بين الناس ، وهذه الآية تبين أمرين، هما ما

([1]) ينظر: موسوعة الاخلاق: خالد بن جمعة بن عثمان، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، ص: ٣٦٦، زهرة التفاسير: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، (د. ط. ت)، ١٠/ ٥١٣٢، تفسير الشعراوي: – الخواطر: محمد متولي الشعراوي، (ت: ١٤١٨هـ)، مطابع أخبار اليوم، (د. ط. ت)، ١٥/ ٩١٤٨، التوجيه والارشاد النفسي: ص: ٣٥٧، شخصية المسلم كما يصوغها الاسلام في الكتاب والسنة: الدكتور محمد علي الهاشمي، دار البشائر الإسلامية، ط١٠،، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، ص: ١٨٦.

([2]) ينظر: نحو علم نفس اسلامي: حسن محمد الشرقاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الاسكندرية، ص: ١٤٤– ١٤٥.

([3]) سورة النور: الآية / ٦١.

يؤخذ بسبب القرابة من نفقة، وما يكون إباحة من ذي مال كصديق، أو رجل فاضل أعطاه مفاتحه، وشرط الأمرين أن يكون فقيرا عاجزا عن الكسب؛ ولذلك بدأت الآية بذكر ما يومئ عن العجز، والفقر، وقد كان الأمر بالأخذ لَا جناح فيه ولا إثم فيه إشارة إلى أن الإعطاء هو مودة ورحمة، وتبادل بين المعطي والآخذ، ونفي الجناح فيه إشارة إلى الاحتياج عند الضرورة[1] ، " والأعمى يتحرج أن يأكل مع الناس؛ لأنه لا يرى طعامه، وربما امتدت يده إلى أطيب الطعام فيأكله ويترك أدناه، والأعرج يحتاج إلى راحة خاصة في جلسته، وربما ضايق بذلك الآخرين، والمريض قد يتأفف منه الناس، فرفع الله تعالى عن عباده هذا الحرج، وقال: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ فيصح أن تأكلوا معاً؛ لأن الحق سبحانه وتعالى يريد أن يجعل التكامل في الذوات لا في الأعراض، وأيضا أنك إن رأيت شابا مريضا، ثم تعامله معاملة خاصة فربما جرحت شعوره، حتى إن كان ما به أمرا خلقيا من الله لا يتأباه، والبعض يتأبى أن يخلقه الله على هيئة لا يرضاها" [2] ، فليس عليكم حرج أو إثم في أن تأكلوا مجتمعين أو متفرقين، وقد كان بعضهم من عاداته أن لا يأكل منفردا، فإن لم يجد من يأكل معه ترك الطعام، فرفع الله تعالى هذا الحرج المتكلف، فالآية الكريمة فيها بيان للحالة التي يجوز عليها الأكل، بعد بيان البيوت التي يجوز الأكل[3].

المطلب الثالث : أهداف التربية النفسية.

أولا : النفس لغة:

النفس: حرف النون و حرفي الفاء والسين هما اصل واحد يدل على مغادرة النسيم من ريح أو غير ذلك، والنفس كل شيء يفرج به عن مكروب، والنفس هو الدم، وذلك لأن النفس تخرج بخروجه، ويطلق على النفس الجسد، ونفس الشيء عينه، ويقال: أهلك فلان نفسه وقتلها، أي: أوقع الإهلاك بذاته كلها، والجمع أنفس ونفوس [4].

([1]) ينظر : زهرة التفاسير: ١٠/ ٥٢٣٠-

([2]) تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٣٣٦.

([3]) ينظر: تفسير الطبري: ٢٢٣/١٩، التفسير الواضح: ٢/ ٧٠٠، زهرة التفاسير: ١٠/ ٥٢٣٠- ٥٢٣١، تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٣٣٦، التفسير الوسيط للقرآن الكريم: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة، القاهرة، ط١، (د. ت)، ١٠/ ١٥٥- ١٥٧.

([4]) ينظر: معجم مقاييس اللغة: ٥/ ٤٦٠، مختار الصحاح: ص: ٣١٦، المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، ٢/ ٩٤٠.

ثانيا :النفس اصطلاحا:

النَفَس: هي ريح تدخل وتخرج من فم الحي ذي الرئة، ومن انفه عندنا يتنفس [١]" ،والنَفس الإنسانية: هي كمال أول لجسم طبيعي، آلي من جهة ما يدرك الأمور الكليات، ويفعل الأفعال الفكرية " [٢].

ثالثا : التربية النفسية .

التربية النفسية : وهي عملية التوافق والتكيف بين الإنسان والقيم والإتجاهات التي تفرضها البيئة تبعا لدرجة التطور المادي والروحي[٣].

رابعا : أهداف التربية النفسية .

١- الإقرار بان النفس البشرية متقلبة بين الامن والخوف، والضيق والحرج.

ذكر الله تعالى في سورة النور الأمن والخوف، حيث أثبت القرآن الكريم أن الخوف من الصفات التي تتصف بها النفوس البشرية، وأن النفس إذا برئت من صفة الخوف إتصفت بالأمن، وكذلك من الصفات التي تتصف بها النفوس هي الضيق والحرج، وضده الإتساع والإنشراح، فإذا زال الضيق إنشرح صدر المؤمن [٤]، كما ذكر في قوله تعالى: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾ [٦]، ففي هذه الآيات وضع الدين الإسلامي أمام الإنسان المسلم الهدف الذي تهفو إليه النفس وتميل اليه حتى تندفع إليه برغبة خالصة وشوق جارف، وذلك لأن الله يريد أن يقلع جذور الخوف من قلوب

([١]) ينظر: التعريفات الفقهية: ص: ٢٣٠.

([٢]) التعريفات : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م:، ص: ٢٤٤.

([٣]) ينظر: الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف: الدكتور: مصطفى فهمي، مطبعة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، ص: ٣٠٧.

([٤]) ينظر: الاخلاق الاسلامية واسسها: عبد الرحمن حسن جنكة الميداني، (ت: ١٤٢٥هـ)، دار القلم، دمشق، ط٥، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م ، ص: ٢٣٩- ٢٤٠.

([٥]) سورة النور: الآية/ ٥٥.

([٦]) سورة النور: الآية / ٦١.

المؤمنين ويملأها يقيناً وإيماناً وثباتاً، فالإيمان بالله يغير الإنسان من حالٍ إلى حال ، كالتغير من حالة الخوف إلى الأمن [١]، ومن الضيق إلى السعة [٢].

٢- الكشف عن بعض الفروق الغريزية بين الجنسين.

ذكر الله تعالى في بداية سورة النور تقديم الزانية على الزاني، كما في قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢ ﴾ [٣]، فالمرأة هي المادة التي منها نشأت الجناية، وذلك لأن الشهوة فيها أكثر وعليها أغلب، فتقديم الأنثى في الذكر لأنه أبلغ في تحذيرها لأنها منشأ الجناية، ومبدأ الغواية فلو لم تطمع الزاني بلين كلامها، وتفتح له المجال بإشراق ابتسامها؛ وتخرجه عن طوره بإظهار محاسنها، وإبداء مفاتنها، وتمكنه بالإختلاء بها من غير محرم لا ثالث لهما سوى الشيطان لولا ذلك لما اعتدى أحد على حرمتها، وأهدر كرامتها، وسلبها عزها وفخرها، وأخرجها من عداد العفائف الحرائر، إلى مصاف الزانيات الفواجر [٤] ، " ولعل السر أن الزنى ينشأ غالبا وللمرأة فيه الضلع الأكبر فخروجها سافرة متبرجة متزينة، داعية لنفسها بشتى الوسائل المغرية من أصباغ وعطور وملابس ضيقة تبرز كل أجزاء جسمها، ثم هي تمشى بحركات وسكنات ونظرات كلها إغراء، وإلهاب للشباب وفتنة، وهذه كلها حبائل للشيطان، وليس معنى هذا أن الرجال

---

(١) ينظر: التفسير الواضح: ٢/ ٦٩٦، التفسير المنير الزحيلي، ١٨/ ٢٨٤، التربية الاسلامية اصولها ومنهجها ومعلمها: ص: ٥٧.

(٢) ينظر: التفسير الواضح: ٢/ ٧٠١.

(٣) سورة النور: الآية / ٢.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي : = النكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، (د. ط. ت)، ٤/ ٧١، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ، (ت: ٥٣٨هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ، ٣/ ٢١٢، فتح الرحمن بكشف ما يتلبس في القران: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م، ص: ٣٩٣، التحرير والتنوير: ١٨/ ١٤٦، الاعجاز الطبي في القران: السيد الجميلي ، دار مكتبة الهلال، بيروت، (د. ط)، ١٩٩٠م ، ص: ١٢٣.

بريئون، بل عليهم قسط كبير في الجرم وقسط المرأة أكبر ولذا قدمها على الزاني، فلما كانت أصلا وأولا في ذلك بدأ بذكرها" [1].

٣- حماية الأطفال من التخيلات العصبية المختلفة:

عندما ذكر الله تعالى في سورة النور آداب الاستئذان، ذكر فيها آداب استئذان الأطفال إذا بلغوا سن الحلم، فعليهم الاستئذان في كل وقت داخل البيت، وأمر بالاستئذان في الأوقات الثلاثة لكي لا يفاجأ الولد اذا دخل على أهله، فيطلع على حالة لا يحسن أن يرى أهله فيها، وأن لا يرى عورات أهله، فاذا بلغ الأولاد سن الرشد والبلوغ يتعلم الولد آداب طرق الباب قبل الدخول، لكي لا يرى مشاهد تؤثر على عقله، وينحرف الطفل، فهذه المناظر التي تقع عليها أبصار الاطفال وهم صغار تؤثر على حياتهم ، فقد يصابون بأمراض عصبية ونفسية يصعب الشفاء منها، فعندما يبلغ الأطفال في سن البلوغ يكون حكمهم كحكم الأجانب الذين يجب عليهم الاستئذان في كل الاوقات تبعا للنص القرآني [2]، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾﴾[3].

٤- الأمر بطاعة الله ورسوله ﷺ .

أدب الطاعة لله ولرسوله الكريم ﷺ مع خشية الله وتقواه، هو أدب رفيع، فأعظم آثار الإيمان في قلب المؤمن التزامه بشرع الله، وأن يكون محافظا عليه واقفاً عند حدوده ونواهيه، وكذلك اتباع الرسول ﷺ هي طاعته في حياته، واتباع سنته بعد وفاته، فهي علامة إهتداء وعلامة الدخول في الاسلام [4]، وبذلك قال تعالى في سورة النور: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ

---

(1) التفسير الواضح: ٢/ ٦٥٤.

(2) ينظر: تربية الاولاد في الاسلام: عبدالله ناصح علوان، دار السلام، ط٢١، ١٤١٢هـ -١٩٩٢م، ٢/ ٥٠٠-٥٠١.

(3) سورة النور: الآية / ٥٩.

(4) ينظر: الاساس في التفسير: ٧/ ٣٧٩٩، طريقك الى تقوية ايمانك: أسماء بنت راشد بن عبد الرحمن الرويشد، المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات بالربوة، (د. ط. ت)، ص: ٢٧.

ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [1]، وكذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ ﴾ [2]، فاستئذان الرسول هنا هو علامة من علامات الإيمان فلا بد من إمتلاء القلوب بالتوقير للرسول ﷺ حتى تستشعر توقير كل كلمة وكل توجيه [3].

٥- الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحث على عمارة المساجد في الأرض.

قال تعالى في سورة النور: ﴿ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ ﴾ [4]، وكذلك قوله تعالى: {﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [5].

للمسجد أهمية كبرى ومنزلة عظمى في مجتمع المسلم، وإقامة الصلوات الخمس والاستعلاء على البخل وتزكية النفس، بإعطاء الزكاة والإقتناع بحكمه تعالى، فالغدو و الآصال يراد بها الصلاة المفروضة، فالصلاة هي الوسيلة العظمى في تزكية النفس وهي في الوقت نفسه، علم وميزان على تزكية النفس فهي وسيلة وغايه، وتعميق لمعنى العبودية والشكر والتوحيد، وإقامتها قطع لدابر الكبر والتمرد على الله، وإعتراف لله بالربوبية والتدبير إقامتها على كمالها وتمامها، قطع لدابر الغرور والمنكر كله، وتأديب للجوارح وتزكية للنفس [6]، والزكاة هي الوسيلة الثانية في تزكية الأنفس، لأن النفس مجبولة على الشح، وهو رذيلة يجب تطهير النفس منها [7]، وخص ذكر

([1]) سورة النور: الآية / ٥١- ٥٢.

([2]) سورة النور: الآية / ٦٢.

([3]) ينظر: تفسير الشعراوي: ١٧/ ١٠٣٤٢.

([4]) سورة النور: الآية / ٣٦ – ٣٧.

([5]) سورة النور: الآية / ٥٦.

([6]) ينظر: الاثر التربوي للمسجد: صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، (د. ط. ت)، ص: ٧، المستخلص في تزكية الانفس: ص: ٣٣.

([7]) ينظر: المستخلص في تزكية الانفس: سعيد حوى، دار السلام، ط ١٠، ١٣٢٣هـ – ٢٠٠٤م، ص: ٥١.

المساجد وذلك لأنها مصدر إشعاع عقائدي وفكري، وسلوكي، وسياسي وعلمي في حياة المسلمين[١].

المبحث الثالث

أهداف التربية العقلية المستنبطة من سورة النور .

المطلب الأول: العقل لغة واصطلاحا والتربية العقلية .

أولا: العقل لغة.

العقل: هو التمييز الذي يتميز به الإنسان من سائر الحيوان، وهو العلم، والعلم بخير الخيرين، وشر الشرين، أو العلم بمطلق لأمور، وكما يطلق على معان مجتمعة في الذهن، يكون بمقدمات يستتب بها المصالح والأغراض، ولهيئة محمودة للإنسان في حركاته وكلامه، وابتداء وجوده منذ أن يكون الولد جنينا ولا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ [٢]، والعقل نقيض الجهل، جمعه عقول، من باب ضرب، وسمي العقل عقلا لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك أي يحبسه[٣].

ثانيا: العقل اصطلاحا.

العقل: هو جوهر مجرد يتعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف، مقارن لها في فعله، وجوهر روحاني ايضا خلقه الله تعالى متعلقا ببدن الإنسان، و هو إدراك الأشياء على حقيقتها بالجملة، ومظهره التمييز بين الحق والباطل، والخير والشر، والحسن والقبح ونحوها [٤].

([١]) ينظر: التفسير المنير: الزحيلي: ١٨/ ٢٥١.

([٢]) ينظر: القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م ، ص: ١٠٣٣– ١٠٣٤.

([٣]) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس:أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م ،ص: ٦١٧، مختار الصحاح: ص: ٢١٥، لسان العرب: مادة : عقل :١١/ ٤٥٨ – ٤٥٩.

([٤]) ينظر: التعريفات: ص:١٥١– ١٥٢.

ثالثا: التربية العقلية.

التربية العقلية: هي تكوين الفكر للأولاد بكل ما هو مفيد من العلوم الشرعية والتوعية الفكرية والثقافة الحضارية والعلمية ،لكي ينضج الأولاد فكريا ويتكونون علمياً وثقافياً [١]، وغالباً ما ينصب الإهتمام فيها على الذاكرة فتنحصر في الإهتمام بالحفظ [٢].

المطلب الثاني : أهداف التربية العقلية .

العقل لا يهتدي إلا بالشرع، والشرع لا يتبين إلا بالعقل، فالعقل كالسراج والشرع كالزيت الذي يمده فان لم يكن زيت لم يحصل السراج، وما لم يكن السراج لم يضيء الزيت[٣].وسورة النور تتضمن العديد من المضامين العقلية منها:

أولا: التفكر والتدبر بالآيات الكونية :

فهذه الآيات تدعو الى التبصر المقصود به البصيرة العقلية وليس العينية، فقد وهب الله تعالى للإنسان عقلا يميز به ويدرك ويفكر، ويختار ويفهم، ويستطيع تطبيق اوامر الشرع ونواهيه تطبيقا يقوم عليه نظام المجتمع واستقامة اموره وصلاح احواله [٤]، فقدرة التدبر اقترنت الإشارة لها بالاستطاعة على الربط بين المقدمات ونتائجها ، مع إكتشاف الأسباب التي أدت إلى النتائج، والتفكير هو مقدرة تدل إلى استخدام براعة المهارة العقلية ، من أجل الوصول إلى الصدق والحقيقة[٥].

ثانيا: عدم القول بلا علم واعتماد الخبر اليقين.

لا ينبغي ولا يصح الكلام بلا علم، و الخوض بالكلام بلا دليل، فالدين والعقل يحثان على ذلك، قال تعالى ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾[٦] وهذا عتاب وتعليم وتأديب وتربية للمسلمين أن لا يتكلموا بلا دليل، و القول بلا

([١]) ينظر: تربية الاولاد في الاسلام: ١/ ٢٥٥.

([٢]) ينظر: نحو علم نفس اسلامي: حسن الشرقاوي: ص: ٢٦٥.

([٣]) ينظر: تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، (ت: ٥٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت – لبنان، (د. ط)، ١٩٨٣ م ، ص: ٧٣.

([٤]) ينظر: القران الكريم رؤية تربوية: سعود اسماعيل علي، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م ، ص: ١٨٩ –١٩١.

([٥]) ينظر: مقومات الشخصية المسلمة او الانسان الصالح: ماجد عرسان الكيلاني، ط١، (د. ت) ، ص: ٥٣.

([٦]) سورة النور: الآية / ١٥.

تعقل ولا تدبر فيه زجر شديد، فمن ينطقون بألسنتهم، ويتكلمون بكلام لا علم لهم بحقيقته، و لا دليل لهم على صدقها، فانهم ينافون حسن الظن بالمؤمنين، فالقران الكريم ينبه العقل الى المنهج الصحيح للنظر و الاستدلال العقلي السليم، لأنه اذا تداخلت الاهواء في حكمنا على الاشياء ستكون مفسدة للحكم لا محاله [١].

ثالثا: التنبيه على ان العقل مناط التكليف وقدرته على التذكر.

ذكر الله تعالى في آيات الاستئذان بلوغ الأطفال، فاذا بلغ الطفل الحلم فليستأذن، حيث جعل القران سن الرشد هو سن إكتمال العقل الانساني، وقدرته على الإدراك ويدرك به معرفة النتائج المترتبة على الأفعال، وسن الرشد هو السن المقترن بالتكليف وتحمل المسؤولية [٢]، فالتذكر هو من عمليات العقل العليا قال تعالى: ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝١ ﴾ [٣]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٢٧ ﴾[٤]، فالعقل هو اشارة الى وظيفة وليس إلى شيء قائم بنفسه، واستطاعة العقل وقدرته تشير قرائنها إلى أنها القدرة على خزن المعلومات وإسترجاعها عند الحاجة اليها [٥]، فالتذكر هو حضور ما كان منسيا في الذهن وهو مستعار لاكتساب العلم من ادلته اليقينية، يجعله كالعلم الحاصل من قبل نساه الذهن اي العلم الذي من شأنه أن يكون معلوماً، فشبه جهله بالنسيان، وعلمه شبهه بالتذكر [٦].

---

(١) ينظر: تفسير الشعراوي: ١٦/ ١٠٢١٨، التفسير الوسيط: الطنطاوي، ١٠/ ٩٧، القران والنظر العقلي: فاطمة اسماعيل محمد اسماعيل، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٩٣م، ص: ١٠٧– ١٠٨.

(٢) ينظر: الاكليل في استنباط التنزيل: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١ هـ – ١٩٨١ م، ص: ١٩٥، روائع البيان في تفسير آيات الاحكام: محمد علي الصابوني، طبع على نفقة: حسن عباس الشربتلي، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط٣، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م، ٢/ ٢١٢، القران الكريم رؤية تربوية: ص: ١٩١.

(٣) سورة النور: الآية / ١.

(٤) سورة النور: الآية / ٢٧.

(٥) ينظر: مقومات الشخصية المسلمة او الانسان الصالح: ص: ٥١– ٥٣.

(٦) ينظر: التحرير والتنوير: ١٨/ ١٤٤.

رابعا: التنبيه بالدعوة إلى التعقل.

ورد التنبيه على التعقل في قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [1]، بدأ القران بتوجيه العقل حول تأدية وظيفته التي خلقه الله تعالى من أجلها، وفتح له مجال البحث في الظواهر المشاهدة المحسوسة الموجودة في المجتمع، فمعنى تعقلون أي تتدبروا وتفهموا حكمتها الشرعية، فتفهمونها وتعقلونها بقلوبكم، ولتكونوا من أهل العقول والألباب الرزينة، فإن معرفة الأحكام الشرعية على وجهها الصحيح يزيد من نور العقل [2].

خامسا: التنبيه على التدبر والتفكر في ذكر الأمثال.

ذكر الله تعالى الكثير من الامثال في كتابه العزيز، وقد تضمنت سورة النور آيات تشمل البعض من تلك الامثال، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۚ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾ [3]، وقال: {﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ۚ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [4]، يبين لنا القران الكريم انه لا ينتفع بهذه الامثلة الا ارباب العقول، فالاستدلال بالتشبيه هو طريقة من طرق الاستدلال العقلي، فالتدبر بالأمثال هو أصدق ما جاء به الحق، فضرب الأمثال باب من أبواب التشبيه فهو يضرب في باب التشبيه للغائب لتقريب الحقائق، ولتشبيه الغائب غير

([1]) سورة النور: الآية / ٦١.

([2]) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م، ص: ٥٧٥، القران والنظر العقلي: ص: ٦٦.

([3]) سورة النور: الآية / ٣٥.

([4]) سورة النور: الآية / ٣٩ – ٤٠.

المحسوس بما يقربه من القريب المحسوس، ولتوضيح المعاني الكلية بالمشاهد الجزئية، وللاستدلال بحال الحاضر على الغائب [1].

(1) ينظر: المعجزة الكبرى القران: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، (د. ط. ت)، ص: ٢٥٩، القران والنظر العقلي: ص: ١٠٩- ١١٠.

الفصل الثاني : الاهداف التربوية لآية الزنا والقذف واللعان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الأهداف التربوية لآيات الزنا الاحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المبحث الثاني : الاهداف التربوية لآية القذف والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المبحث الثالث : آيات اللعان والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المبحث الأول

الأهداف التربوية لآيات الزنا والأحكام المعاصرة المستنبطة منها.

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآيات الزنا .

قال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةٗ وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٣ ﴾ [1].

ذكر الله تعالى في سورة النور آيات الزنا ، وهذه الآيات فيها دلالة على التربية الاخلاقية والاجتماعية والتحذير من الوقوع في الزنى ، كونه جريمة بشعة وهو من الأخلاق الذميمة التي نهانا الله عنها .

ومن الأهداف التربوية لتحريم الزنى و البغاء[2] : حرم الله تعالى الزنى والبغاء في سورة النور على ما فيه من تربية على النحو الاتي:

١- الزنى جريمة دينية واجتماعية وخلقية لذلك حرمها الله تعالى، لما فيها من أضرار عظيمة، ومخاطر جسيمة، تودي بحياة الأفراد والجماعات، وتقوض بنيان المجتمعات، وتعرض الأطفال للضياع والتشرد، ففي تحريم الزنى ووقوع العقاب بمن فعل هذه الفاحشة تربية وآداب لمن جعلهم الله خليفة في ارضه، فالآية شاملة في التحريم والعقاب للجنسين كليهما ، وذلك لأن التعدي على حقوق الآخرين وإنزال العقاب على المتعدي خضوع لمنهجه تعالى، ورؤية العقاب من قبل الآخرين هو نشر فكرة أن المتعدي ينال عقابا، لذلك شرع تعالى العقاب وشرط العلانية ليستقر التوازن في النفس البشرية، وبهذه الطريقة قد تم معالجة قضية اجتماعية، فآيات الزنا فيها دلالة على إن الزنى رذيلة اجتماعية وخلقية، ويدنس عرض صاحبه وعرض من قارنه ومازحه، فالله تعالى يريد أن يأتي خليفته في الأرض من اخصاب طاهر، ويكون على شرع ونور الله تعالى، لا أن

([1]) سورة النور: الآية / ٢ – ٣.

([2]) البغاء :أصل البغاء الطلب ومنه سميت البغي الزانية بكسر الغين لطلبها أو استئجارها ، ولا يقال رجل بغي، والبغاء يكون علانية . ينظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي أبو الفضل، (ت: ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د. ط ت)،١/ ٩٨، لسان العرب : ١٤/٧٧-٧٨.

يتلصص في الظلام، ويفعل الفاحشة لأن الله توعد له بالعقاب، وذلك لأن الضرر لا يعود عليه فقط بل يعود إلى المجتمع كله كالإصابة بمرض (الإيدز)[1]، فهو مرض خطير لا يقتصر فقط على فاعله وانما يتعدى الى غيره، ولذلك فان من مصالح المجتمع ان يكون هناك حداً للزنى [2]. لذلك أمر تعالى الجماعة بعقاب المنحرفين ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾فضلاً عن العقوبة الجسدية قام بإسقاط قيمتهم الادبية فلا تقبل شهادتهم، ولا يوثق بكلامهم [3]، والتنوع في العقاب سواء كان من حيث أساليب تربوية أو من حيث أساليب الترغيب، وتنوع أساليب الترهيب، وتفاوت درجاتها، يفيد ان هذه عقوبات أو ترغيب أو ترهيب لأنواع مختلفة ومتفاوتة من الناس، فمن الناس من تكفيه الإشارة ويترك ما هو مقدم على فعله من إنحراف، ومنهم من لا يردعه إلا الغضب الشديد الصريح، ومن الناس من يردع بالتهديد بالعذاب المؤجل بالتنفيذ، ومنهم من لابد له من تقريب العصا منه لكي يراها على مقربة منه، ومنهم لابد لهم من أن يحس بلذعة العقوبة على جسمه كي يستقيم[4].

٢- وصف الله تعالى الزنى بالخبث، وذلك لخبث الصفات الانسانية، التي تتجرأ لفعل مثل هذه الفاحشة، وخبثها في الفواحش في القول والفعل، حيث أن الخبيثات هو وصف للنساء، وكذلك الطيبات أي النساء الخبيثات للرجال للخبيثين ويرجحه مقابلته بالذكور فالمعنى أن الخبيثات من النساء ينزعن للخباث من الرجال [5].

([1]) الإيدز: هو متلازمة فقدان المناعة المكتسبة، وهو مرض خطير جدا ينتج عنه عجز مقدرة اجهزة المناعة في الجسم محاربة الكثير من الامراض مما يؤدي الى الموت في النهاية. ينظر: معجم الامراض وعلاجها: زينب منصور، دار اسامة ، (د. ط. ت) ، ص: ١٩٦.

([2]) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ص: ٥٦١، زهرة التفاسير: ص: ٥١٣٠/١٠، تفسير الشعراوي: ٢/ ٧٥٤، روائع البيان في تفسير آيات الاحكام : ٢/ ٤٩- ٥١.

([3]) ينظر: علم الاخلاق الاسلامية: مقداد يالجن : ص: ٢٣٣.

([4]) ينظر: محو الامية التربوية: محمد أحمد إسماعيل المقدم، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغ بعضها موقع الشبكة الإسلامية، ١٣/ ١٩- ٢٠.

([5]) ينظر: تفسير القرآن العزيز: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المعروف بابن أبي زمنِين المالكي، (ت: ٣٩٩هـ)، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ، الفاروق الحديثة، مصر- القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ٣/ ٢٢٧، البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، ١٤٢٠ هـ، ٢٧/٨.

٣- نهى الله تعالى عن البغاء في سورة النور، وذكر الفتوة هنا هزا لهم إلى معالي الأخلاق وتخجيلاً لهم من طلب البغاء منهن، فالحياة زائلة، وهذا الخطاب موجه إلى المؤمنين كافة وذلك لما في البغاء خطر على الفرد والمجتمع فهو الطريق المؤدي إلى الزنى، لما فيه من خطر لتعريض النسب للإختلاط، و إن كان ذلك الخطر لا يبلغ خطر الزنى، كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ ، والمقصود منهن الإماء ، حيث ان الزنى يكون خفية لا يطلع عليه أحداً، اما البغاء يكون علانية، فالنهي هنا عن إجبار الشابات على البغاء، وهن يطلبن العفاف، وذلك ابتغاء المال الزهيد [١].

المطلب الثاني: الزنا الحقيقي وحكمه وأدلته وأضراره .

أولا: الزنا لغة:

(ز ن ي): زنى يزني زنا مقصور فهو زان والجمع زناة مثل: قاض وقضاة وزاناها مزاناة وزناء، و زنى الرجل، ويزني وزناء أي: فجر، ويقال: زنت المرأة تزني وزناء أي: فجرت، والزنا يمد ويقصر، يقال: زنى الرجل يزني زنى، مقصور، وزناء ممدود، و القصر هو لغة اهل الحجاز و الممدود لغة نجد، يقال: زنى زنوا اي: ضاق والاسم زناء بفتح الزاي[٢].

---

(١) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د. ط. ت) ، ١٣/ ٢٦٩، التحرير والتنوير: ١٨/ ٢٢٥.

(٢) ينظر: لسان العرب: مادة : زنا : ٣٥٩/١٤، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبو العباس، (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، (د. ط. ت)، ١/ ٢٥٧، القاموس المحيط: ص: ١٢٩٢.

ثانيا: الزنا اصطلاحا:

الزنا :هو ان "تغييب حشفة أصلية كلها في قبل أو دبر أصليين [1] من آدمي حي حراما محضا"[2].

ثالثا: حكم الزنا و أدلته.

اجمع الفقهاء على ان الزنا الذي يوجب الحد فيه هو الجماع دون الانزال، وكل من غابت حفشته داخل فرج امرأة وجب عليه الحد [3]. وثبتت حرمة الزنى بأدلة من الكتاب والسنة والاجماع نذكر منها:

١- الكتاب.

أ- قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [4].

([1]) اصليين: هي صفة للقبل أو الدبر، وضدهما غير الأصليين، و لا بد أن يكون القبل والدبر أصليين، احترازاً من غير الأصليين كفرج الخنثى، ودبرٍ في غير موضعه. ينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢ – ١٤٢٨ هـ ،١٤/ ٢٤٥.

([2]) منتهى الارادات: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار، (ت: ٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م، ٥/ ١٢٠، دليل الطالب لنيل المطالب: مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى، (ت: ١٠٣٣هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤، ١/ ٣١٢، كشاف القناع عن متن الاقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، (د. ط. ت).، ٢/ ٣٦٥، كلمات السداد على متن الزاد: فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، (ت: ١٣٧٦ هـ)، عني به: محمد بن حسن بن عبد الله آل مبارك، كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٧ م، ١/ ٣٢٥.

([3]) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (ت: ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م، ٢/ ٢٥٢.

([4]) سورة الاسراء: الآية/ ٣٢.

وجه الدلالة:

هذه الآية فيها دلالة واضحه على تحريم الزنا كونها فاحشة عظيمه، فالآية عم فيها تحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن [1].

ب-قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨﴾[2].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الزنا من الكبائر العظيمة، وان الله تعالى جعل القتل قرين الزنا في عقوبته في الآخرة، فكان ذلك دليلاً على تساويهما في حق الله في عقوبة الدنيا [3].

٢- السنة

أ- بما صح عن النبي ﷺ قال: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين

([1]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الزيلعي الحنفي، (ت: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي، (ت: ١٠٢١ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق-القاهرة، ط١، ١٣١٣ هـ، ٢/ ١٨٠، الجامع لمسائل المدونة: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، (ت: ٤٥١ هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، دار الفكر، ط١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، ٢٢/ ٢٩٦، المقدمات الممهدات: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت: ٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ٣/ ٢٣٩، البيان في مذهب الامام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، (ت: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م، ١٢/ ٣٤٥.

([2]) سورة الفرقان: الآية/ ٦٨.

([3]) ينظر: الذب عن مذهب الامام مالك: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي، (ت: ٣٨٦ هـ)، المحقق: د. محمد العلمي، الرابطة المحمدية للعلماء - مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث - سلسلة نوادر التراث (١٣)، المملكة المغربية، ط١،، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، ٢/ ٦٥٥، المهذب في فقه الامام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، (ت : ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، (د. ط. ت)، ٣/ ٣٣٤، المغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، (د. ط. ت)، ٩/ ٣٤.

يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد))[1].

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف على أن المؤمن لا يستحل هذه الأفعال ويفعلها؛ لأن تحريمها منصوص فيكفر باستحلالها، ومن يفعل بها لا يفعل أفعال المؤمنين؛ لأن المؤمن يمتنع منها، وإن كان مؤمن فلا يستحلها، وإن باب التوبة مفتوح على من إرتكب هذه المعاصي بعد فعلها [2].

ب-بما صح عن النبيﷺ قال: ((ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم – قال أبو معاوية: ولا ينظر إليهم – ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر[3]))[4].

([1]) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ ، كتاب الحدود، باب: اثم الزناة، ١٦٤/٨، رقم: ٦٨١٠.

([2]) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م، ٢٦٨/١٣، بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي): الروياني أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، (ت: ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م، ٥٢/١٣.

([3]) العائل المستكبر: العائل هو الفقير، و المستكبر هو من يتكبر على الناس والعياذ بالله، فإن هذا العائل الفقير ليس عنده ما يوجب الكبر، والغني ربما يخدعه غناه ويغره؛ فيتكبر على عباد الله، أو يتكبر عن الحق، لكن الفقير حشف وسوء كيلة، ما دام فقيراً فكيف يستكبر؟ فالعائل المستكبر هذا لا يكلمه الله يوم القيامة، ولا ينظر إليه، ولا يزكيه وله عذاب أليم. ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري، (ت: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م، ٥/ ٢٥٥، شرح رياض الصالحين: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن، الرياض، (د. ط)، ١٤٢٦ هـ، ٣/ ٥٥١– ٥٥٢.

([4]) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط. ت) ، كتاب الايمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، ٧٧/١، رقم ١٠٢، رقم: ١٧٢.

وجه الدلالة:

ذكرت هذه الأصناف الثلاثة في هذا الحديث لبيان أن العقوبة عليهم أشد، و ذلك لأن المعصية مع وجود الصارف عنها تدل على الاستخفاف بحق المعبود [١].

حيث ان هذه الاحاديث تدل دلالة واضحه على تحريم الزنا والزاني له عذاب اليم يوم القيامة.

٣- الاجماع

أجمع العلماء على تحريم الزنا من غير أن ينكر ذلك أحد، فدل ذلك على الإجماع [٢].

رابعا : أضرار الزنا الحقيقي.

للزنا أضرار الحقيقي أضرار عديدة منها:

١- فساد القلب والاخلاق.

فساد القلب ومرضه هو نوع فساد يحصل له، يفسد به تصوره للحق وإرادته له، فلا يرى الحق حقا، أو يراه على خلاف ما هو عليه، أو ينقص إدراكه له، وتفسد به إرادته له، فيبغض الحق النافع، أو يحب الباطل الضار، أو يجتمعان له، وهو الغالب، ولهذا يفسر المرض الذى يعرض له، تارة بالشك والريب، وتارة بشهوة الزنا [٣]، حيث أن من لم يحفظ فرجه لم يكن من المفلحين، وهو من العادين والملومين ففاته الفلاح، واستحق اسم العدوان، ووقع في اللوم، فمقاساة ألم الشهوة ومعاناتها أيسر من بعض ذلك [٤].

([١]) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والرَوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج): محمد الأمين بن عبد الله الأُرمي العلوي الهرري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي – مكة المكرمة، دار المنهاج – دار طوق النجاة، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، ٣/ ١٣٩.

([٢]) ينظر: الاجماع: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت: ٣١٩هـ)، تحقيق: ابو حماد صغير احمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان، رأس الخيمة – عجمان، ط٢، هـ١٤٢٠ – ١٩٩٩م : ص: ١٦٠.

([٣]) ينظر: اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، (د. ط. ت)، ١٧/١.

([٤]) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار المعرفة، المغرب، (د. ط)، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ص: ١٥١.

٢- انتشار الامراض الجنسية وضعف بنية الشباب وتأثيرها على الصحة.

انتشار الامراض الجنسية بسبب الزنا: يعد الزنا هو أحد الأسباب التي تؤدي إلى انتشار الامراض الجنسية، وذلك بسبب الإنغماس بالزنا فان الجنسين يتعرضون لأمراض جنسية مهلكة، ومن هذه الأمراض انتشار الأمراض الزهرية التي تعد أحد الأمراض التناسلية، حيث دلت الدراسات العديدة أن الأمراض الجنسية تأتي من علاقات غير مشروعة وهي الزنا [١]، مما يؤكد لنا أن للزنى تأثيراً على انتشار هذه الأمراض هو وجود انتشار الأمراض الجنسية بكثرة في البلدان التي انتشر فيها الزنا، والذين يصابون بمرض الزهري، والسيلان[٢].

فقد يظن البعض إن انتشار هذه الأمراض إذا كان إرتكاب الفاحشة مع البغايا دون غيرهم من النساء[٣]، هذا غير صحيح، حيث إن أكثر الإصابات في الجيل الشاب، وان هذه الجرثومة لا تكمن عند العاهرات فقط بل تكون أيضا في الشباب الذين يمارسون العلاقات الجنسية المحرمة والفتيات الهاويات [٤]، فالأمراض الجنسية الناتجة عن الزنا تأخذ من صحة الشباب وقوتهم، فلا تتركهم صالحين لأي عمل، واذا أهملت هذه الأمراض من المحتمل ان تؤدي إلى مضاعفات خطيرة، أو إنحرافات دائمة في الصحة [٥].

٣- إنهيار الأسرة واختلاط الانساب:

العلاقات العاطفية بين المتزوجين خارج دائرة الحياة الزوجية هي سبب لكثرة الطلاق والشقاء بين الازواج [٦] ، وإنتشار هذه الظاهرة يؤدي أحيانا إلى إنجاب الاولاد في العلاقات غير المشروعة وبعدها لا يعلم الأولاد الاب الحقيقي ويبدأ التشكيك بين الزوجين مما يؤدي إلى إضعاف العلاقة بين الأزواج والأولاد فتكون الحياة الأسرية مهددة بالإنهيار مما يؤدي هذا إلى ازدياد حالات الطلاق بسبب الزواج المحطم [٧]، ومن الأضرار الأُخرى اختلاط الانساب وهو من الأضرار المهمة للزنا الحقيقي[٨].

---

(١) ينظر: الامراض الجنسية: نبيل صبحي الطويل: مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ط. ت)، ص: ٩.

(٢) ينظر: الحجاب: ابو الاعلى المودودي: تحقيق: محمد كاظم، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، ص:١٠٩.

(٣) ينظر: الاعجاز الطبي في القران: السيد الجميلي: ص: ١٢٥.

(٤) ينظر: الامراض الجنسية: ص: ١٣.

(٥) ينظر: الامراض الجنسية، ص: ١٥.

(٦) ينظر: نساؤنا ونساؤهم: احمد محمد جمال، دار ثقيف الطائف، (د. ط. ت)، ص: ٢٢.

(٧) ينظر: الاعجاز الطبي في القران: السيد الجميلي: ص: ١٢٥، التدابير الواقية من الزنا في الفقه الاسلامي: فضل الهي: مكتبة المعارف، الرياض، (د. ط. ت)، ص: ٦٦- ٦٧.

(٨) ينظر: الاعجاز الطبي في القران: السيد الجميلي: ص: ١٢٥.

المطلب الثالث : الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي وأسبابه وأضراره وحكمه وأدلته.

أولا : الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

إن الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي ليس هو زنا حقيقياً بل هو يدخل تحت الزنا المجازي الذي بينه لنا النبي محمد ﷺ في قوله: ما صح عن النبي ﷺ قال: ((إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العينين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه)) [١].

أما تعريفه فلم اجد تعريفا لغويا أو فقهيا في كتب اللغة والفقه للزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي وذلك لحداثة الموضوع، ولكني وجدت دراسة للدكتور محمد فتحي للزنا الالكتروني:

فقد عرفه محمد فتحي [٢] بقوله هو: التراسل الإلكتروني بين الرجل والمرأة المكلفين عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وما يتبعه من ممارسات وعلاقات محرمة وشاذة، فهو ممارسة جنس نفسي افتراضي، ومن خلاله يقوم الفرد بإشباع غريزته الجنسية، ويتضمن أقوالاً وأفعالاً شاذة[٣].

ثانيا :أسباب الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

إن من أسباب الزنا عبر مواقع التواصل الاجتماعي هو استخدامها بطريقة غير صحيحة، مما تؤدي إلى وجود مشاكل اجتماعية ملحوظة والسبب في ذلك يعود إلى الإفراط في استخدام شبكات التواصل الاجتماعي بصورة غير صحيحة [٤]، بناء على ذلك توجد أسباب مختلفة في ظهور الزنى الإلكتروني نذكر منها:

---

(١) صحيح مسلم: كتاب: القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ٤/ ٢٠٤٦، رقم ٢٦٥٧.

(٢) محمد فتحي بن راشد الحريري، ولد ١٩٤٤هـ، ماجستير في الدراسات الاسلامية، و دكتور في فقه اللغة، والتفسير، ومدرس في وزارة التربية في دبي، ومحاضر في جامعة الامارات. ينظر: السيرة الذاتية والادبية للكاتب السوري محمد فتحي، افاق حرة، www.afaqhorra.com.

(٣) ينظر: الزنا الإلكتروني: د. محمد فتحي راشد الحريري، دراسة تتضمن التعريف والاسباب والاخطار والحكم والعلاج، تاريخ النشر: ١٣/ ٨/ ٢٠١٠، https://pulpit.alwatanvoice.com.

(٤) ينظر: مواقع التواصل الاجتماعي نظرة فقهية اخلاقية تربوية: ميثم الفريجي: دار الحجة البيضاء، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م، ص: ٨٤.

١- التربية غير السوية في المنزل، أو التعرض لموقف تربوي خاطئ، أو ان الوالدين نموذج غير صالح للأبناء، أو الاستهواء للشباب والبنات في المرحلة المحرجة من أعمارهم [١].

٢- عدم مراقبة الأهل لهواتف أبنائهم، وتركهم من دون حساب.

٣- أصحاب السوء والتفكك العائلي، وإنفصال أحد الزوجين[٢].

ثالثا: أضرار الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي:

لم أجد في الكتب الفقهية المعاصرة وغيرها من الكتب على أضرار للزنا الإلكتروني، ولكني وجدته في بحث للدكتور محمد فتحي الحريري كونه موضوع معاصر، ولكن الزنا الالكتروني يعد من مقدمات الزنا الحقيقي، وبالتالي حرم سدا للذريعة، ومن أضراره:

أ- من أبرز اضرار هذه العلاقات التي تبدأ بالميل للتعارف بين الجنسين، وتكون هذه العلاقة محتوية على أفعال جنسية شاذة محرمة، كجنس المحارم، والجنس مع الحيوانات، بالإضافة إلى الجنس المثلي.

ب- إن من أكبر الأخطار والأضرار لهذا الزنا والممارسات الجنسية هو الإبتزاز المالي والتهديد، والإستدراج عن طريق التهديد للوصول إلى الزنى الحقيقي، مما يؤدي إلى تهدم الأُسر، و إنتهاء العلاقات الزوجية، والادمان ، والاكتئاب ،مع حصول الضرر الأكبر وهو الإبتعاد عن الله[٣].

رابعا: حكم الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي وأدلته.

من خلال معرفة تعريف الزنا، وبيان أضراره يتبين لنا أن الزنا الإلكتروني محرم بجميع أنواعه وصوره سواء كان عن طريق المراسلة أم عن طريق الإتصال والصور الإباحية فهو حرام لأنه زنى مجازي يؤدي إلى الزنى الحقيقي والوقوع في الإثم والمعصية [٤] ، وهذا ما سأبينه من الادلة التي تبين تحريمه منها :

---

(١) ينظر: مواقع التواصل الاجتماعي:ميثم الفريجي: ص: ٨٥، الزنا الإلكتروني: محمد فتحي الحريري، ١٣/ ٨/ ٢٠١٠، https://pulpit.alwatanvoice.com.

(٢) ينظر : الزنا الإلكتروني: محمد فتحي الحريري، ١٣/ ٨/ ٢٠١٠، https://pulpit.alwatanvoice.com.

(٣) ينظر المصدر نفسه.

(٤) ينظر: المصدر السابق.

أ- الكتاب

ت- قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [1].

وجه الدلالة:

هذه الآية فيها دلالة واضحه على تحريم الزنا كونها فاحشة عظيمه، فالآية عم فيها تحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن [2]، ولا شك ان من مقدماته الخلوة وكشف العورات و حديث الفجور والتخلع وكل ما يحدث في غرف الشات ، وكل العلاقات الالكترونية [3] .

ث-قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾﴾[4].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الزنا من الكبائر العظيمة، وان الله تعالى جعل القتل قرين الزنا في عقوبته في الآخرة، فكان ذلك دليلاً على تساويهما في حق الله في عقوبة الدنيا [5].

ب-السنة

ما روي عن النبي ﷺ: ((ليس منا من خبب امرأة على زوجها، أو عبدا على سيد))[6].

([1]) سورة الاسراء: الآية/ ٣٢.

([2]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ٢/ ١٨٠، الجامع لمسائل المدونة: ٢٢/ ٢٩٦، المقدمات الممهدات: ٣/ ٢٣٩، البيان في مذهب الامام الشافعي: ١٢/ ٣٤٥.

([3]) ينظر : الزنا الإلكتروني: محمد فتحي الحريري، ١٣/ ٨/ ٢٠١٠، https://pulpit.alwatanvoice.com.

([4]) سورة الفرقان: الآية/ ٦٨.

([5]) ينظر: الذب عن مذهب الامام مالك: ٢/ ٦٥٥، المهذب في فقه الامام الشافعي: ٣/ ٣٣٤، المغني: ابن قدامة: ٩/ ٣٤.

([6]) سنن ابي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجِستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، (د. ط. ت)، كتاب : الطلاق ، باب: فيمن خبب امرأة على زوجها ، ٢/ ٢٥٤، رقم : ٢١٧٥.

وجه الدلالة :

دل الحديث على حرمة أن يحدث الرجل رجلاً أو زوجته أو أبيه أو غلامه أو غيرهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر[١] ، و من خبّب و أفسد امرأة على زوجها حتى طُلقت منه ثم تزوجها، يعاقب عقوبة بليغة [٢] ، وهذا فيه دلالة واضحة على حرمة الزنا الالكتروني كونه يفسد العلاقة بين الزوجين ، وبين الأسرة بصورة عامة .

([١]) ينظر : التنوير شرح الجامع الصغير : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير ،(ت : ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ، ٩/ ١٨٢.

([٢]) ينظر : مختصر الإنصاف والشرح الكبير : محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي ،(ت: ١٢٠٦هـ)، المحقق: عبد العزيز بن زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب، مطابع الرياض ، الرياض ، ط١ ، (د . ت) ،ص: ٦٦٠.

المطلب الرابع: اثبات الزنا الالكتروني عبر شبكات التواصل الاجتماعي وعقوبته.

أولا: حكم اثبات الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي عن طريق الوسائل الحديثة.

لا يمكن استخدام الوسائل الحديثة في إثبات جريمة الزنا؛ وذلك لأن الشرع قد احتاط احتياطاً شديداً في إثبات جريمة الزنا؛ وان ديننا الحنيف مبني على الستر لا على الفضيحة، لما لها من خطر، وما يستتبعها من آثار عظيمة؛ فوضع الشرع شروطا دقيقة لترتيب العقوبة عليها، ولم يثبت ذلك إلا بأحد أمرين:

الأول: الإعتراف: اي الإقرار من الفاعل بأنه ارتكب هذه الجريمة [1].

والثاني: البينة: أي يشهد أربعة شهود عدول بأنهم قد رأوا ذلك الفعل يحصل [2].

([1]) ينظر: المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م ، ٣٩/١٧، تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي، (ت: نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م، ٣/ ١٩٥، البحر الرائق شرح كنز الدقائق زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري، (ت: ٩٧٠هـ)، (ت بعد ١١٣٨ هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط٢، (د. ت) ، ٦/٥، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م ،٩١/٩، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: خليل بن إسحاق بن موسى ضياء الدين الجندي المالكي المصري، (ت: ٧٧٦هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ٣٤١/٨، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي، (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، ٢٠٦/٢، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر (د. ط. ت)، ٣١٨/٤، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م ، ٤٥١/٥، حاشية البجيرمي على شرح المنهج: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، (ت: ١٢٢١هـ)، مطبعة الحلبي، (د. ط)، ١٣٦٩هـ – ١٩٥٠م، ٢١٣/٤، المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م، ٧/ ٣٩٥.

([2]) ينظر: البحر الرائق: ٥/٥، الفواكه الدواني: ٢/ ٢٠٦، حاشية الدسوقي:٣١٨/٤، مغني المحتاج: ٥/ ٤٥١، المبدع في شرح المقنع: ٣٩٤/٧، نيل المآرب بشرح دليل الطالب: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشيباني، (ت: ١١٣٥هـ)، المحقق: الدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر – رحمه الله –، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م، ٣٥٨/٢.

وذلك لما روي عن النبي ﷺ جاء رجل إلى النبي ﷺ قال يا رسول الله رأيت رجلا يزني بفلانة فقال ﷺ ((يا هزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك)) [١] .

وأيضا ما روي عن النبي ﷺ ((لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله))[٢].

فهذه الأحاديث فيها دالة على ستر الشهادة في الحدود أفضل من أدائها يعني أن الشاهد يخير بين أن يظهرها لما فيه من إزالة الفساد أو قلته وبين أن يسترها [٣] ، و الشارع الحكيم أمر بالستر، والاستتار [٤] .وكذلك ما روي عن النبي ﷺ ((لما شهد أبو بكرة وصاحباه على المغيرة جاء زياد ، فقال عمر (رضي الله عنه): " رجل إن يشهد إن شاء الله إلا بالحق"، قال: رأيت ابتهارا ومجلسا سيئا ، فقال له عمر رضي الله عنه: هل رأيت المرود دخل المكحلة؟ " قال: لا: " فأمر بهم فجلدوا"))[٥].

فهذا الحديث يدل على أن الزنا لا يثبت بأقل من أربعة من الشهود العدول الذكور ، فجعل الله تعالى المخلص من حد القذف إن شهد أربعة شهود بالزنا ، ولأنه مندوبٌ إلى الستر على الزنا فاستظهر في عدد الشهود بالتقدير بالأربعة توصلًا إلى ستره، ولا تقبل فيه شهادة النساء مع الرجال، ولا تقبل الشهادة على الشهادة [٦] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ، (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١١ - ١٩٩٠ ، كتاب : الحدود ، ٤/ ٤٠٣، رقم : ٨٠٨٠. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وقد تفرد بهذه الزيادة أبو داود، عن شعبة.

(٢) سنن الترمذي : محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، ابواب البر والصلة ، باب : ما جاء في تعظيم المؤمن ، ٤/ ٣٧٨، رقم : ٢٠٣٢. هذا حديث حسن غريب .

(٣) ينظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، (ت: ١٠٧٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، (د. ط. ت) ، ٢/ ١٨٦ .

(٤) ينظر: المغني: ابن قدامة : ١٠/ ١٨٢.

(٥) السنن الكبرى : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، كتاب الشهادات ، باب : الشهادة في الزنا ، ١٠/ ٢٤٩، رقم : ٢٠٥٢٤ .حديث صحيح ، على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . ينظر : ما صح من اثار الصحابة في الفقه : زكريا بن غلام قادر الباكستاني، دار الخراز– جدة، دار ابن حزم – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م، ١١٦٩/٣، الجامع الصحيح فِيمَا كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه : أبو عبد الرحمن، يوسف بن جودة يس يوسف الداودي، دار قباء ، القاهرة، ط١، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م ، ٢/ ٣٠٠.

(٦) ينظر: بحر المذهب : الروياني : ١٣/ ٢٤.

وذكر جمهور العلماء [1] على أن غير هذين الطريقين المعتبرين لا يعول عليه في إثبات جريمة الزنا، أما الوسائل الحديثة فهي مجرد قرائن يستأنس بها ولا ترقى بأن تستقل بالإثبات في هذا الأمر الخطير الذي ضيقه الشارع الحكيم، والتصوير بالفيديو لا يجزئ عن اربعة شهود، ولأن الحدود ترد بالشبهات والتصوير لا يخلو من ذلك ،لما فيه من التزوير والتدليس وتركيب الصور ، وهذا لا يعتمد عليه ، واليه ذهب علي جمعة محمد [2].

استدل بما يأتي:

١- من الكتاب:

قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ﴾[3].

وجه الدلالة: والفاحشة هنا هي: الزنا، وفي الزنا أربعة شهود، ولا يتم الشهادة على الزنا إلا بأربعة شهود [4].

---

(١) المبسوط: السرخسي: ٣٩/١٧، تحفة الفقهاء: ٣/ ١٩٥، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٦/٥، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٩١/٩، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: ٣٤١/٨، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٢٠٦/٢، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ٣١٨/٤، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٤٥١/٥، حاشية البجيرمي على شرح المنهج: ٢١٣/٤، المبدع في شرح المقنع: ٧/ ٣٩٥.

(٢) ينظر: الفقه الميسر: عبد الله بن محمد الطيار، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق، د. محمد بن إبراهيم الموسى، مدار الوطن، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١: جـ ٧ و ١١ – ١٣، ١٤٣٢- ٢٠١١، باقي الأجزاء: ط٢، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م، ٧٣/١٣، استخدام الوسائل العلمية الحديثة في إثبات جريمة الزنا، علي جمعة محمد، دار الافتاء المصرية، ٢٠٠٩/٢/٢٢، https://www.dar-alifta.org.

(٣) سورة: النساء، الآية / ١٥.

(٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ٧/ ٤٧، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها: : أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي، (ت: بعد ٦٣٣هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي – أحمد بن علي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، ١٠/ ٨٨، شرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، (ت: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م، ٦/ ٢٩٨.

٢- من السنة:

ما صح عن النبي ﷺ قال: ((والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره، المائة شاة والخادم رد، عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها)) [١].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن الإقرار بالزنا من المكلف يستوجب الرجم، لأنه أقر على نفسه بحق فوجب إقراره [٢].

ثانيا: أسباب منع اثبات الزنا عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي.

الوسائل التقنية الحديثة لا يمكن أن تكون دليلاً في إثبات الزنا، وذلك لعدة أمور:

١- قد لا تعطي الحقيقة، فالتصوير يعتريه التزوير والتلبيس، إذ قد تركب بعض الأعضاء من شخص إلى شخص آخر، وقد يوضع فيها شخصان على هيئة لم يكونا قد وجدا عليها في الواقع، ومثل ذلك كثير يعرفه من يقومون بإعادة التركيب والمونتاج، وهذا لا يعتمد عليه.

٢- جعل الله تعالى للزنا أربعة من الشهود مع تحديد كيفية معينة لأداء الشهادة، كل هذا من أجل حفظ الاعراض والستر، فلا يجوز الاكتفاء بذلك والعدول عن الشهود بوسائل لا يثبت بها ما هو أخف من الزنا.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، ١٦٧/٨، رقم: ٦٨٢٧، صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، ٣ / ١٣٢٤، رقم: ١٦٩٧.

(٢) ينظر: المبسوط: السرخسي: ٩/ ٩١، المعونة على مذهب عالم المدينة : «الإمام مالك بن أنس»: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، (ت: ٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة أصل الكتاب: رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (د. ط. ت) ، ١٣٨٣/١، الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، (ت: ٦٨٤هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤ م، ٦٠/١٢، شرح مختصر خليل: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله، (ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة، بيروت، (د. ط. ت)، ٨٠/٨، المهذب في فقه الامام الشافعي: ٣/ ٣٣٤، الشرح الكبير على متن المقنع: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي أبو الفرج شمس الدين، (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، (د. ط. ت)، ٥/ ٢٧١.

٣- استخدام هذه الوسائل لإثبات الزنا لا يصح إلا مع التطلع والتجسس على عورات الناس والتجسس غير جائز [١].

ثالثا: عقوبة الزنا عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

عقوبته التعزير[٢]، وذلك لأن العلماء اتفقوا على ان كل من ارتكب محرما ليس فيه حد مقدر، فانه يعزر، وذلك لان الحدود لا تثبت قياسا، و الرأي في مقدار التعزير يرجع في ذلك إلى الإمام، ويبني ذلك على قدر جريمته [٣]، وموجب التعزير هو معصية الله تعالى [٤]، ومن أتى معصية لا حد فيها ولا كفارة كالمباشرة المحرمة فيما دون الفرج عزر على حسب ما يراه السلطان غير أنه لا يبلغ به أدنى الحدود [٥]. ولهذا فإن الزنا الإلكتروني من الجرائم والمعاصي التي لم يثبت فيها الحد في الشرع ولذلك تكون عقوبته التعزير.

---

(١) ينظر: شرح مختصر الطحاوي : أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (ت: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد – أ. د. سائد بكداش – د محمد عبيد الله خان – د زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية ، ودار السراج، ط١، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م، ٦/ ٢٤١، الام : الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي ، (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة ، بيروت، (د. ط) ، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ٥/ ١٣٨ ، الحاوي الكبير : ١١/ ٧٠ ، العدة شرح العمدة : عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي، (ت: ٦٢٤هـ)، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م، ص: ٦٨٥.

(٢) ينظر: المهذب في فقه الامام الشافعي: ٣٧٣/٣، البيان في مذهب الامام الشافعي: ٥٣٢/١٢، كفاية النبيه في شرح التنبيه: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري أبو العباس نجم الدين المعروف بابن الرفعة، (ت: ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م، ١٧/ ٤٣٤، زاد المستقنع في اختصار المقنع: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري أبو العباس نجم الدين المعروف بابن الرفعة، (ت: ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م، ص: ٢٢١، كشاف القناع عن متن الاقناع: ٦/ ١٢١.

(٣) التعزير لغة: هو من اسماء الاضداد، و العين والزاء والراء كلمتان: إحداهما التعظيم والنصر، والكلمة الأخرى جنس من الضرب، فالأولى النصر والتوقير، والثاني هو: الضرب دون الحد. ينظر: معجم مقاييس اللغة: ٣١١/٤، تاج العروس: ٢١/١٣. اصطلاحا: هو عقوبة واجبه في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة كاستمتاع لا حد فيه وسرقة لا قطع فيها وجناية لا قود فيها وقذف بغير الزنا ونحوه، وفي المعصية التي فيها كفارة كالظهار وقتل شبه العمد ونحوهما وجهان ولا يبلغ بتعزير الحر أدنى حد عليه وكذلك العبد إلا فيما أشبه الوطء كوطء الأمة المتزوجة أو المشتركة أو المحرمة برضاع أو وطء الأجنبية دون الفرج، واقله ان ينظر القاضي الى الجاني ، واكثره يصل الى القتل . ينظر: المحرر في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد ابن تيمية الحراني أبو البركات مجد الدين، (ت: ٦٥٢هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م، ١٦٢/٢-١٦٣.

(٣) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي مجد الدين أبو الفضل الحنفي، (ت: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة ، مطبعة الحلبي – القاهرة، (د. ط)، ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م، ٤/ ٧٩-٩٦/٤، درر الحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا – أو منلا أو المولى – خسرو، (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، (د. ط. ت)، ٧٤/٢.

(٤) ينظر: الذخيرة: القرافي: ١٢/ ١١٨.

(٥) ينظر: المهذب في فقه الامام الشافعي: ٣٧٣/٣، البيان في مذهب الامام الشافعي: ٥٣٢/١٢، كفاية النبيه في شرح التنبيه: ١٧/ ٤٣٤، زاد المستقنع في اختصار المقنع: ص: ٢٢١، كشاف القناع عن متن الاقناع: ٦/ ١٢١.

المبحث الثاني

الاهداف التربوية لآية القذف والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المطلب الأول : أهداف التربية الخلقية والاجتماعية لآية القذف .

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥ ﴾[1].

حذر الله تعالى من الاستخفاف بالكلمة، وحذر الذين ينفقون من رصيد ألسنتهم بغير حساب، يظنون أن ذلك لا يضرهم في شيء، وهذا الظن خاطئ فالكلمة ليست مجرد صوت خرج من فم، وإنما في الحقيقة هو رسالة العقول البشرية، فقد تكون الكلمة خيرة طيبة، فتؤدي بهم الى الهدى والخير، ومن الممكن ان تكون الكلمة سيئة خبيثة ، فتحمل إليهم الهلاك والبلاء، فالكلمة في حساب المبطلين، والمفسدين، وأصحاب النفوس الفاسدة و المريضة، والعقول الفارغة شيء رخيص، لا وزن له، ولا ثمن للقليل أو الكثير منه، عند أهل الرأي الحكمة والعقل، والإيمان شيء عظيم [2]، وقد حذرت سورة النور من عدد من الآفات التي يكون مصدرها اللسان ومن آفات اللسان أذكر منها:

١- القذف والرمي بالباطل :

إن من أقبح الكذب هو اتهام البريء بالفاحشة، وبما لم يرتكبه من الاثم، ما فيه من ظلم للناس والاعتداء على الأعراض، وإشاعة الفاحشة والإثم أيضاً، وتهوين أمرهما، والتشجيع عليهما، حيث ان ترك الألسنة تقذف بالتهم على المؤمنات المحصنات من غير أدلة قاطعة واضحة، فهذا يجعل مجالاً واسعاً لكل من أراد أن يقذف بريئاً أو بريئةً بتلك التهم البشعة، ومن ثم يذهب آمنا، فيسود الظلم وتصبح الأعراض مجرحة، ولصيانة الأعراض شرع الله عقوبة القذف ثمانين جلدة لمن يتهم المحصنات ولم يأت بأربعة شهود ، واشتد العقاب عليهم باللعن وتقرير العذاب العظيم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ

([1]) سورة النور: الآية / ٤-٥.

([2]) ينظر: التفسير القرآني للقران: ٩/ ١٢٤٤- ١٢٤٥.

عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [1]، فضلاً عن العقوبة الأدبية وهي عدم قبول شهادته، والعقوبة الدينية فهو منحرف عن الإيمان خارج عن الطريق المستقيم وسأتطرق اليه في موضوع القذف [2].

٢- النهي عن الكذب ونقل الكلام بلا دليل:

قال تعالى: ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [3]،هذا أدب من الآداب الأُخرى التي أرشدت إليها السورة بالتخلي عن الكذب وعدم نقل الكلام بلا دليل، ومعناه اذا سمعت آذانكم ما لا يليق من الكلام الخبيث نطقتم ما ينبغي ولا يحل ولا يصح لنا ان نتكلم به، ولا ان نذكره لأي أحد، اذ لا دليل عليه حيث ان العقل والدين يمنعان الخوض في مثل هذا الفعل [4] ، فالتربية لا تقتصر على مبدأ الترغيب والترهيب، وإنما هناك أنواع كثيرة جدا من مسالك التربية وتهذيب النفس البشرية، فأسلوب الترهيب والتهديد يستخدم بجميع درجاته ابتداء من التهديد إلى التنفير، والله تعالى هدد بغضبه صراحة على ما حدث في حادثة الافك، فالإسلام يتبع جميع وسائل التربية ولا يترك منفذا في النفس لا يصل إليه[٥].

٣- حسن الظن بالمؤمن ودفع التهمة عنه:

ففي قوله تعالى: ﴿ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾[٦]، هذه الآية فيها أدب كبير، و جاء فيها لفظ الإيمان بالتصريح فهذا دلالة على ان المؤمنين لا يظنون ببعضهم إلا الخير[٧]، لذلك ينبغي على الإنسان إذا سمع النقيصة في المؤمن إلا يعجل في تصديقها، فهناك أناس يقدحون في الناس على اختلاف طبقاتهم، فيقدحون في العامة، ويقدحون في الخاصة، ويلصقون التهم بهم، وقد تصل التهمة إلى الدين والعياذ بالله، والخروج من الملة، فهذا الكلام فيه اثم عظيم، ولو نقله غيره ولو على سبيل الحكاية فإنه يعتبر

---

(١) سورة النور : الآية /٢٣.

(٢) ينظر: الاساس في التفسير: ٣٦٩٧/٧، الاخلاق الاسلامية واسسها: ص: ٥٤٧- ٥٤٨.

(٣) سورة النور: الآية / ١٥-١٧.

(٤) ينظر: التفسير المنير: الزحيلي: ١٨/ ١٨١.

(٥) ينظر: محو الامية التربوية: ١٣/ ١٧ – ١٨.

(٦) سورة النور: الآية / ١٢.

(٧) ينظر: التفسير المنير: الزحيلي: ١٨/ ١٧٩.

آثما ايضا، وهذا كله يدل على سمو منهج الشرع في علاج الشائعات، فأحسن علاج في رد بلاء الشائعات التي تشتمل على أذية الناس في أعراضهم، هو:

أ- ما بينه القرآن بعد تثبت واستبيان في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [1].

ب- أن المتكلم ينزل نفسه منزلة المتكلم فيه، وهو الكف عن نقل الشائعات بحسن الظن، وتنزيل الناس منازلهم، والبقاء على البراءة الأصلية بقوله: ﴿لَّوۡلَآ إِذۡ سَمِعۡتُمُوهُ ظَنَّ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمۡ خَيۡرٗا وَقَالُواْ هَٰذَآ إِفۡكٞ مُّبِينٞ ١٢﴾ [2]، فهذا يدل على أنه ينبغي للإنسان أن يكف عن الشائعة وألاَّ يعتني بنقلها [3]، فعلى المؤمن ان يستر العيوب وان لا ينشرها، والعمل على النصيحة سرا، لا ان ينصحه علنا بين الناس كاشفا عيوبه، [4]، فقد ذكر المؤمنات مع أن كل حكم أو أمر يعم المؤمنين والمؤمنات من غير نص على المؤمنات، ولكن نص على المؤمنات هنا؛ وذلك لأن النساء كثيرا ما يقعن في هذا النوع من الغيبة من غير احتراس ولا تحفظ [5].

المطلب الثاني : القذف وأدلته وحكمه عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي .

أولا: القذف لغة:

القذف: القذفة واحد قذف، و القذفات الجمع، مثل: غرفة وغرف وغرفات، وهو من باب ضرب، والقذف أصله الرمي بالسهم والحصى والكلام القبيح وكل شيء، و يقال: قذفني فلان، أي شتمني، و أحيانا يأتي بمعنى التهمة والظن، ومنه قذف المحصنة أي: رماها،

([1]) سورة الحجرات: الآية/ ٦.

([2]) سورة النورة: الآية / ١٢.

([3]) ينظر: تفسير سورة النور: ٤/ ٩، ادب الموعظة: محمد بن إبراهيم الحمد، مؤسسة الحرمين الخيرية، ط١، ١٤٢٤هـ، ص: ٥٧.

([4]) ينظر: اهداف التربية الاسلامية: ص: ٨٢.

([5]) ينظر: زهرة التفاسير: ١٠/ ٥١٥٨.

وأقيم عليه حد القذف، والقذف السب ايضا [1].

ثانيا: القذف اصطلاحا:

القذف هو : الرمي بالزنى في معرض الشتم والتعيير، فيخرج منه الرمي بغير الزنى ولو من الكبائر ففيه التعزير لا الحد، ويخرج منها كلام الطبيب عندما يفحص حال فتاة، فيقول أنها قد مارست الزنى، وإخراج الشهادة بالزنى ايضا، فلا حد في ذلك، إلا أن يشهد به دون أربعة من الشهود [2].

ثالثا : القذف والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

١- القذف عبر شبكات التواصل الاجتماعي: هو عبارة عن إسناد أمور محددة ووقائع لو صحت لوجب إحتقار من أُسندت اليه، ويوجب معاقبته قانونيا [3].

٢- التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي: هو عبارة عن إسناد الوقائع سواء كانت معينة أو غير معينة لشخص ما، سواء كان مسؤولاً أو من آحاد الناس [4].

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة: ٩/ ٧٥- ٧٦، الإبانة في اللغة العربية: سلمة بن مسلم العوتبي الصحاري، المحقق: د. عبد الكريم خليفة – د. نصرت عبد الرحمن – د. صلاح جرار – د. محمد حسن عواد – د. جاسر أبو صفية، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط – سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، ٤/ ٥-٦، اساس البلاغة: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، ٢/ ٦٢، مختار الصحاح: ص: ٢٤٩، لسان العرب: مادة : قذف: ٩/ ٢٧٧، تاج العروس: ٢٤/ ٢٤١.

(٢) ينظر: كفاية النبيه: ١٧/ ٣٢، نهاية المحتاج الى شرح المنهاج : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط اخيرة، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م، ٧/ ٤٣٥، حاشيتا قليوبي وعميرة: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت، (د. ط. ت)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ٤/ ٢٨، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، دار القلم، دمشق، ط٤، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م، ٨/ ٦٥.

(٣) ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: مرتضى عبد الرحيم ، ٦/ ٥٢٢٧.

(٤) ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: مرتضى عبد الرحيم: ٦/ ٥٢٢٧.

رابعا : حكم القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

القذف و التشهير بالناس عبر مواقع التواصل الاجتماعي ممنوع شرعا، سواءاً كان القذف صريحا أم كتابة وذلك لأنه يؤدي الى اتهام اعراض الناس و إشاعة الفاحشة بالمجتمع الإنساني، وإليه ذهب الدكتور ياسين كرامة الله مخدوم ، والدكتور مرتضى عبد الرحيم[1][2].

استدلوا بما يأتي :

بما ان القذف جريمة من الجرائم التي تمس عرض الانسان وشرفه وهي من الامور الخمس الواجب الحفاظ عليها لذلك جعل الله للقاذف عقوبات تزجره عن فعله، وكذلك حرم القذف بشتى الطرق والوسائل، وبذلك ثبتت حرمة القذف بالكتاب والسنة والاجماع.

١- الكتاب.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾.

وجه الدلالة:

الآية الكريمة فيها دلالة واضحة على قذف النساء لأهميته وبشاعته، ورمي الرجال يدخل في حكم الآية بمعناها والإتفاق على ذلك، والمحصنات هن: العفائف، وشدد الله تعالى على القاذف بأربعة شهداء رحمة بعباده، وسترا لهم، ومن التشديد على منع القذف جعل الله تعالى القاذف من الخارجين من رحمته تعالى أبداً، ومعنى أبدا اي: مدى حياتهم، لكي لا يستبيحوا أعراض

---

(١) الدكتور مرتضى عبد الرحيم، رئيس قسم الانسانية، واستاذ لفقه المقارن بجامعة الطائف، واستاذ الفقه المساعد بكلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بسوهاج – جامعة الازهر الشريف. ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: مرتضى عبد الرحيم.

(٢) ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: ٦/ ٥٢٣٩، الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الالكتروني : ياسين بن كرامة الله مخدوم ،مجلة الجامعة الاسلامية، العدد : ٦، ص: ٣١٠- ٣١٣.

المسلمين، ولا يهتكوا أستار الناس أمر بتأديبهم، وإقامة الحد عليهم إذا لم يأتوا بالشهداء [١].

٢- السنة.

ما صح عن النبي ﷺ قال ((اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)) [٢].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن القذف محرم وهو من الكبائر و تعلق الحد به بالإجماع، والمحصنات هن العفائف [٣].

٣- الاجماع .

أجمع العلماء على تحريم القذف، فهو محرم بإجماع الامة، فمن رمى محصنة بالزنا وجب عليه الحد وهو ثمانون جلدة [٤]، وقياسا عليه لا يجوز القذف بأعراض الناس بشتى الطرق سواء كان عن طريق النشر او عن طريق القول باللسان ، وأيضاً لما فيه من إشاعة للفاحشة، وسفك الدماء، وهدم البيوت، ويعد عاملاً من عوامل الفساد [٥].

([١]) ينظر: الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه: أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي – جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨م ٨/ ٥٠٣٣، لطائف الاشارات : = تفسير القشيري: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، (د. ط. ت)، ٢/ ٥٩٤، الجواهر الحسان في تفسير القران: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (ت: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ ،٤/ ١٧٠.

([٢]) صحيح البخاري: كتاب: الوصايا، باب: رمي المحصنات، ٨/ ١٧٥، رقم: ٦٨٥٧.

([٣]) ينظر: تبيين الحقائق: ٣/ ١٩٩، المهذب في فقه الامام الشافعي: ٣/ ٣٤٥، مطالب اولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، ٦/ ١٩٣.

([٤]) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع: ٢/ ٢٤٩، المغني: ابن قدامة: ٩/ ٨٣.

([٥]) ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة:٦/ ٥٢٥٨.

خامسا : عقوبة القذف و التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

إن القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي يأخذ حكم القذف باللسان، فيعتبر بذلك قذفاً، ويستحق فاعلها العقوبة الشرعية في الاعتداء على الاعراض ، وهو مما حرمه الله تعالى ، والاصل هو تحريم مساس اعراض المسلمين ، وعدم التشهير بهم ، فان ثبت القذف بطرق مؤكدة على كاتبه، ولم ينكره، وعدم وجود أربعة شهود مع القاذف وجب عليه إقامة الحد، وهي ثمانين جلدة ، وحكمه حكم القذف باللسان، والتشهير محرم ايضا سواء كان بالقول او كتابة و عن طريق نشر الصور او مقاطع الفيديو ، فالتشهير قد يكون لغرض النيل من الإنسان والإنتقام منه، أو قد يكون لنشر سمعته بالسوء، أو نشره وهو يفعل امراً لا يريد أن يعلم به أحد، او قد يكون فاعلا محرم، فتتجاذب هذا الفعل العقوبة الشرعية بعدة عقوبات هي: القذف، واللعان، والتعزير، فمن شهر بآخر بألفاظ تمس عرضه كالاتهام بالزنا أو ابن زنا فإن كان صريحا في ذلك فهو قذف، فإن اثبت ذلك بالشهود أو بإعتراف المقذوف، سقط الحد عنه وإلا حد المشهر أو القاذف حد القذف، وهو ثمانون جلدة، وإذا استخدم القاذف ألفاظاً يفهم منها فعل الفاحشة وغيرها فإن قصد بذلك فعل الفاحشة، أو كانت القرينة دالة على ذلك، فإن القاذف يحد حد القذف، وإذا نشر القاذف صوراً حقيقية عن المقذوف فإن كانت مع من تحل للمقذوف، فإن القاذف يعزر بذلك أما اذا كانت صورًا مكذوبة تظهره وهو يفعل الفاحشة فيحد المشهر حد القذف، وأن أظهرته وهو يقبل امرأة أجنبية أو يلاعبها، فإن المشهر يعزر على ذلك، ولو قام بنشر صور تركيب الرأس على جسم حمار أو شارب للخمر أو مغن، لمن لا يعتاد ذلك، فإن المشهر يعزر بما يراه القاضي[1].

([1]) ينظر: الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: مرتضى عبد الرحيم :٥٢٥٠/٦، الاحكام الفقهية للحوار والتواصل الالكتروني ،: ياسين بن كرامة الله ، ص: ٣١٠- ٣١٤ .

المبحث الثالث: آيات اللعان والأحكام المعاصرة المستنبطة منها.

يثبت النسب الثابت بأحد الطرق الشرعية المعتبرة : وهي : الفراش، أو البينة ، أو الإقرار، او القيافة [١] ،وسأتكلم عن كل واحدة منهم بإيجاز :

المطلب الأول: طرق إثبات الولد عند الفقهاء.

إعتمد الفقهاء على عدة طرق في إثبات الولد منها الفراش، والبينة بمعنى الشهادة، والإقرار، والقيافة وسأتكلم عنها بإيجاز:

أولا: اثبات الولد عن طريق الفراش.

الفراش هو: أن تتعين المرأة للولادة لشخص واحد فقط [٢]، وذهب الفقهاء الأربعة إلى ثبوت النسب بالفراش [٣] .

ثانيا: إثبات الولد بالشهادة وحكمه:

أ- الشهادة هي: إخبار بحق لشخص على الشخص بتلفظ كلمة أشهد أو شهدت[٤].

([١]) ينظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية : عمر محمد السبيل ، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م ، ص: ٤٠.

([٢]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: ٣/ ٤٣، التعريفات: ١٦٦.

([٣]) ينظر: البحر الرائق: ٤/ ٥٩، رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ٣/ ٥٤٥-٥٤٦، الذخيرة: القرافي: ٣١٢/٩، حاشيتا قليوبي وعميرة: ٤/ ١٠٨، النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر : مجد الدين ابن تيمية إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح أبو إسحاق برهان الدين، (ت: ٨٨٤هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٤، ٣٣٠/٢.

([٤]) ينظر: حاشيتا قليوبي وعميرة: ٤/ ٣١٩، فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري المعروف بالجمل، (ت: ١٢٠٤هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت)، ٥/ ٣٧٧، الروض المربع شرح زاد المستقنع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد - مؤسسة الرسالة، (د. ط. ت)، ص: ٧١٩، نيل المآرب: ٢/ ٤٧٠.

ب–حكم إثبات الولد بالشهادة:

أجمع أهل العلم على صحة الشهادة لإثبات ولد الزنى [١]، فتقبل الشهادة إذا كانا رجلين عدلين[٢].

ثالثا: إثبات الولد بالإقرار:

الإقرار هو: إعتراف صادر من المقر المكلف الرشيد يظهر به حق ثابت وسابق فيثبت الحق على نفسه فيسكن قلب المقر له إلى ذلك [٣]، و إتفق العلماء على أن الإقرار هو طريقة من طرق إثبات الولد، واتفقوا على إثبات الولد بالإقرار [٤]، فإذا أقر الرجل على نفسه خاصة، اعتبر في ثبوت نسبه على أن يكون المقر به مجهول النسب، وان لا يداعي به غيره لأنه إذا دعا به غيره تعارضا [٥].

---

(١) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع: ٢/ ٢٥٧.

(٢) ينظر: فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، (ت: ٨٦١هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت)، ٧/ ٣٧٠، التاج والاكليل لمختصر خليل: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي أبو عبد الله المواق المالكي، (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م، ٨/ ٢٠٩، اللباب في الفقه الشافعي: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي، (ت: ٤١٥هـ)، المحقق: عبد الكريم بن صنيتان العمري، دار البخارى، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٦هـ، ص: ٤١٠، شرح الزركشي: ٧/ ٣٠٠.

(٣) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: ٢/ ١٢٧، كنز الدقائق: ص: ٥٠٧، الذخيره: ٩/ ٢٥٧، بحر المذهب:٩٢/٦، روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م، ٤/ ٣٤٩، النجم الوهاج في شرح المنهاج: كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي ، (ت: ٨٠٨هـ)، دار المنهاج ، جدة ، المحقق: لجنة علمية ، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م: ٥/ ٧٩، المبدع في شرح المقنع: ٨/ ٣٦١، الروض المربع: ص: ٧٢٨.

(٤) ينظر: الاصل المعروف بالمبسوط :أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، (ت: ١٨٩هـ)، المحقق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي، ٣٨٩/٨، بدائع الصنائع: ٧/ ٢٢٩، العناية شرح الهداية، ٨/ ٣٩٤، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأُمهات: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي، (ت: ٣٨٦هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩ م، ١٣/ ٢٠٧،، تبين المسالك شرح تدريب السالك الى اقرب المسالك: احمد محمد الامين بن احمد الجكني الشنقيطي، (ت: ١٤٣٤)هـ)، دار الغرب الاسلامي، بيرت، ط٢، ١٩٩٥ م، ٤/ ٨٧ – ٨٨، مغني المحتاج، ٣/ ٣٠٤.

(٥) ينظر: العناية شرح الهداية: ٨/ ٣٩٤، مغني المحتاج: ٣/ ٣٠٤.

رابعا: اثبات الولد بالقيافة وحكمه.

أ- القيافة:

١- عرفها الحنفية بقولهم هي: علم خص الله به آحاداً أو أفراداً من العباد يعرف به شبه الرجل في ولده وأخيه، وهي سنة دائمة إلى يوم التناد، وكان يحكم فيها بالجاهلية، وأقرها الشرع في سائر الأزمان، فهي مِن مدارك معارف البشرية، ومن غرائب نتائج المعرفة، متميزة من فنون الكهانة، و مترقية عن قوانين النجامة، وحقيقتها: اقتفاء الشبهة لتخايل الخلقة [١].

٢- وعرفها المالكية: هي علم من باب الإجتهاد يعتمد عليها، كالتقويم في المتلفات، ونفقات الزوجات، وتحرير جهة الكعبة في الصلوات، وجزاء الصيد، وكل ذلك تخمين وتقريب [٢].

٣- عرفها الشافعية بقولهم: هو علم يختص بإلحاق يلحق النسب بغيره عند الإشتباه بما خصه الله تعالى به من علم[٣].

ب- حكم اثبات الولد بالقيافة.

اختلف الفقهاء في إثبات الولد بالقيافة على قولين:

القول الأول: لا يجوز اثبات الولد بالقيافة، وهذا ما ذهب إليه الحنفية [٤].

استدلوا بما يأتي:

١- من الكتاب:

([١]) ينظر: البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٦/ ١٠٥- ١٠٦، مناهج التحصيل: ٥/ ٣٥٤.

([٢]) ينظر: الفروق= أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، (د. ط. ت)، ٤/ ١٠١.

([٣]) ينظر: مغني المحتاج ٦/ ٤٣٨، نهاية المحتاج ٨/ ٣٧٥، السراج الوهاج على متن المنهاج: العلامة محمد الزهري الغمراوي، (ت: بعد ١٣٣٧هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د. ط. ت)، ص: ٦٢٤.

([٤]) ينظر: شرح مختصر الطحاوي: ٨/ ٢٢٣، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي، (ت: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم - الدار الشامية، سوريا - دمشق، لبنان - بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ٢/ ٥٨٦، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار: يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين الملطي الحنفي، (ت: ٨٠٣هـ)، عالم الكتب، بيروت، (د. ط. ت)، ٢/ ٤٦.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ [1].

وجه الدلالة:

لا تقربوا كثيرا من الظنّ بالمؤمنين، وذلك إن تظنوا بهم سوءاً، فإن الظان غير محق، فهو يظن ويتكلم به، فقد نهى الله تعالى عن القول بلا علم، بل نهى أيضاً عن الظن الذي هو توهم وخيال[2]، وأن القائف إنما يخبر عن ظن وحسبان، ولا يرجع من خبره إلى الحقيقة، قال أهل اللغة في يتقوف: إنه يقول الظن والباطل الذي لا يفضي إلى حقيقة، فلم يجز قبول خبر القائف إذ كانت حقيقته ما وصفنا [3].

٢- من السنة:

ما صح عن النبي ﷺ قال: ((يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة، كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت، ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل، ونكاح: يجتمع الناس الكثير، فيدخلون على المرأة، لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به، ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك «فلما بعث محمد ﷺ بالحق، هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم»)) [4].

وجه الدلالة:

دل الحديث على ان سيدتنا عائشة (رضي الله عنها) أخبرت أن قبول خبر القائف في إثبات الأنساب كان من أحكام الجاهلية، وأنه منسوخ فهدمه النبي ﷺ) وأقر حكم الإسلام [5].

٣- المعقول:

([1]) سورة الحجرات: الآية / ١٢.

([2]) ينظر: تفسير الطبري: ٢٢/ ٣٠٣، لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن المعروف بالخازن، (، ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ، ١٨٤/٤، تفسير ابن كثير: ٥/ ٧٥.

([3]) ينظر: شرح مختصر الطحاوي: ٨/ ٢٢٣- ٢٢٤.

([4]) صحيح البخاري: كتاب: النكاح، باب: من قال لا نكاح الا بولي، ٧/ ١٥، الرقم: ٥١٢٧.

([5]) ينظر:: شرح مختصر الطحاوي: ٨/ ٢٢٥، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب: ٥٨٦/٢.

الحجة في إبطال القول للقائف هو " أن الله سبحانه و تعالى شرع حكم اللعان بين الزوجين عند نفي النسب، ولم يأمر بالرجوع إلى قول القائف فلو كان قوله حجة لأمر بالمصير إليه عند الاشتباه؛ ولأن قول القائف رجم بالغيب ودعوى لما استأثر الله عز وجل بعلمه، وهو ما في الأرحام كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ ﴾ [1]، ولا برهان له على هذه الدعوى وعند انعدام البرهان كان في قوله قذف المحصنات ونسبة الأولاد إلى غير الآباء ومجرد الشبه غير معتبر" [2].

القول الثاني: جواز إثبات الولد بالقيافة عند الإختلاف في الأنساب والاعتماد عليها إذ لم يكن هناك دليلاً اقوى منها، والى ذلك ذهب المالكية في أولاد الإماء دون الحرائر وهو المشهور ، والشافعية والحنابلة [3].

استدلوا بما يأتي:

١- السنة:

ما صح عن النبي ﷺ، عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: ((دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور، فقال: " يا عائشة، ألم تري أن مجززا المدلجي دخل علي فرأى أسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة [4]، قد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض)) [5].

([1]) سورة لقمان: الآية / ٣٤.

([2]) المبسوط: السرخسي: ١٧/ ٧٠، تبيين الحقائق: ٣/ ١٠٥.

([3]) ينظر: بداية المجتهد: ١٤٣/٤، مناهج التحصيل: ٥/ ٣٥٤، الحاوي الكبير: ١٧/ ٣٨٠، بحر المذهب: ١٤/ ٤٧٤، المغني: ٦/ ١٢٧، الشرح الكبير: ٣٣٧/١٦.

([4]) القطيفة: كساء مخمل له اهداب طويلة كان يستعمل قديما فراشا و رداءا. ينظر: اكمال الاعلام بتثليث الكلام: محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين، (ت: ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة – المملكة السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، ٢/ ٥٢٤، تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دوزِي، (ت: ١٣٠٠هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١ – ٨: محمد سليم النعيمي، جـ ٩، ١٠: جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط١، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م ، ٨/ ٣٢٧.

([5]) صحيح البخاري: كتاب: الفرائض، باب: القائف: ٨/ ١٥٧، رقم ٦٧٧١.

وجه الدلالة:

دل الحديث على جواز الاعتماد على القيافة، فلو كانت القيافة غير جائزة لما سر به النبي ﷺ ولا اعتمد عليها [١].

٢- عمل الصحابة .

أ- اختصما رجلين الى سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وقد وطئا امرأة في طهر واحد ، فأتت بولد ، فدعا سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بالقائف وسأله فقال: أخذ الشبه منهما يا أمير المؤمنين ، فحكم أنه ابنهما يرثهما ، ويرثانه، وكان فعله هذا بحضرة الصحابة (رضي الله عنهم)، ولم ينكر عليه أحد، فكان ذلك إجماعا [٢] .

ب- عمل الخلفاء الراشدين والصحابة (رضي الله عنهم) من بعدهم، منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبو موسى الأشعري، وابن عباس، وأنس بن مالك (رضي الله عنهم)، ولا مخالف لهم في الصحابة، وقال بها من التابعين: سعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والزهري، وتابعي التابعين من بعدهم ، وأهل الظاهر كلهم ، فهذا قول جمهور الأمة [٣] .

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه أصحاب القول الثاني، وهو جواز الأخذ بالقيافة لإثبات الولد، لثبوت عمل الصحابة (رضي الله عنهم) بالقيافة، أما قول الحنفية فقولهم تعويل على مجرد الشبه، وقد يقع الشبه بين الأجانب، وينتفي بين الأقارب [٤]، وقد دلت كونها سنة رسول الله ﷺ، و عليه نأخذ بالعمل بموجبها لإثبات الولد، والله اعلم.

([١]) ينظر: المغني: ابن قدامة: ٦/ ١٢٧، الشرح الكبير: ٣٣٧/١٦.

([٢]) ينظر: الحاوي الكبير : ١٧/ ٣٨٢، المبدع في شرح المقنع: ٥/ ١٣٧، كشاف القناع عن متن الاقناع: ٤/ ١٣٦.

([٣]) ينظر: الطرق الحكمية : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، مكتبة دار البيان، (د. ط. ت)، ص: ١٨١- ١٨٢.

([٤]) ينظر: الطرق الحكمية: ص: ١٨٢.

المطلب الثاني : اللعان والبصمة الوراثية.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٧ وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٨ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩﴾ [1].

أولا : اللعان هو : " شهادات مؤكدات بأيمان من الجانبين مقرونة باللعن، والغضب قائمة مقام حد قذف في جانبه، وحد زنا في جانبها " [2].

ثانيا : مشروعية اللعان

أجمعت الأمة على مشروعية اللعان، مستندين على آيات اللعان [3].

ثالثا: البصمة لغة:

البصم: بالضم، بصم يبصم، بصما، فهو باصم، والمفعول مبصم، و فرد ذو بصم إذا كان غليظا، ولبس له بصم إذا كان اللباس مكثفا كثير الغزل، وهو فوت ما بين طرف إصبع الخنصر إلى طرف إصبع البنصر، يقال: بصم اي: ختم بطرف إصبعه، والبصمة هي أثر الختم بالأصبع[4].

رابعا: الوراثية لغة:

(ورث) الواو والراء والثاء: كلمة واحدة، هي الورث، والميراث أصله الواو، وهو أن يكون الشيء لقوم ثم يصير إلى آخرين بنسب أو سبب، و ورث فلان فلانا توريثا أدخله في ماله على ورثته، و الوارث: صفة من صفات الله عز وجل، وهو الباقي الدائم الذي يرث الخلائق، ويبقى بعد فنائهم، والله عز وجل، يرث الأرض ومن عليها، و الوراثية اسم مؤنث منسوب إلى وراثة فيورث الانسان الامراض والأموال والصفات والعوامل الوراثية [5].

([1]) سورة: النور، الآية / ٦-٩.

([2]) المبدع في شرح المقنع: ٧/ ٤١، منتهى الارادات: ٤/ ٣٦٩- ٣٧٠، نيل المآرب: ٢/ ٢٦٤.

([3]) الإقناع في مسائل الإجماع: ٢/ ٦٧.

([4]) ينظر: لسان العرب: مادة : بصم : ٥٠/١٢- ٥١، تاج العروس من جواهر القاموس: ٥٥/١٦، معجم اللغة العربية المعاصرة: ٢١٤/١، المعجم الوسيط: ص: ٦٠.

([5]) ينظر: مقاييس اللغة: ١٠٥/٦، مختار الصحاح: ص: ٣٢٦، لسان العرب: مادة : ورث: ٢/ ١٩٩، معجم اللغة العربي المعاصرة: ٢٤٢٢/٣.

خامسا: البصمة الوراثية اصطلاحا.

بما أن البصمة الوراثية من الأمور الحديثة فقد ذكرت لها تعريف في مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة، والدكتور سعد الدين هلالي [١] ، فقد عرفت بتعريفين قد لا يختلف احدهما عن الآخر :

الأول : هي المورثات، التي تدل على نسب كل إنسان بعينه [٢].

الثاني : هي الأثر والعلامة المخلوقة في خلايا الإنسان الذي ينتقل من الأصول للفروع أو من الآباء إلى الأبناء وذلك عن طريق الجينات أو الموروثات الكامنة في بيضة الأم أو الحيوان المنوي للأب، والتي تسمح بالتعرف على الأصول والفروع بصفة أساسية [٣].

سادسا: البصمة الوراثية علميا:

البصمة الوراثية: هي وسيلة من وسائل التعرف على الإنسان عن طريق مقارنة مقاطع من الـ DNA[٤] الذي يوجد في نواة الخلية [٥].

سابعا: علم الوراثة:

هو العلم الذي يهتم بدراسة الموروثات والصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء عن طريق الموروثات أي الجينات [٦]، ويدرس أيضا تباين الأنواع واختلاف صفاتهم نتيجة

([١]) الدكتور سعد الدين مسعد الهلالي: استاذ الفقه المقارن في جامعة الازهر. ينظر: البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية: سعد الدين مسعد هلالي، مكتبة وهبة، دار الكتب المصرية، القاهرة، (د. ط)، ٢٠١٠م.

([٢]) ينظر: المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دوراته العشرين- ١٤٣٢هـ، ١٩٧٧ – ٢٠١٠ م، الاصدار الثالث، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، رقم القرار:٧، رقم الدورة: ١٦، التاريخ: ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م، ص: ٣٨٩.

([٣]) ينظر: البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية: سعد الدين مسعد هلالي: ص: ٤٠.

([٤]) DNA: هو المادة المكونة للجزيئات الوراثية التي تحمل الصفات الوراثية للكائن الحي وتنقلها من جيل الى جيل وتكون له القدرة على الانقسام. ينظر: علم حياة الانسان: عايش محمود زيتون، دار الشروق، ط١، ٢٠٠٨م ، ص: ١٤٧.

([٥]) ينظر: الهندسة الوراثية بين الخوف والرجاء: احمد راضي احمد ابو عرب، دار ابن رجب – دار الفوائد، القاهرة، (د. ط)، ٢٠١٠ م، ص: ٢٣٦.

([٦]) هي وحدات وراثية كون محمولة على الكروموسومات فتنتقل عبر الاجيال من جيل الى جيل بواسطة الحيوانات المنوية والبويضات وهي التي تتحكم في نمو صفات الفرد. ينظر: علم حياة الانسان: عايش محمود زيتون: ص: ٤٧٤.

اختلاف المادة الوراثية [1].

المطلب الثالث: قطعية البصمة الوراثية و شروطها ومجالات استخدامها في اثبات النسب.

أولا : قطعية البصمة الوراثية في اثبات النسب .

أن البصمة الوراثية هي قرينة قطعية في إثبات نسبة الأولاد إلى الوالدين وفق شروط معينة، عن طريق أخذ عينة من المني أو اللعاب أو الشعر وغيرها، وإن الخطأ الذي يكون في البصمة الوراثية ليس وارداً من حيث البصمة نفسها وإنما من حيث الخطأ الوارد من التلوث الخارجي للعينة أو من خلال الخطأ في الجهد البشري وغيره ، واذا ثبت بالبصمة الوراثية يقينيا ان الحمل او الولد ليس من الزوج، فلا حاجة من إجراء اللعان، وينفي النسب بالبصمة الوراثية ،وبه قال الدكتور سعد الدين الهلالي، والقرضاوي، واقر به المجمع الفقهي بمكة المكرمة[2].

استدلوا بما يأتي:

١- الكتاب:

قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾[3].

وجه الدلالة:

انسبوهم إلى آبائهم إن علمتموهم، فالأولى أن ينسب الرجل إلى أبيه نسبا[4]، والبصمة الوراثية هي إحدى الوسائل المستخدمة في معرفة الولد.

([1]) ينظر: الحياة وعلم الوراثة: غازي تدمري، نسرين بيسار تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ط١، ١٩٩٧، ص: ١٢، اساسيات علم الوراثة (الصفات والامراض الوراثية): مها علي فهمي صدقي، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م ،ص: ١٧.

([2]) ينظر : البصمة الوراثية وعلائقها الشرعية : سعد الدين الهلالي : ص: ٣٥٨، قرارات المجمع الفقهي الاسلامي بمكة المكرمة، ص: ٣٨٩، اثبات النسب بالبصمة الوراثية حق للمرأة لا للرجل، تاريخ النشر: ثلاثاء، ٢٠٠٦/١٤/٠٣ ، https://www.al-qaradawi.net .

([3]) سورة الاحزاب: الآية / ٥.

([4]) ينظر: تفسير الماتريدي: ٨/ ٣٥٢، تفسير القرطبي: ١٤/ ١١٩.

٢- السنة:

ما صح عن النبي ﷺ: ((أن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ولد لي غلام أسود، فقال: «هل لك من إبل؟» قال: نعم، قال: «ما ألوانها؟» قال: حمر، قال: «هل فيها من أورق؟» قال: نعم، قال: «فأنى ذلك؟» قال: لعله نزعه عرق، قال: «فلعل ابنك هذا نزعه»))[١].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن للشبه حكما وهذا الشبه يجوز أن يكون عرق نزعه في آبائه وأجداده، ولأن الناس كلهم من آدم وحواء، وألوانهم وخلقهم مختلفة، ولولا مخالفتهم شبه والديهم، لكانوا على صفة واحدة، ولأن دلالة الشبه ضعيفة، ودلالة ولادته على الفراش قوية، فلا يجوز ترك القوى لمعارضة الضعيف، وهذا التشبيه مبني على الشبه والظن، فإن الشبه يوجد بين الأجانب وينتفي بين الأقارب، وبدليل الرجل الذي ولد له غلام أسود، وقوله (عليه السلام) «لعله نزعه عرق» [٢]، وبما ان النبي ﷺ حكم له بأنه ولده عن طريق صفة وراثية من عرق قديم صح الاخذ بالبصمة الوراثية لإثبات الولد.

٣- الدليل من نتائج البصمة الوراثية:

أثبت العلم الحديث في دراسات مستفيضة اجراها الأطباء المختصين على تطبيق البصمة الوراثية ، حيث دلت النتائج فيها على اثبات الولد والعمل فيها لا يعارض نصاً شرعي نقليا كان أم عقلي [٣]،وهي ليست مجرد نظرية فقط، وإنما ثبتت نتائجها بدقة من خلال التطبيق[٤].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: الطلاق، باب: اذا عرض بنفي الولد، ٧/ ٥٣، الرقم: ٥٣٠٥.

(٢) ينظر: البيان في مذهب الامام الشافعي: ١٠/ ٤٣٠، الشرح الكبير: ابن قدامة، ٢٦/ ٣٧١، المبدع في شرح المقنع: ١٤٧/٥.

(٣) ينظر: المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في السادسة عشر، ص: ٣٨٩، بصمات غير الاصابع وحجتها في الاثبات والقضاء: عباس احمد الباز، مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، (د. ط)، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م، ص: ٧٨٢.

(٤) ينظر: البصمة الوراثية واثرها في اثبات النسب الولد الغير شرعي: نذير حمادو، جامعة الامير عبد القادر، الجزائر، (د. ط)، ٢٠٠٨ م، ص: ٩.

ثانيا : شروط البصمة الوراثية.

بما أن الفقه المعاصر وضع دليل آخر من الادلة التي يثبت بها النسب وهو البصمة الوراثية فلا بد من وضع شروط وضوابط لاستخدامها كما بينها مجمع الفقه الاسلامي، ومن هذه الشروط:

١- لا مانع شرعاً في الاعتماد على البصمة الوراثية في اثبات الولد ، فهذا لا بد أن يكون محاط بمنتهى الحذر والسرية، ولذلك لا بد أن تقدم النصوص والأدلة الشرعية على البصمة الوراثية.

٢- لا يجوز استخدامها لإثبات الولد الثابت شرعا، ويجب على الجهات المختصة أن تمنع ذلك الفعل مع فرض عقوبات زاجرة، لان المنع هو حماية لأعراض الناس.

٣- لا يجوز بيع الجينات البشرية لأي غرض كان، أو لأي جنس أو فرد أو شعب، ولا يجوز هبتها أيضاً، لما يترتب على ذلك من مفاسد[١]..

٤- عدم قبول الدولة على إجراء الفحوصات الخاصة بالبصمة الوراثية إلا بإذن من القضاء، وتكون الاختبارات في المختبرات للجهات المختصة، والمنع من العمل بها في قطاع خاص.

٥- عدم جواز الاعتماد على البصمة الوراثية شرعاً في نفي النسب، ولا يجوز أن تتقدم على اللعان.

٦- وضع آلية مضبوطة ودقيقة لمنع أي حالة انتحال أو غش ، ومنع كل ما يتعلق بالمجهود البشري في المختبرات للبصمة الوراثية ، مع منع التلوث، لتكون النتائج مطابقة للواقع مع الأخذ عدد كافي للجينات كما يرى أهل الإختصاص.

٧- إنشاء لجنة خصيصا للعمل والاشراف في كل بلد يشترك فيه الإخصائيون الشرعيون، والأطباء، والإداريون، للإشراف على نتائج البصمة والاعتماد عليها[٢].

([١]) ينظر: مجمع الفقه الاسلامي بمكة المكرمة: ص: ٣٩٠ -٣٩١.

([٢]) ينظر: مجمع الفقه الاسلامي بمكة المكرمة: ص: ٣٩٠ -٣٩١.

ثالثا: مجالات استخدام البصمة الوراثية

استخدام البصمة الوراثية في الامور الاتية:

١- وجود حالات تنازع على مجهول النسب بمختلف صور التنازع، سواء كان التنازع بسبب إنتفاء الأدلة أو تساويها، أو كان بسبب الاشتراك في وطء الشبهة وغيرها.

٢- تستخدم في حالات الاشتباه في المواليد في المستشفيات، ومراكز رعاية الاطفال، والاشتباه في أطفال الأنابيب.

٣- استخدام البصمة الوراثية في حالات إختلاط الأطفال وضياعهم بسبب الحروب أو الحوادث، والكوارث، وتعذر معرفة أهلهم، أو التحقق من هويات اسرى مفقودين في الحرب، أو وجود جثث لم يمن التعرف عليها[١].

المطلب الرابع: تقديم البصمة الوراثية على اللعان.

اختلف الفقهاء المعاصرون في جواز تقديم البصمة الوراثية على اللعان على قولين:

القول الأول: عدم جواز تقديم البصمة الوراثية على اللعان، والبصمة الوراثية لا تساوي اللعان، وإلى هذا القول ذهب، عمر محمد السبيل [٢]، والقرة داغي [٣]،ونصر فريد [٤]، ومجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة [٥].

([١]) ينظر: مجمع الفقه الاسلامي بمكة المكرمة: ص: ٣٩٠.

([٢]) عمر بن محمد السبيل بن محمد بن عبدالله بن محمد عزيز السبيل، (ت: ١٤٢٣هـ)، امام وخطيب المسجد الحرام، ورئيسا لقسم الشريعة عام ١٤١٤هـ. ينظر: الموقع الرسمي للشيخ عمر بن محمد السبيل رحمه الله، https://o.alsubail.of.org.sa.

([٣]) علي محيي الدين القره داغي: و أستاذ ورئيس قسم الفقه والأصول في جامعة قطر، والخبير بمجمع الفقه الاسلامي في مكة المكرمة وجدة، وعضو المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث. ينظر: أرشيف ملتقى أهل الحديث- ١، تم تحميله في: المحرم ١٤٣٢ هـ = ديسمبر ٢٠١٠ م، هذا الجزء يضم: المنتدى الشرعي العام، http://www.ahlalhdeeth.com.

([٤]) نصر فريد واصل مفتي الديار المصرية السابق، واستاذ الفقه، وعضو هيئة كبار العلماء. ينظر: البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها: نصر فريد واصل، مجلة مجمع الفقه الاسلامي، السنة الرابعة عشر، العدد السادس عشر.

([٥]) ينظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية: عمر محمد بن السبيل: ص: ٤٣، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها: : نصر فريد واصل، مجلة مجمع الفقه الاسلامي، السنة الرابعة عشر، العدد السادس عشر ، ص: ٨١ -٨٢، البصمة الوراثية من منظور الفقه الاسلامي: علي محيي الدين القرة داغي: مجلة مجمع الفقه الاسلامي، السنة الرابعة عشر، العدد السادس عشر، ص: ٥٣، قرارات مجمع الفقه الاسلامي، الدورة السادسة عشر، ص: ٣٩٠.

استدلوا بما يأتي:

١- إن الأحكام الشرعية ثابتة لا يجوز إبطال العمل بها، أو إلغاؤها إلا بدليل شرعي يدل على نسخها، وهذا مستحيل، ولان الزوجة لو اقرت بصدق زوجها فيما رماها به من الزنا فان النسب يلحق الزوج لقول النبي ﷺ قال: ((الولد للفراش وللعاهر الحجر)) [١]، ولا ينتفي عنه الا باللعان، لان اللعان يشرع لدفع الحد عن الزوج، وان لم يكن هناك ولد يراد نفيه، او قد تكون الزوجة حاملا، ويعلم الزوج ان الحمل منه،

ولكنها زنت بعد الحمل، فيريد ان يدرأ الحد عن نفسه باللعان، فلا يجوز الغاء حق ثابت شرعا على نظريات طبية ظنية، فان الله تعالى قال: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [٢][٣].

وجه الدلالة من الآية:

ما كان لأي مؤمن ولا لمؤمنة بالله ورسوله، إذا حكم الله ورسوله في أنفسهم قضاء وحكماً أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم، ويخالفوا أمر الله و قضاءه و رسوله فيعصوهما، ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا أو نهيا فقد سلك غير سبيل الهدي والرشاد، وجار عن قصد السبيل[4].

٢- المقصد من تشريع اللعان هو سد أبواب الخوض في النسب، والأعراض، لكي لا تتعرض للفوضى والإضطراب، فمن يريد ان ينفي الولد الثابت بالفراش، ليس أمامه إلا أن يلجأ إلى اللعان في نفي الولد، فلذلك لا يمكن أن يحل مكانه البصمة الوراثية فينفي بها الولد بدلا من اللعان، فان دلت البصمة على إثبات الولد يمنع من اللعان ولا يصر الزوج عليه [٥].

٣- إذا كانت العلاقة قائمة بين الزوجين فانه لا يمكن أن ينفي النسب إلا باللعان، والبصمة الوراثية تكون دليلاً مكملاً للعان فقط، أي لو لاعن الزوج زوجته ثم جاءت نتيجة البصمة الوراثية هي نفي الولد، بعد أجرا اللعان، فنه في هذه الحالة ينفى عنه وذلك دفعاً للأنساب

---

(١) صحيح البخاري: كتاب : الحدود ، باب : للعاهر الحجر ، ٨/ ١٦٥، رقم : ٦٨١٨ .

(٢) سورة الاحزاب: الآية / ٣٦.

(٣) ينظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية: عمر السبيل، ص: ٤٣.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١٩/ ١١٢، فتح البيان في مقاصد القران: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدم له وراجعه: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت،، (د. ط)، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م، ١١/ ٩٢.

(٥) ينظر: البصمة الوراثية من منظور الفقه الاسلامي: القرة داغي: ص: ٥٣.

الباطلة، ويتم الزوج اللعان حتى وإن كانت نتيجة البصمة الوراثية مطابقة لكلامه في نفي الولد، أما إذا كانت النتيجة مطابقة البصمة للزوج وتأكد من أنه إبنه لا ينفى الولد حتى وإن لاعن، وذلك لأن الشارع يسعى إلى اثبات النسب رعاية لحق الصغير خاصة، ونتائج البصمة الوراثية دقيقة وقطعية ويقينية، إلا أن خراب الذمم عند بعض الناس فقد يكيد الزوج لزوجته، وهذا إقرار للحق واستقرار للوضع في المجتمع [١]، فان ثبت الولد عن طريق البصمة الوراثية ان الولد من الزوج، وجب عليه الحد هو القذف، كما ذكرنا سابقاً.

القول الثاني: تقديم البصمة الوراثية على اللعان، إذا ثبت بالبصمة الوراثية يقينيا ان الحمل أو الولد ليس من الزوج، فلا حاجة من إجراء اللعان، وينفي النسب بالبصمة الوراثية، والى هذا القول ذهب الدكتور سعد الدين الهلالي، والقرضاوي [٢].

استدلوا بما يأتي :

بالآية القرآنية السابقة، قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ﴾

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على ان العلة من التلاعن بين الازواج عند عدم وجود شاهد مع الزوج، وإذا تم اللعان وقعت الفرقة بينهما وهي الفرقة المؤبدة، فإذا وجد الزوج الدليل الشرعي على ان الولد ليس ولده، فلا حاجه إلى اللعان، الآية اشترطت اللعان إذ لم يكن هناك شاهداً غير الزوج، فإذا وجد تحليل البصمة الوراثية فلا حاجة إلى اللعان ، ولأن الغاية من اللعان ليس اثبات النسب وانما التفريق بين الزوجين لخيانة المرأة زوجها هذا من جانب الزوج[٣].

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، حيث ان اللعان هو الطريقة الشرعية للتفريق بين الزوجين ، والبصمة الوراثية قرينة

---

(١) ينظر: البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها: نصر فريد واصل، ص: ٨١ -٨٢.

(٢) ينظر: البصمة الوراثية وعلائقها الشرعية: سعد الدين الهلالي: ص: ٣٥٨، اثبات النسب بالبصمة الوراثية حق للمرأة لا للرجل، تاريخ النشر: ثلاثاء، ١٤/٠٣/٢٠٠٦،
https://www.al-qaradawi.net.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢/ ٤٩٨، تفسير الماوردي: ٤/ ٧٧، البصمة الوراثية وعلائقها الشرعية: سعد الدين مسعد الهلالي ص: ٣٥٨.

نستطيع استخدامها فضلاً عن اللعان للتأكد من مدى صدق الزوج في نفي الولد، والحكم الشرعي لا يجوز إبطاله والعمل بغيرها إلا بدليل من الشرع كما ذكرت، والله أعلم.

الفصل الثالث : الاهداف التربوية لآيات اشاعة الفاحشة والزواج وغض البصر والاستئذان والاحكام المعاصرة المستنبطة منها ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الاول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة والاحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المبحث الثاني :أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج والأحكام المعاصرة المستنبطة منها.

المبحث الثالث: الأهداف التربوية لآيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المبحث الأول

أهداف التربية الأخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المطلب الأول : أهداف التربية الأخلاقية والاجتماعية لآية اشاعة الفاحشة .

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ١٩﴾ [1].

إشاعة الفاحشة بين الناس:

في هذه الآية نوع من انواع التأديب لمن سمع شيئا من الكلام السيئ، فقام بذهنه شيء منه وتكلم به فلا يكثر منه ولا يشيعه ويذيعه، وما روي عن النبي ﷺ انه صعد المنبر فنادى بصوت رفيع، فقال: ((يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله)) [2]،أي: الأمور الشنيعة العظيمة المستقبحة، فيحبون أن تشتهر الفاحشة بين المؤمنين، وسواء كانت الفاحشة صادرة أو غير صادرة، وكل هذا من رحمة الله بعباده المؤمنين، وحفاظاً على أعراضهم، كما صان دماءهم وأموالهم، وأمرهم بما يقتضي المصافاة، وأن يحب أحدهم لأخيه ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، حيث ان من اغراض اتهام الناس بالفاحشة هي الرغبة بان تنتشر الفاحشة بين المؤمنين، فأولئك الذين يعملون بزعزعة ثقة الجماعة بالخير والنظافة والعفة، وعلى ازالة التحرج من ارتكاب الفاحشة، ويكون ذلك عن طريق الإيحاء بأن الفاحشة منتشرة فيها، فيؤدي هذا إلى أن تشيع الفاحشة في النفوس لتشيع بعدها في الواقع، لذلك توعد الله لهم بالعذاب الأليم [3].وإشاعة الفاحشة في المجتمع تكون على اكثر من وجه منها:

([1]) سورة النور : الآية / ١٩.

([2]) سنن الترمذي: باب: ما جاء في تعظيم المؤمن: ٤/ ٣٧٨، رقم: ٢٠٣٢. "حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد، وروى إسحاق بن إبراهيم السمرقندي، عن حسين بن واقد، نحوه، وروي عن أبي برزة الأسلمي، عن النبي ﷺنحو هذا ".

([3]) ينظر: تفسير ابن كثير: ٦/٢٧-٢٨، تفسير السعدي: ١/٥٦٣، الاخلاق الاسلامية واسسها: ص:٥٤٨.

أ- الإقدام على الفاحشة، والتعامل بها.

ب-عن طريق الإعلان بإرتكاب الفاحشة ، أو التكلم بها إلى الناس، وإباحة ما ستر الله منه سواء أكان ذلك عن طريق من يفعلون الفاحشة أم غيرهم.

ت-عن طريق الاستماع إلى حديث الكبيرة والاثم، وترك من يتحدث بها، يثرثرون من دون أن يردعهم رادع، أو يمسك ألسنتهم أحد ، فهذه هي الوجوه، وما يدخل مداخلها، كلها مما تشيع به الفاحشة في المجتمع، قولا او فعلا، وأنها إذا لم تؤخذ عليها السبل لمواجهتها من أول الأمر، انتشر شرها، وعظم خطرها، واتسعت دائرتها، حتى ليصبح المجتمع كله واقعا في قبضتها، فهي كالنار، حيث تكون في أول الأمر شرارة، فإذا هي لم تخمد وتعالج بسرعة، تندلع ألسنتها، وتصبح حريقا هائلا، لا يقف امامه شيء، ولا يدفعه شيء، فتقع الجماعة كلها تحت الخطر الذي ترمى به[1].

المطلب الثاني : صوت المرأة و المخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ان من أهم الأمور التي تؤدي الى اشاعة الفاحشة في المجتمع هي المخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي ، وعليه سأبين الضوابط للمخاطبة بين الجنسين عبر هذه الوسائل ، وحكم صوت المرأة وحكم المخاطبة بين الجنسين .

أولا : الضوابط التي وضعها العلماء المعاصرون من أجل مخاطبة الرجال الأجانب:

١- أن تكون المحادثة الالكترونية لحاجة معتبرة شرعاً، وأن لا تزيد عن قدر ما تعني تلك الحاجة.

٢- عدم الخضوع بالصوت، وعدم إستخدام تعبيرات المزاح والدعابة التي تثير الشهوة.

٣- أن يكون موضوع المحادثة مما يدخل ضمن قول المعروف الذي أباحه الشرع، وعده من الكلام الحسن فلا يجوز أن تتجاوز المحادثة حدود الأدب.

٤- الإكتفاء بالمحادثة الإلكترونية الكتابية دون الصوتية إذا كانت الحاجة تسد بالكتابة، لأن إحتمال الخضوع بالقول في المحادثة الصوتية أكبر من إحتماله في الكتابية، لأنه في الصوتية يحتمل الخضوع بالعبارة والصوت، أما الكتابية يكون الخضوع بالعبارة فقط.

([1]) ينظر: التفسير القرآني للقران: ٩/ ١٢٤٨.

٥- أن لا تكون المحادثة بطريقة يحرصان أن لا يطلع عليهما أحد، فعلى المرأة أن تبين لوليها حاجتها إلى ذلك، ويجب ترك المحادثة فورا إذا بدأ القلب يتحرك نحو الشهوة، لكي لا تؤدي المحادثة إلى خطوة التعارف الاخص، ومن ثم العلاقة العاطفية، والتعلق القلبي، ثم الإلتقاء، الذي قد يؤدي إلى حصول الفاحشة.

٦- عدم السؤال عن الأحوال الشخصية، مع عدم الإكثار من الكلام خارج المسألة المطروحة[١].

ثانيا : حكم صوت المرأة والمخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي .

إن التقدم الكبير في وسائل الاتصال أظهرت لنا كثير من الطرق التي لم تكن معهودة في ما زمن مضى من إمكان محادثة الرجال والنساء بعضهم مع بعض، ولم تزل هذه الطرق بمرور الأيام تتطور وتنتقل من طور إلى طور متقدم في تلك الإمكانيات، عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي الذي تغري تكلفته الزهيدة بالانسياق في هذا الأمر، فالرجل يخاطب المرأة، أو المرأة للرجل تكلما أو كتابة ،فلم تجرِ بذلك عادة بين المسلمين من قديم الزمن، وإنما كان الحديث الذي يمكن أن يحدث بينهما للحاجة فقط ، على أن يكون ذلك وفق ضوابط المذكورة أعلاه، وان هذه الصداقة لم تكن معروفة من قبل لدى المسلمين إلا بفعل تقليد الأمم الغربية [٢].

وعليه فقد اختلف العلماء قديما وحديثا في حكم صوت المرأة والمخاطبة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي على قولين :

القول الأول: ذهب أصحاب القول الأول أن صوت المرأة عورة ، وعليه لا تجوز مخاطبة الرجل للمرأة وبالعكس سواء كان كتابة أو تكلماً ، وإليه ذهب الحنفية في قول ، وقول للمالكية ،

---

(١) ينظر: الاحكام الفقهية للمحادثة الالكترونية والخلوة المعنوية بين الرجل والمرأة الأجنبية : محمد مطلق عساف ، كلية الدعوة واصول الدين ، جامعة القدس ، فلسطين ، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٥م ، العدد: ٢، ص: ١٠ - ١١.

(٢) ينظر: الاختلاط بين الرجال والنساء: أحكام وفتاوى - ثمار مرة وقصص مخزية - كشف ١٣٦ شبهة لدعاة الاختلاط: جمع وترتيب: شحاتة محمد صقر، قدم له: الشيخ محمد بن شامي شيبة، د ياسر برهامي - د محمد يسري - د هشام عقدة - د محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، ١/ ٢٢٧.

ووجه عند الشافعية ورواية عن الإمام أحمد، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، ودار الإفتاء الأردني [١] .

استدلوا بما يأتي :

أولا: من الكتاب :

١- قال تعالى .: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ﴾[٢].

وجه الدلالة :

دلت الآية الكريمة على إنه لا يحل للرجل أن يسأل واحدة من نساء النبيﷺ شيئاً إلا من وراء حجاب [٣] ، و أن الله تعالى أمرنا بسؤال النساء من وراء حجاب ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين فيها التي تعرض في صدور النساء من أمر الرجال، وبالعكس، وأحرى من أن لا يكون للشيطان عليهما سبيل [٤].

٢- قال تعالى: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍۚ﴾[٥].

([١]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق : ١/ ٢٢٧، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ١/ ٤٣٥، التعليقة للقاضي حسين : القاضي أبو محمد (وأبو علي) الحسين بن محمد بن أحمد االمروروذي، (ت: ٤٦٢ هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ، ٣/ ٦١٦، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي، (ت: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ، دار إحياء التراث العربي، ٨/ ٣٠، فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: المجموعة الاولى: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة، الرياض، ٢٦/ ٢٩٨، دار الافتاء الاردني: رقم الفتوى: ١١٩٧، التصنيف: العلاقة بين الجنسين، http://aliftaa.jo/Default.aspx.

([٢]) سورة الاحزاب: الآية /٥٣.

([٣]) ينظر: التهذيب في فقه الامام الشافعي: ٥/ ٢٢٨، مطالب اولي النهى في شرح غاية المنتهى: ٥/ ٣٩.

([٤]) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، (ت : ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ، ص: ٨٧١.

([٥]) سورة النساء: الآية /٢٥.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على ان اتخاذ الاصدقاء فاحشة، وذات الخدن هي التي تزني سراً [١].

ثانيا: السنة:

١- ما صح عن رسول الله ﷺ انه قال: ((إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يلقي في أنفسكما شيئا)) [٢].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن الشيطان له مبالغ خفيه، فهي يجري منه مجرى الدم، أي يخالطه ويمازجه، ويوسوس له ويغويه ويضله، فهو يدخل فيه، ويكون فيه، و إنه لكثرة وسوسته وإغوائه له كان مثل الدم الذي هو جزء من أجزائه، والذي به حياته فهذه الصداقات تؤدي إلى دخول مكايد الشيطان والوقوع في المعصية [٣].

٢- ما روي عن النبي ﷺ قال: ((لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان)) [٤].

وجه الدلالة:

دل الحديث على حرمة خلوة الرجل والمرأة اذا كانت من غير محارمه والتواصل بين الرجل والمرأة من غير ذوات الأرحام محرم ويعد من مقدمات الزنى، ولربما يفضي إلى المحرم وما أفضى إلى الحرام فهو حرام من باب سد الذرائع [٥].

ثالثًا: المعقول:

عدم جواز المحادثة بين الجنسين، فالحوارات الخاصة بين الجنسين الاجنبيين لا تخلو من المخالفات الشرعية، التي تؤدي إلى المحرم، وما يؤدي الى المحرم فهو حرام [٦].

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٤٣/٥، تيسير الكريم: السعدي، ص: ١٧٤.

(٢) صحيح البخاري: كتاب: الاعتكاف، باب: زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ٥٠/٣، الرقم ٢٠٣٨.

(٣) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ١٥٨/١-١٥٩.

(٤) سنن الترمذي: ابواب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة، ٤/ ٤٦٥، رقم: ٢١٦٥، قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب: العلم، باب: يحيى بن أبي المطاع القرشي، ١/ ١٩٧، رقم: ٣٨٧.

(٥) ينظر: منار السبيل في شرح الدليل: ٢/ ١٤٢.

(٦) ينظر: دار الافتاء الاردني: رقم الفتوى: ١١٩٧، التصنيف: العلاقة بين الجنسين، http://aliftaa.jo/Default.aspx.

القول الثاني : ذهب أصحاب القول الثاني أن صوت المرأة ليس بعورة مع عدم رفع الصوت ، وتليينه وتحسينه ، لما فيه من تحريك الشهوات ، واستمالة الرجال إليهن، وعليه فإن الحوار بين الجنسين عبر المراسلة الإلكترونية مكاتبة او بالصوت أنه جائز إذا تمت مراعاة الضوابط والشروط الشرعية، ولكن أهل العلم يحذرون من التساهل فيه وعدم الاحتياط والحذر، ومن يرى نفسه ضعيفا ويقع في حبال الشيطان وجب عليه التوقف عن هذه المحادثات، ومن ظن بنفسه اليقين والثبات يجوز له ذلك لكن ضمن شروط، وهو القول المعتمد عند الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة، ومحمد مطلق عساف [1] .

استدلوا بما يأتي:

أولا : من الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢﴾ [2].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على المنع من تليين الكلام فهو من الفسوق وقلة الورع، وعدم الترخص بالقول، وعدم التكلم بما يدخل من قول النساء في قلوب الرجال، وهذا دليل على أن صوت المرأة قد يثير الفتنة، فيطلب منها خفض الصوت بوجود الأجانب ، وفيها دلالة على جواز حديث المرأة الى الرجل بشرط القول المعروف والبعد عن الخضوع به [3].

---

(١) ينظر: الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار : ص: ٥٨، شرح مختصر خليل : ١/ ٢٣٧، ٢٥١- المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت)، ٣/ ٣٩٠، مغني المحتاج : ٤/ ٢١٠، الفروع ومعه تصحيح الفروع: علاء الدين علي بن سليمان المرداوي:محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي، (ت: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٨/ ٣١٩، الانصاف : ٨/ ٣٠ ، ضوابط شرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين : محمد مطلق عساف:: جامعة القدس ، فلسطين ، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م ، ص : ٧.

(٢) سورة الاحزاب: الآية / ٣٢.

(٣) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي : ٩/ ١٧، بحر المذهب : ٩/ ١٦.

٢- قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝١﴾[١].

وجه الدلالة:

دلت الآية على أن كلام خولة بنت ثعلبة (رضي الله عنها) مع النبي محمد ﷺ للضرورة وهي تخاطبه تشتكي من زوجها فقياساً على هذه الآية يجوز سماع قول المرأة وسؤالها عند الحاجة [٢].

ثانيا : السنة:

١- ما صح عن النبي ﷺ: ((كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية: {لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا} [٣]، قالت: وما مست يد رسول الله ﷺ عليه وسلم يد امرأة إلا امرأة يملكها")) [٤].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن النبي ﷺ ما مس امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام فإذا أخذها بالكلام قال إذهبي فقد بايعتك دليل على أن بيعة النساء بالكلام من غير أخذ الكف، وفيه دلالة على أن كلام الأجنبية يباح سماعه عند الحاجة وأن صوتها ليس عورة، والتباعد من النساء ما أمكن وإن كلام المرأة فيما يحتاج إليه من غير تزين ولا تصنع ولا رفع صوت ليس بحرام ولا مكروه[٥].

---

(١) سورة التحريم: الآية /١.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٦٩/١٧، البحر المحيط في التفسير: ١٢٠/١٠.

(٣) سورة: الممتحنة، الآية / ١٢.

(٤) صحيح البخاري: كتاب: الاحكام، باب: بيعة النساء، ٩/ ٨٠، رقم ٥٣٦٤.

(٥) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن، شرف الحق الصديقي، العظيم آبادي، (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ، ٨/ ١١٣- ١١٤، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم :٢٠ / ١٤٦.

٢- ما صح عن النبي ﷺ: ((أن هند بنت عتبة ، قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: «خذي ما يكفيك وولدك، بالمعروف»)) [١].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن رسول الله ﷺ قضى لهند بالنفقة وزوجها غائب، وهذا يدل على جواز خروج المرأة من بيتها لتستفتي، وأن صوتها ليس بعورة، وأنه يجوز لمن منع حقه أن يشكو ويتظلم [٢].

ثالثا : المعقول:

الدليل من المعقول هو أن العورة مما يشاد ويمس، ويستمتع بها، ولأن النساء يروون الأحاديث من وراء حجاب، ولم ينكر عليهن منكر؛ لأنا وإن لم نجعل صوتها عورة، فنخاف الإفتتان لو رفعت صوتها، فإن قلنا عورة فرفعت صوتها في الصلاة بطلت صلاتها [٣].

القول الراجح :

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني أن صوت المرأة ليس عورة إن لم ترفع صوتها أو تلينه وتخضع بالقول ليؤثر كلامها وصوتها في قلوب الرجال ، وان تكون حاجة أو مصلحة للحديث معهم ، وعليه فان المراسلة بين الجنسين للحاجة والضرورة جائز ، اذا كان وفقا للضوابط المذكورة، فاذا كانت المخاطبة بين الجنسين بمجموعة عامة كما هو الحال عليه الآن في المحادثات بين الطالبة والاستاذ لما فيه من الضرورة، والله أعلم .

---

(١) صحيح البخاري: كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، ٦٥/٧، رقم ٥٣٦٤.

(٢) ينظر: المبسوط: السرخسي : ٣٩/١٧، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٢٥٤/٤، العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرافعي القزويني، (ت: ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م، ٤/١٠.

(٣) ينظر: التعليقة للقاضي حسين (على مختصر المزني): ٢/ ٨١٣، المجموع شرح المهذب: ٣/ ٣٩٠.

المطلب الثالث : حكم مشاهدة الصور و الأفلام الإباحية

أولا : الأفلام الاباحية:

وهي الأفلام الصريحة والصور الخليعة الجنسية، وهي وسيلة من وسائل انتشار الفساد الخلقي والإنحلال، وانتشار الفاحشة وقد تؤدي إلى الزنا، وتتم متابعتهم من قبل الوسائل المتطورة، حيث يظهر فيها كلا الجنسين عراة في علاقات جنسية [١].

ثانيا: حكم مشاهدة الأفلام الإباحية.

اتفق الفقهاء قديما وحديثا على حرمة إشاعة الفاحشة [٢]، و تحريم النظر إلى العورات وإلى النساء المتبرجات معلوم من دين الإسلام [٣] ،ومشاهدة هذه الأفلام الجنسية داخل في هذا الباب، فلا شك في حرمته، ولو لتنشيط الوطء [٤] .

استدلوا بما يأتي:

تحريم مشاهدة الافلام الاباحية تقع ضمن الادلة التالية:

أ. الكتاب:

١- قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ١٩﴾.

([١]) ينظر: فتاوى يسألونك: الأستاذ الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، جـ ١ – ١٠: مكتبة دنديس، الضفة الغربية – فلسطين،، جـ ١١ – ١٤، المكتبة العلمية، دار الطيب، القدس – أبو ديس، ط١، ١٤٢٧ – ١٤٣٠ هـ ، ١/ ٢١٥.

([٢]) ينظر: المبسوط: السرخسي: ٩/ ١١٠، البناية شرح الهداية: ٩/ ١٦٣، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: ٦/ ١٦٤، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٧/ ٤٣٧، حاشية البجيرمي على شرح المنهج، ٤/ ٢١٥، مطالب اولي النهى في شرح غاية المنتهى: ٦/ ١٣٩، الفقه الاسلامي وادلته : أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة، دار الفكر ، سوريَّة ، دمشق، ط٤، (د. ت) ، ٧/ ٥٢٤٠، فتاوى يسألونك : حسام الدين عفانة: ١/ ٢١٥.

([٣]) ينظر: جامع الامهات: : عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، (ت: ٦٤٦هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة، ط ٢، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م، ص: ٥٦٩، المجموع شرح المهذب، ٤/ ٢٧٩، الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، (ت: ٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٢٢هـ، ١/ ١٥٠، المغني: ابن قدامة: ٧/ ١٤٢.

([٤])ينظر : فتاوى واستشارات الاسلام اليوم: مشاهدة الافلام الجنسية مع الزوج، ١٣/ ٢٥.

وجه الدلالة:

دلت الآية على تحريم اشاعة الفاحشة بين المؤمنين فقد امرنا تعالى بالستر وعدم الإشاعة والمحبة لها[1].

٢- قال تعالى ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾[2].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على وجوب التساوي بين الرجل والمرأة من غض أبصارهم، فكل واحد منهم أمر أن يغض بصره عما لا يحل له النظر إليه فلا يجوز للأجنبي أن ينظر إلى الاجنبية، ولا للأجنبية أن تنظر إلى الأجنبي [3].

ب. السنة:

١- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((الحياء من الايمان)) [4].

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف على ان الإيمان الذي هو الذي يمنع صاحبه عن اقتراف المعاصي قولاً وفعلاً ، والحياء وإن كان غريزة في الإنسان يمنع عن مثل ذلك، فالإيمان يحث على الخير

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق :٤/ ٢٠٨، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: ٦/ ١٦٤.

(٢) سورة النور: الآية ٣٠ -٣١.

(٣) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، ٤/ ٢٨٩، المجموع شرح المهذب: ١٦/ ١٣٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب: الايمان، باب الحياء من الايمان، ١/ ١٤، رقم: ٢٤.

وينهى عن الشر وكذلك الحياء يحث على مكارم الأخلاق وينهى عن مساوئها[1].

٢- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لا تباشر المرأة المرأة، فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها))[2].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن التكلم بما لا يجوز له النظر إليه من الأجانب حرام كذلك النظر لهذه الصور والأفلام هي اشد خطراً من الوصف [3].

المبحث الثاني

أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج والأحكام المعاصرة المستنبطة منها.

﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ [4]

المطلب الأول : أهداف التربية النفسية المستنبطة من آيات الزواج .

إن النفس البشرية عليها تأثيرات خارجية من البيئة التي يعيشها الإنسان منها تأثيرات إيجابية، ومنها تأثيرات سلبية، والله تعالى يدعونا من خلال آيات سورة النور بحماية هذه النفس من خلال الزواج، و غض بصر الأطفال لكي لا يؤثر ذلك على حياتهم في المستقبل وغيرها، وسأتكلم عن ما ورد في سورة النور من حماية لتلك النفس كما يأتي:

١- ضبط النفس والصبر وعدم الوقوع في الزنا:

---

(١) ينظر: المعتصر من المختصر من مشكل الاثار: ٢/ ٢٠٩، الذخيرة: القرافي : ١٣/ ٣٣٤.

(٢) صحيح البخاري: كتاب: النكاح، باب: لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، ٧/ ٣٨، الرقم ٥٢٤٠.

(٣) ينظر: اسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحيى السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، (د. ط. ت)، ٣/ ١٠٩.

(٤) سورة النور: الآية / ٣٢- ٣٣.

إن المنهج الإسلامي ملزم بحل مشكلة عدم القدرة على الزواج ، فهو أحد المشاكل الاجتماعية التي يعاني منها الافراد، ففي مجال الزواج يتميز الإسلام بمنهجه التربوي الذي يحافظ على سلامة المجتمع من الانحلال الخلقي والتحلل الاجتماعي، وذلك تبعا لما في قوله تعالى : ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾، ولما صح عن النبي ﷺ قال: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فليصم، فإن الصوم له وجاء))[1]، فالمنهج الإسلامي يعنى بحاجات الأفراد والمجتمع ، كما يعمل على حل مشكلات المجتمع، والتوفيق بين حاجات الفرد وقيم المجتمع [2]، ففي هذه الآية أراد الله أن يتحدث عن هؤلاء النساء أو الرجال الذين لم تتيسر لهم أمور الزواج؛ فيعالج الشرع هذا الموضوع من جميع النواحي؛ لأن الشارع الحكيم لا بد أن يعالج كل الامور بالتشريع على كل فجوات الحياة فلا يترك جانبا ويعالج اخر، فالقيم والخلق والدين ، هي المبادئ التي تبنى او يؤسس عليها ، أما المال و الثروة فهو جانب ثانوي زائل؛ لذلك يقول تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ ﴾، فمن الممكن ان يكون الفقر سببا في عدم الإقبال على الزواج، أو عدم موافقة أهل الفتاة على الزوج، ففي هذه الحالة ، ومع عدم مساعدة الفقير على الزواج ، وعدم القدرة على القيام بكلفة الزواج وصف لهم الله تعالى العلاج الملائم، وهو الاستعفاف، إلى أن يغنيهم الله من خيره، مما يدل ذلك على أن التشريع الاسلامي يبني أحكامه، مع مراعاة جميع الأحوال [3].

٢- رفع الحرج عن أصحاب العاهات والدعوة إلى اشباع الغريزة البشرية:

ويتم ذلك بنكاح الايامى، فالزواج للرجل والمرأة يحقق السعادة والراحة والطمأنينة النفسية، وكلا الجنسين بحاجة الى بعضهما ليس فقط لدفع الشهوة و الغريزة، ولكن كلا منهما يجد عند الاخر مشاعر وراحة نفسيه، والالفة والود والحنان، والدين الحنيف يوجه الغريزة الى الحلال الطيب الذي

([1]) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب: من لم يستطع الباءة فليصم، ٣/٧، رقم: ٥٠٦٦.

([2]) ينظر: التربية الإسلامية اصولها ومنهجها ومعلمها: ص: ٤٢- ٤٣، التربية الاسلامية ومراحل النمو: عباس محجوب، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، العدد ٥٢، ١٤٠١ هـ، ص: ١٢٤.

([3]) ينظر: دستور الاخلاق في القران: ص: ٦٤٨، التفسير الواضح: ص: ٢/ ٦٧٨- ٦٧٩، تربية الاولاد في الاسلام: ٢/ ٥٧٩، تفسير الشعراوي: ١٦/ ١٠٢٦١-١٠٢٦٤، التوجيه والارشاد النفسي: ص: ٣٥٧، التفسير الوسيط للقرآن الكريم: طنطاوي ، ١٠/ ١٢٣.

فيه تكريم للمرأة وللرجل وللأسرة والمجتمع، وفيه ثواب واحسان فضلاً عن الراحة النفسية [1]، فالزواج علاج لبعض من حالات الانطواء، والعقد النفسية، والكبت، وحالات الاكتئاب النفسي الشديد [2].

٣- التخلص من الشعور بالنقص.

الإسلام يقصد تحرير الرقيق من الداخل ليحس بكيانه، فيطلب الحرية هذا هو الضمان الحقيقي للتحرير، وان الاسلام شجع على العتق وحث عليه بكل الوسائل، فهذا نفسه كان جزءا من التربية النفسية للرقيق لكي يشعروا ان في امكانهم أن يحصلوا على الحرية ويتمتعوا بكل ما يتمتع به السادة من حقوق، فتزداد رغبتهم في الحرية، فهم مستحقون لها قادرون على صيانتها، ولذلك حث الإسلام على مساعدة الرقيق على نيل حريتهم والإستجابة إلى مكاتبتهم، فقد يمنعهم الفقر والحاجه من الزواج، وعدم القدرة على تحمل أعباء الزوجية والأطفال، لذلك حث الإسلام على مساعدتهم، فقد خص تعالى الصالحين لأنه هو الاساس في اختيار الزوج، فاذا تم الاختيار الصحيح من النواحي الاجتماعية والخلقية والنفسية ثم الزواج على حسب الشريعة الاسلامية، وتخصيص الزواج بالصالحين ليحصن دينهم ويحفظ عليهم صلاحهم، ولان الصالحين من الأرقاء، يشفقون عليهم مواليهم وينزلونهم منزلة الأولاد في المودة، فكانوا مظنة للتوصية بهم، فالعبيد والإماء بشر مثلكم فيهم رغبة وشهوة وإنه لا سبيل لقضاء الشهوة إن لم يكن في حلال ففي حرام، ولقد حث الإسلام على نكاحهم لكي لا يعيشوا في الحرام وينتشر الفساد فهم جزء من المجتمع الإنساني، وتكريمهم كذلك بوصف الخدم بالطوافين الذين يقومون بعمل ما يحتاجه السادة، وعدهم من أهل البيت، فهم يعملون بما يعجز عنه أفراد البيت ويشق عليهم ، لذلك يقول تعالى: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢ ﴾ [3].

([1]) ينظر: الانسان بين المادية والاسلام: محمد قطب: ص: ١٨٤، علم نفس النمو الطفولة والمراهقة: ص:٤١٨،نحو فكر نسائي منظم: قازان: ص: ١١٧.

([2]) ينظر: الاعجاز الطبي في القران الكريم: السيد الجميلي: ص: ٢٣٠.

([3]) ينظر: تفسير الزمخشري: ٣/ ٢٣٥، البحر المحيط في التفسير: ٨/ ٦٩، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: ١٣/ ٣١١، شبهات حول الاسلام: محمد قطب، دار الشروق، (د. ط. ت)، ص: ٥٠، التفسير القرآني للقران: ٩/ ١٢٧١، اراء ابن الجوزي التربوية: ليلى عبد الرشيد عطار، منشورات أمانة للنشر، ميريلاند – الولايات المتحدة الأمريكية، ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، ص: ٢٠٠.

المطلب الثاني : حكم النظر الى المخطوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

أولا: الخطبة لغة:

أ- خطب: هي خطبه وخطبته للتي يخطبها، وخطب بالضم خطابة بالفتح، أي: صار خطيباً، وخطبة النساء بالكسر، وخطبت على المنبر خطبة بالضم، والخطب: الرجل الذي يخطب المرأة، وهي كلمة كانت العرب تتزوج بها، واختطب القوم فلاناً، إذا دعوه إلى تزويج صاحبتهم [١].

ثانيا: الخطبة اصطلاحا:

الخطبة هي : خطبة الرجل للمرأة لنكاحها [٢].

ثالثا : مشروعية الخطبة.

ثبتت مشروعيتها في الكتاب والسنة.

١- الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾﴾[٣].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة أن الله تعالى لم يحرم التعريض بالخطبة في العدة، و التعريض أن يقول: أريد التزويج، وأحب امرأة من أمرها وأمرها، فيعرض لها بالقول بالمعروف، وينوي نكاحها بالخطبة لها، والنية في نكاحها سبب النكاح، فهذا دليل على مشروعية الخطبة لصاحبة العدة ولغيرها [٤].

([١]) ينظر: جمهرة اللغة: ١/ ٢٩١، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ١/ ١٢١، معجم مقاييس اللغة: ٢/ ١٩٨.

([٢]) ينظر: المغني: ابن قدامة: ٧/ ١٤٣، المبدع في شرح المقنع: ٦/ ٩١.

([٣]) سورة: البقرة، الآية / ٢٣٥.

([٤]) ينظر: شرح مختصر الطحاوي: ٤/ ٣٤١، المعونة على مذهب عالم المدينة: ١/ ٧٩٢، تفسير الامام الشافعي: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م، ١/٣٩٠، تفسير الطبري: ٥/٩٥.

٢- السنة:

ما روي عن النبي ﷺ قال: ((إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل))[١].

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على مشروعية الخطبة والنظر للمخطوبة فمن يرد نكاحاً من امرأة فلينظر إلى وجهها وكفيها باطناً وظاهراً قبل خطبتها [٢].

رابعا : ما يجوز للخاطب النظر اليه من المخطوبة.

لا خلاف بين الفقهاء على مشروعية نظر الخاطب الى مخطوبته [٣] ، ولكن اختلفوا فيما يجوز للخاطب النظر اليه من المخطوبة على أربعة أقوال :

القول الأول: ذهب أصحاب القول الأول من المالكية والشافعية و رواية عن أحمد إلى أنه يباح للخاطب النظر إلى الوجه والكفين ظاهراً وباطناً [٤].

([١]) سنن ابي داود: كتاب: النكاح، باب: باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، ٢٢٨/٢، رقم: ٢٠٨٢. قال ابن حجر: حديث حسن وله شاهد من حديث محمد بن مسلمة وصححه بن حبان والحاكم. ينظر: انيس السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، المحقق: نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة، مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج، ٩/ ١٨١.

([٢]) ينظر: فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي، (ت: ٩٥٧ هـ)، عنى به: الشيخ سيد بن شلتوت الشافعي باحث شرعي وأمين فتوى بدار الإفتاء المصري، دار المنهاج، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، ص: ٧٤٣، العدة شرح العمدة: ص: ٣٨٧.

([٣]) ينظر: البناية شرح الهداية : ١٢/ ١٣٥، النوادر والزيادات : ٤/ ٣٩١، التهذيب في فقه الامام الشافعي: ٥/ ٢٣٤، المغني: ابن قدامة : ٧/ ٩٦.

([٤]) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/ ٣١، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: ٥/ ٣٩٣، التدريب في الفقه الشافعي: ٣/ ٢٨– ٢٩، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٨/ ١٨، تحفة الحبيب على شرح الخطيب= حاشية البجيرمي على الخطيب: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م،٣٧٧/٣، اعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين : أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، (ت: ١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م، ٣/ ٢٩٨– ٢٩٩.

استدلوا بما يأتي:

اولا: الكتاب

١- قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ [١].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الله تعالى أمر المرأة بالتستر ولا تظهر إلا الوجه والكفين والثياب، و المرأة مأمورة بألا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة وذلك في الصلاة والحج، فيصلح أن يكون الاستثناء راجعاً إليهما، ولمراعاة فساد الناس فلا تبدي المرأة من زينتها إلا ما ظهر من وجهها وكفيها [٢].

٢- قوله تعالى : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [٣] .

وجه الدلالة :

دلت الآية الكريمة على مشروعية اباحة النظر الى الزينة الظاهرة دون الباطنة ، والتي يكون محلها الوجه والكفين ، وذلك لأن الوجه والكفين لم يكونا عورة لأن الحاجة تدعو الى اظهارهما[٤].

ثانيا: السنة :

٣- ما روي عن النبي ﷺ قال: ((إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل)) [٥].

([١]) سورة النور: الآية / ٣١.

([٢]) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني أبو الحسن برهان الدين، (ت: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت – لبنان (د. ط. ت)، ٤/ ٣٦٨، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/ ٣١، تفسير القرطبي: ١٢/ ٢٢٨-٢٢٩، تفسير ابن كثير: ٦/ ٤٥.

([٣]) سورة النور : الآية / ٣١.

([٤]) ينظر: المبسوط: السرخسي: ١٠/ ١٥٢، المقدمات الممهدات : ١/ ١٨٣، الحاوي الكبير : ٣٣/٩، الاقناع في حل الفاظ ابي شجاع : شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي ،(ت: ٩٧٧هـ)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، دار الفكر – بيروت، (د . ط. ت) ، ١٢٣/١.

([٥]) سنن ابي داود: كتاب النكاح، باب: باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، ٢/ ٢٢٨، رقم: ٢٠٨٢. الحديث مرفوع وسنده حسن. ينظر: فتح الباري: ابن حجر: باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج، ٩/ ١٨١، نزهة الالباب في قول الترمذي وفي الباب: : أبو الفضل حسن بن محمد بن حيدر الوائلي الصنعاني، تقريظ: عبد الله بن محمد الحاشدي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦ هـ، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في النظر إلى المخطوبة، ١٧٥٦/٣.

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على جواز النظر إلى المخطوبة قبل نكاحها ، والمطلوب النظر إليه الوجه والكفين فقط، وينظر إلى الوجه؛ لأنه مجمع المحاسن، وموضع النظر، وليسا بعورة [١].

ثالثا :المعقول:

ينظر إلى الوجه للتعرف على جمالها، وكفيها ظهراً وبطناً ليعرف نعومة بدنها، وكلاهما موضع للزينة [٢].

القول الثاني: يباح النظر إلى الوجه فقط لا غير، وإليه ذهب الحنابلة [٣].

استدلوا بما يأتي:

١ – السنة

ما روي عن النبي ﷺ قال: ((المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان))[٤].

وجه الدلالة:

إن النظر للأجنبية محرم ولكنه أبيح للحاجة، فيختص بما تدعو الحاجة إليه، ولأن الحاجة تندفع بالنظر إليه [٥].

٢ – المعقول:

ينظر إلى الوجه؛ لأنه موضع النظر، و مجمع المحاسن،، وليس بعورة[٦].

---

(١) ينظر: شرح زروق على متن الرسالة : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي المعروف بـ زروق، (المتوفى: ٨٩٩هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م، ٢/ ٩٩٤، اسهل المدارك شرح ارشاد السالك: ٢/ ٦٧، الكافي في فقه الامام احمد: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م، ٣/٥.

(٢) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/ ٣١، حاشية البجيرمي على الخطيب: ٣/ ٣٧٨، اعانة الطالبين: ٣/ ٢٢٩.

(٣) ينظر: المغني: لابن قدامة: ٧/ ٩٧.

(٤) سنن الترمذي: ابواب: الرضاع: ٢/ ٤٦٧، ١٧٣، قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٥) ينظر: المغني: ابن قدامة: ٧/ ٩٧.

(٦) ينظر: الكافي في فقه الامام احمد: ٣/ ٥، العدة شرح العمدة: ص: ٣٣٨.

القول الثالث: يباح للخاطب أن ينظر إلى الوجه والكفين والقدمين، واليه ذهب الإمام أبو حنيفة[١].

استدل بما يأتي:

١- السنة:

ما روي عن النبي ﷺ: ((عن المغيرة بن شعبة، أنه خطب امرأة، فقال النبي ﷺ: انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما))[٢].

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن من أراد أن يتزوج يجوز له أن ينظر إليها، وإن النبي ﷺ دعاه إلى النظر مطلقا من دون تقييد وعلل ذلك كونه وسيلة إلى الموافقة والأُلفة [٣].

القول الرابع: يباح للخاطب أن ينظر إلى ما يظهر غالبا كالوجه والكفين والقدمين والرأس والرقبة والساق، وإليه ذهب الإمام أحمد [٤].

استدلوا بما يأتي:

السنة:

١- ما روي عن النبي ﷺ قال: ((إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل)) [٥].

---

(١) ينظر: تحفة الملوك: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ ، ص: ٦٣، رد المحتار على الدر المختار:٦/ ٣٦٩.

(٢) سنن الترمذي: ابواب: النكاح، باب: ما جاء في النظر إلى المخطوبة، ٣٣٨/٢، رقم ١٠٨٧. قال الترمذي: حديث حسن.

(٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥/ ١٢٢، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: ٤٦/ ١٨.

(٤) ينظر: المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠ هـ)، مكتبة السوادي، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م، ص: ٣٠١، المبدع في شرح المقنع: ٦/ ٨٥، كشاف القناع عن متن الاقناع: ٥/ ١٠.

(٥) سنن ابي داود: كتاب النكاح، باب: باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، ٢/ ٢٢٨، رقم: ٢٠٨٢. الحديث مرفوع وسنده حسن. ينظر: فتح الباري: ابن حجر: باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج، ٩/ ١٨١.

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن النبي ﷺ أمر بالنظر وأطلق، ولأن النكاح عقد يقتضي التمليك، فكان للعاقد النظر إلى المعقود عليه [1].

٢- حديث سيدنا المغيرة المتقدم

وجه الدلالة:

دل الحديث على أن من أراد خطبة امرأة، وغلب على ظنه إجابته نظر ما يظهر منها غالبا، كالوجه والرقبة واليد والقدم، وذلك لأجل الالفة والوفاق فيما بينهم، والنبيﷺ لما أذن في النظر إلى المخطوبة من غير علمها علم أنه أذن في النظر إلى جميع ما يظهر عادة إذ لا يمكن إفراد الوجه بالنظر مع مشاركة غيره له في الظهور، ولأنه يظهر غالباً فأبيح النظر إليه كالوجه، ولأنها امرأة أبيح النظر إليها بأمر الشارع، فأبيح النظر إلى ذلك كذوات المحارم[2].

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، ذلك لأن المرأة امرت بالتستر، وأُجيز النظر إلى الوجه والكفين لأنهما يكونا مكشوفين في الصلاة والحج، وأيضا لأن الوجه هو موضع المحاسن والجمال، واليد لمعرفة نعومة بدنها، والشرع الحنيف عندما أجاز للخاطب النظر الى مخطوبته لكي تطمئن نفسه منها ، أو ما يدعوه الى نكاحها بدون اسراف وتعسف وتجاوز على النصوص الشرعية التي بينت ان حدود النظر المسموح بها ، وهو ما يبدو من زينتها وهما الوجه والكفين ، اما الحديث الذي استدل به الامام احمد فهو مطلق قيد بالأدلة التي قبله ، ولأن القول بغير ذلك ذريعة فسد الناظر والمنظور إليه وتجاوز على شرع الله تعالى ، والله أعلم.

خامسا : حكم النظر إلى المخطوبة عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي.

تدخل تحته إذا كانت المخطوبة بعيدة عن الخاطب وترسل إليه صورتها، أو النظر إليها عن طريق فتح الكاميرا.

الأصل في النظر إلى المخطوبة هو الجواز بالإجماع كما بينا سابقاً، ولقد ذهب الفقهاء المعاصرون إلى جواز النظر إلى المخطوبة من قبل الخاطب عن طريق إرسال الصورة ، او

([1]) ينظر: المغني: ابن قدامة: ٧/ ٩٦، الشرح الكبير على متن المقنع: ٣٤١/٧.

([2]) ينظر: المبدع شرح المقنع: ٦/ ٨٥، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م، ٦٢٤/٢، مطالب اولي النهى في شرح غاية المنتهى: ٥/ ١١.

الفيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ولكن هذا الجواز مقيد بشروط لا بد من التنبيه إلى أن هذا الطريق يدخل فيه التدليس، فقد تكون الصورة خادعة، ولا تظهر الصورة أو المقطع الفيديو على حقيقة الشخص، أو إرسال صورة غير حقيقية للمخطوبة، فعلى الأهل الإحتراز، والتأكد لمن ترسل إليه الصورة أن يكون أمينا عليها، وعدم نشرها، فيلحق الضرر بالمخطوبة[١]، وإليه ذهب عمر الأشقر[٢]، وأسامة الاشقر [٣]، وعبد الناصر توفيق [٤] [٥].

استدلوا بما يأتي:

استدلوا بالأدلة التي ذكرت بجواز النظر الى المخطوبة، حيث أن الصور المعاصرة تدخل في معنى النصوص، والأمر بالرؤية المباحة، فهي تشمل هذه الصور بعمومها [٦].

المطلب الثالث : عقد النكاح عبر وسائل التواصل الاجتماعي .

عقد الزواج من العقود المهمة في حياة الإنسان، فقد شرعه الله لبقاء النسل والوقاية من الزنا والطرق غير المشروعة، وبسبب التطور في الحياة اليومية ظهرت مسألة مهمة وهي الزواج الإلكتروني، وهذه من الظواهر المستحدثة التي لم تكن موجوده سابقاً، وسوف نبحث حول هذه المسألة وما يتعلق بها.

---

(١) ينظر: احكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة: عمر الاشقر، دار النفائس، الاردن، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ص: ٦١، خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية: عبد الناصر العطار، مطبعة السعادة، القاهرة، (د. ط)، ١٩٧٦م، ص: ١١٨.

(٢) الشيخ الدكتور عمر سليمان بن عبدالله الاشقر، (ت: ٢٠١٢ م) وهو احد علماء السنة وهو استاذ في كلية الشريعة في جامعة الاردن في عمان. ينظر: مكتبة النور: www.noor-book.com.

(٣) الدكتور اسامة عمر سليمان الاشقر: هو استاذ في الفقه واصوله في جامعة ام القرى، وهو اردني الجنسية، حصل على درجة الاستاذ المشارك في تخصص الفقه في جامعة ام القرى (١٤٣٦هـ). ينظر: السيرة الذاتية اسامة عمر سليمان الاشقر، ١٩-٤ ١٤٤١هـ، ١٦- ١٢- ٢٠١٩ م.

(٤) عبد الناصر توفيق العطار هو استاذ مساعد في القانون المدني، بجامعة الازهر. ينظر: خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية: عبد الناصر توفيق العطار.

(٥) ينظر: احكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة: عمر الاشقر: ص: ٦١، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: اسامة الاشقر، ، دار النفائس، الاردن، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠م، ص: ١٠٣، خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية: عبد الناصر العطار: ص: ١١٧.

(٦) ينظر: احكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة: ص: ٦١، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: ص: ١٠٣.

أولا : النكاح لغة:

أ- نكح: النون والكاف والحاء أصل واحد، وهو البضاع، نكح ينكح نكحا، والنكاح بمعنى التزويج، وامرأة ناكح: أي ذات زوج، ويقال: وامرأة ناكح في بني فلان، أي: ذات زوج منهم، والنكاح يكون العقد دون الوطء. يقال: نكحها ينكحها: باضعها أيضا [1].

ثانيا : النكاح اصطلاحا هو : هو في العقد حقيقة وفي الوطء مجاز [2].

ثالثا : العقد لغة : العين والقاف والدال أصل واحد يدل على شد وشدة وثوق، والجمع أعقاد وعقود، وعقدت الحبل أعقده عقدا، وقد انعقد، وتلك هي العقدة، وعاقدته مثل عاهدته، والعقد هو: عقد اليمين، وعقدة النكاح وكل شيء، والعقدة الضيعة [3].

رابعا :العقد اصطلاحا:

١- عرفه الحنفية بقولهم: هو مجموع إيجاب أحد المتكلمين مع قبول الآخر سواء كان باللفظين المشهورين من زوجت وتزوجت أو غيرهما، أو كلام الواحد القائم مقامهما أي: متولي الطرفين[4].

٢- عرفه الشافعية بقولهم: العقود عند الشافعية ضربان:

الضرب الأول: هو العقد الذي ينفرد به العاقد، وهذه العقود ثمانية: عقد النذر، وعقد اليمين، وعقد الطلاق، وعقد العتاق، وعقد العدة، وعقد الصلاة إلا الجمعة، وعقد الحج، وعقد العمرة.

الضرب الثاني: هو العقد الذي لابد فيه من المتعاقدين، فهذا يكون على ثلاثة أقسام:

([1]) ينظر: العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ،(ت : ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط. ت) ،٣/ ٦٣، معجم مقاييس اللغة: ٥/ ٧٤٥، لسان العرب: مادة : نكح: ٢/ ٦٢٥- ٦٢٦، تاج العروس: ٧/ ١٩٥.

([2]) ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري، (ت: ١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠٢ م، ٢٨٧/٣، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: ٣٨/٢، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الامام مالك): أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي المالكي، (ت: ١٢٤١هـ)، دار المعارف، (د. ط. ت)، ٣٣٢/٢، اسهل المدارك: ٦٧/٢، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام: ٧/٩، اعانة الطالبين: ٢٩٧/٣.

([3]) ينظر: مقاييس اللغة: ٤/ ٨٦، مختار الصحاح: ص: ٢١٤، القاموس المحيط: ص: ٣٠٠.

([4]) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٣/ ٨٥، رد المحتار على الدر المختار: ٣/٣.

الأول: جائز من الوجهين، كالشركة، والوكالة، والمضاربة، والوديعة، والعارية، والمسابقة، والجعالة.

والثاني: جائز من وجه لازم من وجه، كالرهن، والضمان، والكتابة، والجزية، والإمامة.

والثالث: لازم من الوجهين، كالنكاح، والخلع، والإجارة، والمساقاة، والمزارعة، والوصية، والحوالة، والصلح، والبيع [١].

خامسا: حكم عقد الزواج عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي وضوابطه .

أ- حكم عقد الزواج عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي

أجمع العلماء على مشروعية النكاح ولم نرى مخالفاً في ذلك على مر العصور [٢]، وقد اختلف الفقهاء المعاصرون حول عقد الزواج عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي على قولين:

القول الأول: جواز عقد الزواج عن مواقع التواصل الاجتماعي سواء كان بالصوت أو بالصورة ، أو عن طريق الكتابة ، ذلك بسبب ابعد المسافة ، ولا يلجأ اليه الا عند الضرورة ، وإليه ذهب وهبة الزحيلي، و أسامة الأشقر، ومحمد عقله [٣]، و دار الإفتاء الفلسطيني [٤].

استدلوا بما يأتي:

١- استدل اصحاب القائلين بالجواز أن وسائل الاتصال الحديثة، أو مواقع التواصل الاجتماعي الغت جميع الأسباب التي تمنع من اجراء هذا العقد، فعن طريق التطور بالآلات، وعن طريق المشاهدة بالصوت والصورة يمكن أن يكون هنا إيجاب وقبول وإتحاد في المجلس، ووجود الشهود الذين يمكنهم الإطلاع على ما يجري كتابة أو صوتا، فالإنترنت قرب المسافات البعيدة، وتم الرد على اصحاب القول الاول الذين قالوا بالاحتياط حفظا للفروج، انه يمكن أن يتم الاحتياط ليس

---

(١) ينظر: اللباب في الفقه الشافعي: ص: ٢١٢- ٢١٣، المجموع شرح المهذب: ٩/ ١٧٥.

(٢) ينظر: الاقناع في مسائل الاجماع: ٢/ ١٠، المغني: ابن قدامة: ٧/ ٣.

(٣) الدكتور محمد عقله الإبراهيم، دكتور في شريعة بالجامعة الأردنية. ينظر: مجلة مجمع الفقه الاسلامي: العدد١، ص: ٧٥.

(٤) ينظر: حكم اجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة: محمد عقلة الابراهيم، دار الضياء، الاردن، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.ص: ١١٣، مجلة مجمع الفقه الاسلامي: حكم اجراء العقود بالات الاتصال الحديثة، وهبة الزحيلي، العدد: ٦، ص: ٦٦٩، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: ص: ١١١- ١١٢، دار الافتاء الفلسطيني: التزوج من خلال مواقع الزواج في الإنترنت، تاريخ: ١٣/١٢/١٤، رقم الفتوى: ٣٨٦، http://www.fatawah.net.

بالمنع وإنما عن طريق استخدام الوسائل الحديثة في إثبات الشخصيات، ورؤية الشهود للطرفين كليهما، ورؤية الاوراق المطلوبة التي تثبت حقيقة الأشخاص [١].

٢- أنه لا يشترط الفور في القبول، لأن القابل يحتاج إلى فترة للتأمل، فلو اشترطت الفورية لا يمكنه التأمل، وإنما يكفي صدور القبول في مجلس واحد، ولو طال الوقت إلى آخر المجلس؛ لأن المجلس الواحد يجمع المتفرقات للضرورة، وفي اشتراط الفورية تضييق على القابل، أو تفويت للصفقة من غير مصلحة راجحة، فإن رفض فوراً، فتضيع عليه الصفقة، وإن قبل فوراً، فربما كان في العقد ضرر له، فيحتاج لفترة تأمل حيث ان الاتصال بين الطرفين في نفس الوقت يكون في حكم المجلس الواحد وبهذا يكون اتحاد في المجلس للإيجاب والقبول [٢].

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول إلى عدم جواز إنعقاد عقد الزواج عن طريق شبكات التواصل الاجتماعي، وإليه ذهب أغلب فقهاء مجمع الفقه الإسلامي في مكة المكرمة، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء [٣].

استدلوا بما يأتي:

١- كثرة الخداع والتغرير، والمهارة في تقليد الناس بعضهم بعضا في الكلام، والقدرة على تقليد الأصوات حتى إن أحدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الاناث والذكور كباراً وصغاراً، و يتكلم بأصواتهم و لغاتهم المختلفة محاكاة تلقي في نفس السامع أن المتكلمين عدة أشخاص، ولكنه شخص واحد، ونظرا إلى عناية الشريعة الإسلامية بحفظ الاعراض والفروج، والاحتياط في اجراء هذا العقد أكثر من الاحتياط لغيرها من عقود المعاملات، وذلك تحقيقا للمقاصد، ومزيد من العناية في حفظ الاعراض والفروج، لكي لا يعبث أهل الأهواء ومن تحدثهم أنفسهم بالخداع والغش[٤].

([١]) ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: ص: ١١١- ١١٢.

([٢]) ينظر: الفقه الاسلامي و ادلته :٤/ ٢٩٤٦.

([٣]) ينظر: مجلة مجمع الفقه الاسلامي: ٦/ ٩٥٨، فتاوى اللجنة الدائمة: ١٨/ ٩١.

([٤]) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى، ١٨/ ٩١.

٢- الشهود شرط من شروط عقد الزواج [١]، ولا بد من حضور شاهدين عدلين عند انعقاد العقد؛ فان كان العقد دون شهادة عدلين فهذا ذريعة إلى الزنا [٢].

القول الراجح: بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلين بالجواز، وذلك لقوة أدلتهم وإنهم احتاطوا ايضا لحفظ الفروج وذلك عن طريق التحقق والتأكد من الشخصيات عن طريق الأنترنت بالصورة والصوت ومشاهدة الشهود ووجود الإيجاب والقبول من الطرفين كليهما بسماع من الشهود، مع وجود الولي وبذلك ينتفي الخداع، ولكن لا يلجأ الى عقد الزواج عن بعد الا عند الضرورة وخاصة في زماننا الحاضر الذي ضعفت فيه الذمم ، وان عوامل الغش والتدليس ميسرة ، والله أعلم.

ب- الضوابط والاحتياطات التي يجب أن تتوفر في عقد الزواج الالكتروني:

١- أن يكون الطرفان كل منهما بعيدا عن الآخر، ويصعب اللقاء بينهما عند إجراء العقد.

٢- يشترط وجود ولي المرأة الأب أو وكيل الاب لإجراء عقد الزواج، وأن يتلفظ الولي أو وكيله بالقبول فور قراءة الرسالة، فيشترط في القبول التلفظ، ولا تجزئ الكتابة وحدها، وتشترط الموالاة بين الإيجاب والقبول، أي في مجلس واحد مباشرة، فالإيجاب هو: أن يقول أو يكتب الخاطب: زوجيني نفسك، أنا فلان بن فلان، على مهر كذا وكذا، اما القبول: هو التلفظ بالموافقة، فيقول الولي: وأنا قبلت زواجك من موكلتي فلانة على المهر المذكور.

٣- أن يسمع القبول شاهدان مسلمان عدلان ذكران بالغان عاقلان بعد قراءة أو سماع الإيجاب.

٤- يفضل رؤية كل من العاقدين أحدهما للآخر.

٥- الاحتياط من التزوير والتدليس في شخصية كل من العاقدين عن طريق إظهار وسائل إثبات الشخصية أمام الشهود.

٧- يشترط إجراء العقد عبر هذه الوسائل في أماكن تشرف عليها مؤسسات إسلامية أو حكومية موثوقة، كالمحكمة الشرعية، أو دار الإفتاء أو غيرها [٣].

([١]) ينظر: مجلة مجمع الفقه الاسلامي: الإسلام وإجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة: فضيلة الشيخ محمد الحاج الناصر، العدد: ٦، ص: ٩٥٨.

([٢]) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى، ١٨/ ١٨٢.

([٣]) ينظر: دار الافتاء الفلسطيني: التزوج من خلال مواقع الزواج في الإنترنت، تاريخ: ١٣/١٢/١٤، رقم الفتوى: ٣٨٦، http://www.fatawah.net.

المبحث الثالث

الأهداف التربوية لآيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر والأحكام المعاصرة المستنبطة منها .

المطلب الأول : أهداف التربية الاخلاقية والاجتماعية و النفسية المستنبطة من آيات آداب الزيارة والاستئذان وغض البصر .

سورة النور من السور التي اهتمت بالجانب التربوي سواء كان داخل البيوت أو خارجها ، وبينت لنا آدابا نسير على نهجها لتربية النفس البشرية على منهج رباني مستقيم ، ومن الآداب التربوية التي ذكرتها سورة النور هي آداب الزيارة والاستئذان ، وهذا ما سأبينه كالآتي:

أولا: آداب الزيارة :

قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۖ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩﴾ [1].

هذه الآيات هي آيات لآداب اجتماعية لتنظيم حياة المجتمع داخل البيوت ، وبذلك أدب الله تعالى العباد بآداب مفيدة ونافعة في بقاء المودة وحسن المعاشرة بينهم ، وذلك من خلال الاستئذان في الزيارة، فجاء النص الكريم باحترام حرمة البيوت منعا من انتهاك حرمتها وصيانة الأسر، فمن الآداب الرفيعة عند الاستئذان على بيت لا يوجد فيه أحد لا يجوز الدخول اليه ، لأن المستأذن جاء للمكين وليس للمكان، إلا إذا كان يريد الدخول للتلصص على الآخرين والتجسس عليهم، فإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا من دون أن تجدوا في أنفسكم غضاضة، ومن دون أن تشعروا بأنها إساءة إليكم، أو سببا للنفرة، فللناس أعذار وظروف[2].

([1]) سورة النور: الآية / ٢٧- ٢٩.

([2]) ينظر: تفسير ابن كثير: ٣٣/٦، تفسير المراغي: ١٨/ ٩٤-٩٥، تفسير السعدي: ص: ٥٦٥، دستور الاخلاق: ص: ١٦٧، التحرير والتنوير: ١٨/ ١٩٦، زهرة التفاسير: ١٠/ ٥١٧٥، تفسير الشعراوي: ١٦/ ١٠٢٤٦، التوجيه والارشاد النفسي، ص: ٣٥٨، التفسير المنير: الزحيلي: ١٨/ ٢٠٠، شخصية المسلم كما يصوغها الاسلام: ص: ٣١٣.

ثانيا : آداب الاستئذان وتحية الإسلام .

قال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٩﴾ [1]ذكر الله تعالى أوقات للراحة في سورة النور، وهي اوقات النوم في الليل، ووقت الظهيرة، وذلك يدل على حاجة الجسم الى الراحة [2]، وهذه الآيات تستكمل أدب المعاشرة والمخالطة في المجتمع الإسلامي، بعد أن بينت الآيات السابقة أحكام الاستئذان، والحجاب والتحصن في الزواج، فالخدم هم الطوافون، والاطفال هم الذين لم يكونوا بالغي الحلم فهم يدخلون بدون استئذان الا في اوقات ثلاثة ، تتكشف فيها العورات بالعادة، وهي الاوقات الثلاثة المذكورة في الآية، حيث سميت هذه الأوقات عورات لانكشاف العورات فيها، وخص هذه الأوقات الثلاثة، لأنها ساعات الخلوة ووضع ، فعلى الاهل تعويد الولد اصول الاستئذان فهذا ما ارشدنا الله تعالى اليه فهي من الاصول للتربية المنزلية في الاستئذان للصغار على اهلهم عندما يكونون في عمر ما قبل الحلم، فاذا بلغ الاطفال فعلى الاهل ان يعلموا الاطفال آداب الاستئذان في الاوقات الثلاثة أو في غيرها، فهذه اللفتات القرآنية تدل دلالة صريحة على ان الاسلام حرص حرصا كبيرا في تربية الأولاد منذ ان يبلغ على الحياء، حتى اذا عقل الولد وبلغ سن الشباب، اصبح نموذج حي في كريم اخلاقه [3]، كما وحث الإسلام على إفشاء السلام وتبادل التحية بصفة عامة ، فذكر الله تعالى آداب تحية الاسلام في ثلاثة مواضع وهي عند

([1]) سورة النور: الآية / ٥٨– ٥٩.

([2]) ينظر: دستور الاخلاق: ص: ١٦٧، التفسير القرآني للقران: ٩/ ١٣١٩، تحفة الملوك: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط١، ١٤١٧ ، ٢/ ٢١٩.

([3]) ينظر: تفسير المراغي: ١٨/ ١٣١، دستور الاخلاق: ص/ ١٦٧، التفسير القرآني للقران: ٩/ ١٣١٨، زهرة التفاسير: ١٠/ ٥١٣٥، تربية الاولاد في الاسلام: ٢/ ٥٠٠ – ٥٠١، الهدي النبوي في تربية الاولاد في ضوء الكتاب والسنة: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي، الرياض، (د. ط. ت)، ص: ١٤٧، التربية الاسلامية ومراحل النمو: ص: ١٢٦.

الدخول إلى المنزل، كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ ﴾[1]، وقوله تعالى عند دخول منازل الاقرباء ﴿ فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ٦١ ﴾ [2] ، والتحية عند الانصراف في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ فَإِذَا ٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِبَعۡضِ شَأۡنِهِمۡ فَأۡذَن لِّمَن شِئۡتَ مِنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمُ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٦٢ ﴾ [3]، ففي الآية الاولى عبر عن الاستئذان بالاستئناس، وذكر في الآية الثانية تحية الإسلام، وفي الآية الثالثة بين الاستئذان عند القيام من المجلس ، فهذه الآية تتضمن آداب تنظيمية بين الجماعة وقائدها، ومن أدب المسلم الاجتماعي المميز إفشاؤه السلام، وإفشاء السلام في الإسلام ليس تقليدا اجتماعيا، تعاود على وضعه وتنظيمه البشر في عصورهم المختلفة، وإنما هو أدب محدد منظم أصيل، أمر به رب العزة في كتابه الحكيم، هذه القيم الحضارية هي أدب رباني أبهر العقول وباتت مبهورة بهذا التشريع السماوي الذي يتفق مع الأدب الجم، والذوق الرفيع، والرقي الإنساني وسمو المبادئ الإنسانية التي اصطفى بها الله عز وجل هذه الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس، فيعم الخير والبركة على من ألقى السلام والتحية وآنس الاستئذان [4]، فالاستئذان عند الذهاب هو ادب من الآداب الاجتماعية الدينية الإلزامية، وهذا الأدب مكمل لما سبقه، فلما أمر الله بالاستئذان عند الدخول، أمر بالاستئذان عند الخروج فهذا خير ما يختم به تلك السورة العظيمة التي عالجت علاقة الناس مع بعضهم ولاسيما في الأسرة والبيوت وها هي الآن تعالج أدب الجلوس مع النبي ﷺ في أمر هام [5].

([1]) سورة النور: الآية / ٢٧.

([2]) سورة النور: الآية / ٦١.

([3]) سورة النور: الآية / ٦٢.

([4]) ينظر: دستور الاخلاق: ص: ١٦٧، التوجيه والارشاد النفسي: ص: ٣٥٨، شخصية المسلم كما يصوغها الاسلام في الكتاب والسنة: ص: ٣٠٨- ٣٠٩، ادب الطفولة بين القران الكريم والسنة الشريفة: ص: ١٨- ١٩.

([5]) ينظر : تفسير ابن كثير: ٦/ ٨١، دستور الاخلاق: ص: ٧٤٦، التفسير الواضح: ٢/ ٧٠٣، التفسير المنير: ١٨/ ٣١٣.

ثالثا : غض البصر :

قال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾[1]، تدعو التربية في الإسلام إلى سد الأبواب التي تثير الشهوة، وتؤدي إلى الفساد، ومنها غض البصر للرجال والنساء، ومن الاحتياطات التي اتخذها الإسلام لحماية المجتمع مما يؤدي إلى الإنحلال الأخلاقي والفوضى في العلاقات الجنسية الأمر بالإحتشام، والنهي عن السفور والتبرج وإظهار محاسن النساء، لأن هذه الاشياء هي التي تثير الشباب وتحرك غرائز الرجال وتجعل كلا من الجنسين يبحث عن الآخر لإرضاء شهوته المثارة دائما [2]، " ومسألة غض البصر التي أمرنا الله بها هي صمام الأمان الذي يحمينا من الإنزلاق في هذه الجرائم البشعة، ويسد الطريق دونها؛ و للإنسان وسائل إدراكات متعددة، وكل جهاز إدراك له مناط: فالأذن تسمع الصوت، واللسان للكلام، والأكل، والأنف يشم الرائحة، والعين لرؤية المرئيات، لكن أفتن شيء يصيب الإنسان من ناحية الجنس هي حاسة البصر؛ لذلك وضع الشارع الحكيم المناعة اللازمة في طرفي الرؤية في العين الباصرة، وفي الشيء المبصر، فأمر تعالى المؤمنين بغض أبصارهم، وأمر المؤمنات بعدم إبداء الزينة، وهكذا جعل المناعة في كلا الطرفين، و لكن حين نتأمل مسألة غض البصر نجدها من حيث القسمة العقلية تدور حول أربع حالات:

الأولى: أن يغض هو بصره ولا تبدي هي زينتها، فخط الفتنة هنا يكون مقطوع من المرسل ومن المستقبل.

الثانية: أن يغض هو بصره وأن تبدي هي زينتها وفي ذلك أخطر أنواع الفتنة .

أما الثالثة: أن ينظر هو ولا تبدي هي زينتها ،وليس هناك خطر على المجتمع او فتنة في هذه الحالات الثلاث إذا توفر جانب انعدام الآخر، إنما الخطر في القسمة الرابعة.

الرابعة : وهي أن ينظر هو ولا يغض بصره، وأن تتزين هي وتبدي زينتها، ففي هذه الحالة فقط يكون الخطر الاكبر، و بالتالي نجد أن الله تعالى حرم حالة من أربع حالات؛ ذلك لأن المحرمات هي الأقل دائما، وهذا من رحمة الله بنا، فالأمر بغض البصر ليسد منافذ فساد الأعراض، ويمنع أسباب تلوث النسل؛ ليأتي خليفة الله في الأرض طاهرا في مجتمع طاهر نظيف شريف لا يتعالى

([1]) سورة النور: الآية / ٣٠- ٣١.

([2]) ينظر: التربية الاسلامية ومراحل النمو: ص: ١٢٥.

فيه أحد على أحد، بأن له نسباً وشرفاً، والآخر لا نسب له، و كذلك ليطمئن كل إنسان على أن من يليه في الخلافة من أبناء أو أحفاد إنما جاءوا من طريق شريف شرعي، فيجتهد كل إنسان في أن ينشئ أطفاله تنشئة فيها شفقة، فيها حنان ورحمة؛ لأنه واثق أنه ولده، ليس مدسوساً عليه، وأغلب الظن أن الذين يهملون أطفالهم ولا يراعون مصالحهم يشكون في نسبهم إليهم، ولا يصل المجتمع إلى هذا الطهر إلا إذا ضمنت له الصيانة الكافية، لئلا تشرد منه غرائز الجنس، فيعتدي كل نظر على ما لا يحل له؛ لأن النظر بريد إلى القلوب، والقلوب بريد إلى الجنس، فلا يعف الفرج إلا بعفاف النظر، وكما أمر الرجل بغض بصره، كذلك أمرت المرأة بغض بصرها، لأن اللفتة قد تكون أيضا للرجل ذي الوسامة، فكما يقال في الرجال يقال في النساء، وهذا هو الاحتياط وهذه الحدود التي وضعها الله عز وجل وألزمنا به "[1].

المطلب الثاني : الاستئذان ومشروعيته ..

أولا: الاستئذان لغة:

أ ذ ن: استأذن، يستأذن، استئذانا، فهو مستأذن، والمفعول مستأذن، و استأذن فلانا: طلب منه الإذن لفعل شيء، و استأذن عليه أي: طلب منه إذنا للدخول عليه، وأذنت بالشيء أي: علمت به، واستأذنته في كذا بمعنى: طلبت إذنه فأذن لي فيه أطلق لي فعله [2].

ثانيا: الاستئذان اصطلاحا:

الاستئذان: هو طلب الإذن للدخول إلى محل لا يملكه المستأذن، أو الاستئذان للدخول إلى بيت الآخرين[3]، أو هو: طلب إباحة التصرف ممن له حق الإباحة [4].

ثالثا: مشروعية الاستئذان.

ثبتت مشروعية الاستئذان في الكتاب والسنة والاجماع.

([1]) التحرير والتنوير: ١٨/ ٢٠٣- ٢٠٤، تفسير الشعراوي: ص: ١٦/ ١٠٢٤٨- ١٠٢٥٠.

([2]) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: ٩/١، لسان العرب: مادة : قذف: ١٣/ ٩، القاموس المحيط: ص: ١١٧٥، معجم اللغة العربية المعاصرة: ١/ ٧٨.

([3]) ينظر: بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٤، شرح زروق على متن الرسالة: ٢/ ١٠٦٨، حاشية الخلوتي على منتهى الارادات: محمد بن أحمد بن علي البهوتي الْخلوتي، (ت: ١٠٨٨ هـ)، تحقيق: الدكتور سامي بن محمد بن عبد الله الصقير والدكتور محمد بن عبد الله بن صالح اللحيدان، أصل الكتاب: أطروحتا دكتوراة للمحققين، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، ٤/ ٢٧٧، الفواكه الدواني: ٢/ ٣٢٣، القاموس الفقهي: ص: ١٩.

([4]) ينظر معجم لغة الفقهاء: ص: ٥٧.

١ – الكتاب.

أ- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨﴾.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الاستئذان واجب، و لا يجوز لأحد أن يدخل على بيت غيره حتى يستأذن عليه، قريباً كان أم أجنبياً، وصفة الاستئذان أن يقول السلام عليكم أأدخل أو سلام عليكم، فإن أذن له بالدخول دخل وإلا يؤذن له في الدخول رجع، ويسن أن يكون استئذانه ثلاثاً إلا أن يجاب قبلها، ولا يزد في استئذانه عن ثلاث مرات [١].

ب–قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٩﴾.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أوقات التجرد وظهور العورة في العادة فقبل صلاة الفجر هو وقت الخروج من ثياب النوم، ووقت الظهيرة وقت وضع الثياب للقيلولة، وأما بعد صلاة العشاء فوقت وضع ثياب النهار للنوم، ولا كذلك بعد هذه الأوقات الثلاث لأن العورات بعدها تكون مستورة عادة، والعبد والأمة في ذلك سواء وسواء كان المملوك صغيرا أو كبيرا بعد أن كان يعرف العورة من غير العورة لأن هذه أوقات غرة وساعات غفلة فربما يكون على حالة يكره أن يراه أحد عليها وهذا المعنى يستوي فيه الذكر والأنثى والكبير والصغير بعد أن يكون من أهل التمييز ويكون الخطاب في الصغار للسادات بالتعليم والتأديب كما في الآباء مع الأبناء الصغار (وأما)

---

(١) ينظر: المقدمات الممهدات: ٣/ ٤٤٣، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٢٩٥، الحاوي الكبير: ١٤/ ١٤٦، مطالب اولي النهى: ١/ ٩٤٦.

الصبيان فإن كان الصغير ممن لا يميز بين العورة وغيرها فيدخل في الأوقات كلها وإن كان من أهل التمييز بأن قرب من البلوغ يمنعه الأب من الدخول في الأوقات الثلاثة تأديبا وتعليما لأمور الدين [١].

٢- السنة:

أ- ما صح عن النبي ﷺ قال: (إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) [٢].

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على وجوب الاستئذان عند دخول أي بيت ويكون الاستئذان ثلاثا فإن أذن لك فأدخل وإلا فأرجع، ولا يزيد على الثلاث، ويستأذن على أمه وذوات محارمه وكل من لا يحل له النظر إلى عورته بخلاف الامة والزوجة [٣].

ب- ما صح عن النبي ﷺ: ((إطلع رجل من جحر في حجر النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ مدرى [٤] يحك به رأسه، فقال: «لو أعلم أنك تنظر، لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر»)) [٥].

وجه الدلالة:

دل الحديث على مشروعية الاستئذان في الدخول من أجل غض البصر؛ لئلا يقع على احوال أهل البيت ويطلع على عوراتهم، لمن أراد الاستئذان أن يسلم ثم يستأذن فيقوم عند باب البيت بحيث لا ينظر إلى من في داخل البيت، ثم يقول: السلام عليكم أأدخل أو نحو هذا فإن لم يجبه أحد قال ذلك ثانيا وثالثا فإن لم يجبه أحد انصرف [٦].

---

(١) ينظر: بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٥، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٢٩٦.

(٢) صحيح البخاري: كتاب: بدء السلام، باب: التسليم والاستئذان ثلاثا، ٨/ ٥٤، رقم: ٦٢٤٥.

(٣) ينظر: الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٢٩٥.

(٤) المدرى: هي حديدة يدري بها الشعر أي يسوى ويلوي بها الشعر ويحك بها الرأس ايضا ويشبه بها قرن البقره الوحشيه ويقال لها مدريه. ينظر: الزاهر في غريب الفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٣٩٩، ص: ٢٥٤، النهاية في غريب الحديث والاثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت،(د. ط)، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ٢/ ١١٥،معجم اللغة العربية المعاصرة: ١/ ٧٤٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب: بدء السلام، باب الاستئذان من اجل البصر: ٨/ ٥٤، رقم: ٦٢٤١.

(٦) ينظر:، اسهل المدارك شرح ارشاد السالك: ٣/ ٣٥٥، الحاوي الكبير: ١٣/ ٤٦٠، المجموع شرح المهذب: ٤/ ٦١٨.

٣- الاجماع.

إن الاستئذان واجب فالاستئذان فرض على كل بالغ محتلم ، ولم يفصح ويبين عن حكم الاستئذان عدا الفقهاء المالكية، حيث قالوا: الاستئذان واجب بالإجماع على مريد الدخول ووجوب الفرائض، فلا تدخل منزلا فيه أحد الا بعد ان تستأذن ثلاث مرات فإن أذن لك وإلا فارجع [١]. وجاء في كتاب التمهيد ان ظاهر الحديث يوجب ألا يستأذن الإنسان أكثر من ثلاث فإن أذن له وإلا رجع وهو قول أكثر العلماء [٢].

المطلب الثالث: حكم الاستئذان للزيارة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي وآدابه .

أولا: حكم الاستئذان للزيارة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي

كل أحكام الاستئذان وآدابه المتعلقة بالمواقع الالكترونية تنطبق عليها أحكام الاستئذان العام التي بينها الفقهاء الاجلاء ولا يختلف حكم كل فعل عن الآخر فالأول بدني والآخر صوري ، ويكون الاستئذان بوسائل تختلف باختلاف البيئات والعصور، كدق الباب بالإصبع، أو دق الناقوس الكهربائي أو التنحنح أو الكلام أو إلقاء السلام أو غير ذلك، كلا تبع عصره فقياسا على ذلك لا حرج من الاستئذان عن طريق الاتصال او المراسلة، لان هذا ما هو شائع في عصرنا هذا، وهذا ما افتت به دار الافتاء المصرية [٣].

استدلوا بما يأتي:

١- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨﴾.

٢- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٩﴾.

---

(١) ينظر: التمهيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (د. ط)، ١٣٨٧ هـ، ٣/ ١٩٧.

(٢) ينظر: التمهيد: ٢٤/ ٢٠٤، الاقناع في مسائل الاجماع: ٢/ ٣٠٨.

(٣) ينظر: فتاوى دار الافتاء المصرية: ١٠/ ٣٤٨.

ثانيا : آداب الاستئذان .

بما ان الله تعالى بين لنا آداب الاستئذان عند دخول البيوت ، وأمرنا بالتحلي بها ، هناك أيضا آداب للاستئذان علينا مراعاتها والعمل بها منها :

١- التأكد من صحة الرقم أو الصفحة المطلوبة ، لكي لا تسبب الازعاج للآخرين .

٢- اختيار الوقت المناسب للإتصال ، وعدم اطالة الحديث بدون حاجة الى ذلك ، وذلك لان بعض الناس لهم اعمالهم وأوقات للنوم والطعام .

٣- عدم تسجيل المكالمة من دون علم المتصل عليه وإذنه ، مهما كان نوع الكلام،لأن ذلك من أنواع الخيانة وافشاء الأسرار .

٤- عدم استخدام الهاتف في المعاكسات الهاتفية ، وذلك لأن الهاتف هو أحد النعم التي أنعمها الله علينا ، لقضاء حاجاتنا ، وليس من الأدب ان نجله نقمة من خلال استخدامه في تتبع عورات المسلمين وهتك حرماتهم ، واستدراج النساء الى الرذيلة[١].

٥- الاعتدال بدقات الاتصال بما يغلب على الظن سماع منبه الهاتف ، ولا تزيد الدقات على أكثر من ثلاث مرات ، وذلك لعدم ايذاء المتصل عليه ومن حوله[٢] .

٦- عدم خضوع المرأة بصوتها مع الرجال ، وتنعيمه وعدم الاسترسال بالكلام [٣].

٧- عدم استخدام هاتف الآخرين ، الابعد الاستئذان وللضرورة والحاجة [٤] .

٨- النهي عن سكوت المتصل اذا رفعت السماعة حتى يتكلم المتصل به ، وهذا فيه اخلال للأدب من مخالفة السنة في بدء المستأذن والقادم بالسلام ، والمتصل هو القادم فعليه البدء بالسلام ، وايضا ختم المكالمة او المراسلة بالسلام ، فكما بدء المكالمة بالسلام فتختم بها [٥] .

---

(١) ينظر : أدب الهاتف : بكر بن عبدالله ابو زيد ، دار العاصمة ، المملكة العربية السعودية ، ط٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م ،ص: ٨- ١٠، آداب المسلم في اليوم والليلة القسم العلمي ، دار الوطن ، ص: ٥٠-٥١.

(٢) ينظر : أدب الهاتف : ص: ١٠-١١.

(٣) ينظر : أدب الهاتف : ص: ١٧- ١٨ ، آداب المسلم في اليوم والليلة : ص: ٥١.

(٤) ينظر : أدب الهاتف : ص:٢١ ، آداب المسلم في اليوم والليلة : ص: ٥٠.

(٥) أدب الهاتف : ص: ١٣ – ١٥.

الفصل الرابع: نماذج من أحكام زينة المرأة المعاصرة ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: زينة المرأة وأنواعها وحكمها ومشروعيتها .

المبحث الثاني : حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة والرموش الصناعية وحكم ازالة شعر الحاجبين والوجه بالليزر .

المبحث الثالث : نماذج من الجراحة التجميلية لزينة المرأة .

المبحث الأول
زينة المرأة وأنواعها وحكمها ومشروعيتها.

﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾.

المطلب الأول: الزينة لغة واصطلاحا وأنواعها.

أولا: الزينة لغة:

الزينة: الزاي والياء والنون أصل صحيح يدل على حسن الشيء وتحسينه، وهو نقيض الشين، من باب باع، و يقال: زانه الحسن يزينه زينا. وازدانت الأرض بنباتها ازديانا، و ازينت وتزينت، أي: حسنت وبهج عشبها، وهي اسم جامع لكل شيء يتزين به، ويوم الزينة هو يوم العيد [1]، وهي "ما يتزين به الإنسان من لبس وحلي وأشباه ذلك" [2] ، و "تحسين الشيء بغيره من لبسة أو حلية أو هيئة" [3] .

ثانيا: الزينة اصطلاحا:

الزينة هي : " ما يتزين به الإنسان من ملبوس أو غيره من الأشياء المباحة كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزين بها والجواهر ونحوها " [4] .

([1]) ينظر: تهذيب اللغة: ١٣/ ١٧٤– ١٧٥، مقاييس اللغة: ٣/ ٤١، مختار الصحاح: ص: ١٣٩، لسان العرب: مادة : زين : ١٣/ ٢٠١– ٢٠٢.

([2]) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي، (ت: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ط. ت). ص: ٤٩٣.

([3]) التوقيف على مهمات التعاريف : ص: ١٨٨.

([4]) فتح القدير : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ،(ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب ، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ، ٢/ ٢٢٨.

ثالثا: أنواع زينة المرأة.

النوع الأول: الزينة الظاهرة: وهي الزينة التي لا باس بظهورها أمام الرجال الأجانب فساوى بها بين الزوج وذي المحارم، فسمح الشارع بإظهارها لأن في سترها حرج فان المرأة لا تجد بداً من مزاولة الاشياء بيدها، والحاجة إلى كشف وجهها خصوصا في الشهادة والمحاكم والنكاح، فالزينة الظاهرة هي الثياب و الوجه والكفين، والكحل في العينين، والخاتم، والسوار[1].

النوع الثاني: الزينة الباطنة: وهي الزينة التي لا يحل إبدائها امام الاجانب الذين ذكرهم الله تعالى في الآية: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ ، والزينة الباطنة هي الخلخال والقلادة والدملج والوشاح فلا يحل إبداؤها، وذلك لان هذه الزينة واقعة على مواضع الجسد لا يحل لغير هؤلاء النظر إليها، وهي الساق والذراع والرقبة والعضد، والصدر والرأس [2].

([1]) ينظر: المبسوط: السرخسي: ١٠/ ١٥٢، بداية المجتهد: ١/ ١٢٢، بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٢، الحاوي الكبير: ٣/ ٤٦٣، شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية- من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨ هـ)، المحقق: خالد بن علي بن محمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ص: ٢٦٧، تفسير الزمخشري: ٣/ ٢٣٠- ٢٣١.

([2]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ١/ ٩٦، تفسير الماوردي: ٤/ ٩١، تفسير القرطبي: ١٢/ ٢٣٠.

المطلب الثاني: مشروعية الزينة.

ثبتت مشروعية الزينة في الكتاب والسنة نذكر منها:

١- الكتاب:

أ- قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن الزينة ظاهرة، وباطنة، فالزينة الظاهرة هي الكحل والفتخة والخضاب إذا كان في الكف، وأما الخضاب في القدم فهو الزينة الباطنة، وأما السوار في اليد فهو من الزينة الباطنة، وأما الدملج والقلادة، وما أشبه ذلك فهو من الزينة الباطنة، فما كان من الزينة الظاهرة يجوز للأجنبي النظر إليه من غير شهوة، وما كان من الزينة الباطنة لا يجوز للأجنبي النظر إليها، وأما الزوج ينظر ويتلذذ، فالآية فيها دلالة على اظهار المرأة زينتها لزجها ، وأما المحارم ينظرون من غير تلذذ [١].

ب- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾[٢].

---

(١) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ١/ ٩٦، الحاوي الكبير: ٣/ ٤٦٣، شرح العمدة: لابن تيمية: ص: ٢٦٧، تفسير القرآن : ابو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، (ت : ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، ٣/ ٥٢١، الجواهر الحسان في تفسير القران: ٤/ ١٨٣- ١٨٤.

(٢) سورة الاحزاب: الآية / ٥٩.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على ان المرأة الحرة أُمرت بالستر من الأجانب، وأن لا تبدي زينتها إلا ما ظهر منها، وهو الوجه والكفان على ما قاله أهل العلم بالتأويل، ومعنى يدنين اي: يرخين ويغطين وجوههن، لأن ذلك فيه تميز الشريفات العفيفات من غيرهن، فلا يؤذين بالتعرض لهن[١].

٢- **السنة:** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تزين لي))[٢].

وجه الدلالة :

الحديث فيه دلالة على استحباب تزيين أحدهما للآخر ، وذلك لما فيه من زيادة المحبة والودة والمعاشرة الطيبة [٣] .

المبحث الثاني

حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة والرموش الصناعية وحكم إزالة شعر الحاجبين والوجه بالليزر .

المطلب الأول: العدسات اللاصقة الملونة وحكمها .

أولا: العدسات اللاصقة الملونة:

هي عبارة عن قطعة بلاستيكية المصنعة طبيا بإشراف ومواصفات خاصة، يستعملها النساء رغبة في التزين بها من حيث اختيار بعض الألوان [٤].

ثانيا: حكم العدسات اللاصقة.

اختلف العلماء في حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة على قولين:

القول الأول: عدم جواز لبس العدسات الملونة اذا كان القصد منها التغرير والتدليس فلا شك

---

(١) ينظر: المقدمات الممهدات: ١/ ١٨٣، الفقه المنهجي على مذهب الامام الشافعي: ١/ ١٦.

(٢) السنن الكبرى : البيهقي ، كتاب : القسم والنشوز ، باب : حق المرأة على الرجل ، ٧/ ٤٨٢، رقم : ١٤٧٢٨.

(٣) ينظر: المغني: ابن قدامة : ٧/ ٢٩٣، دقائق اولي النهى : ٣/ ٤٠ .

(٤) ينظر: المفطرات الطبية المعاصرة(دراسة فقهية طبية مقارنة): عبد الرزاق بن عبد الله صالح بن غالب الكندي، أصل هذا الكتاب: رسالة علمية نال بها الباحث درجة الدكتوراة مع التوصية بطباعتها من كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا (IIUM)، دار الحقيقة الكونية، ط١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، ص: ٢٤٠.

بحرمتها ، واليه ذهب الدكتور حسام عفانة، وفتاوى اللجنة الدائمة، ودار الإفتاء المصرية[1].

ويلحق بها الأصباغ التي تلون بها وجهها والرموش الصناعية والأظافر الملونة والعطور النفاذة وغيرها أما اذا كانت للزوج فلا بأس بها [2].

استدلوا بما يأتي:

١- الكتاب.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ [3].

وجه الدلالة :

دلت الآية الكريمة على أن الزينة ظاهرة، وباطنة، كما بينت سابقا، فما كان من الزينة الظاهرة يجوز للأجنبي النظر إليه من غير شهوة، وما كان من الزينة الباطنة لا يجوز للأجنبي النظر إليها، وأما الزوج ينظر ويتلذذ، وأما المحارم ينظرون من غير تلذذ [4].

٢- المعقول:

أ- نهى الإسلام عن التدليس والتغرير الذى يخفى الحقيقة ويخدع الناظر، و كذلك نهى المرأة عن إبداء مفاتنها بأية صورة من الصور لغير زوجها، مع التحفظ فيها لأقاربها ومحارمها والعدسات تندرج تحت هذا المعنى [5].

ب- ترك استخدام العدسات خصوصاً إذا كان سعرها غالي الثمن فان ذلك يعد من الإسراف المحرم [6].

ت- لا يجوز استعمال العدسات اللاصقة الملونة لأنها تتضمن تغييرا لخلق الله سبحانه وتعالى، فإن ذلك يعتبر من الزينة الممنوعة، وقد ينطوي على إرتدائها الغش والخداع إذا كانت المرأة تستعملها

([1]) ينظر: فتاوى يسألونك: ٤٣٩/٢ -٤٤٠، فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الاولى: ١٧/ ١٣٤، فتاوى دار الافتاء المصرية: ١٠/ ١٩٥.

([2]) ينظر: فتاوى دار الافتاء المصرية: ١٠/ ١٩٥.

([3]) سورة النور: الآية / ٣١.

([4]) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ١/ ٩٦، الحاوي الكبير: ٣/ ٤٦٣، شرح العمدة: لابن تيمية: ص: ٢٦٧، تفسير السمعاني: ٣/ ٥٢١، الجواهر الحسان في تفسير القران: ٤/ ١٨٣- ١٨٤.

([5]) ينظر:: فتاوى دار الافتاء المصرية: ١٠/ ١٩٥.

([6]) ينظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام: خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص: ١٢٠٠.

لكي تخدع الخطاب، فهذه العدسات التي تلبس على العين لا بد فيها أولا من مراجعة الأطباء لكي يعرف هل لها آثار على العين حاضر أو مستقبل إن قالوا نعم إنها تؤثر على العين لكنه تأثير منتظر لا حاضر أو قد يكون حاضرا فإنه في هذه الحال يمنع من لبسها لأن الله سبحانه وتعالى نهى أن نفعل في أنفسنا ما يضرنا، فإنها تسبب جفاف للعينين، وتآكل للقرنية لإحتمال أن العدسات تخدش القرنية مما يؤدي إلى تآكلها، ومن الأضرار الشائعة إحمرار العينين، وجفاف العيون، وغيرها من الأضرار [١].

القول الثاني: جواز لبس العدسات الملونة، وإليه ذهبت فتاوى الشبكة الإسلامية [٢].

استدلوا ما يأتي:

اذا لم يكن في لبسها ش للخاطب لا خداع ولا تتزبين بها للرجال الاجانب فهي تدخل في تغيير خلق الله اذا كان الامر محصورا بين الزوج والمحارم [٣].

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه أصحاب القول الأول، عدم جواز لبس العدسات اللاصقة الملونة، لأن في لبسها مباهاة وفخراً، وجذباً للجنس الآخر، فضلاً عن ما تحويه من مضار للعين، لأن فيها غررا وتدليس ، اما اذا كانت امام الزوج فلا بأس بها ،والله أعلم.

المطلب الثاني: الرموش الصناعية وحكمها.

أولا: الرموش الصناعية اصطلاحا.

الرموش الصناعية: هي شعيرات دقيقة ورقيقة تصنع من مواد بلاستيكية تلصق على الجفن بواسطة مادة لاصقة على أطراف الرمش الأعلى ليبدو رمش المرأة في عينها طويلاً وثخيناً[٤].

([١]) ينظر: فتاوى يسألونك: ٢/ ٤٣٩ –٤٤٠، فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى: ١٧/ ١٣٤، المفطرات الطبية المعاصرة :ص: ٢٤٠.

([٢]) ينظر: فتاوى الشبكة الإسلامية:٦/ ٣١١٦.

([٣]) ينظر: المصدر نفسه.

([٤]) ينظر: الفقه الميسر: ٩/ ١١.

ثانيا: حكم تركيب الرموش الصناعية.

يدخل حكم تركيب الرموش الصناعية في حكم وصل الشعر المنهي عنه وسأتطرق الى حكم وصل الشعر اذا كان بشعر آدمي ومن غير شعر الآدمي :

أ- وصل الشعر بشعر الآدمي :

حيث اتفق الفقهاء على تحريم وصل الشعر بالجملة اذا كان الشعر الموصول شعر آدمي[١].

استدلوا بما يأتي:

١-من السنة :

أ- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))[٢].

ب- ما صح عن النبي ﷺ : ((أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمرط شعرها فأرادوا أن يصلوه، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك «فلعن الواصلة والمستوصلة»)) [٣] .

ت- ما صح عن النبي ﷺ : ((«زجر النبي صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة برأسها شيئا»)) [٤] .

وجه الدلالة من الأحاديث :

دل الحديث الشريف على أن هذه الأفعال محرمة، وذلك لأن النبي ﷺ نهى عنها ولعن فاعلها، والفعل المباح لا يلعن ودلالة اللعن على التحريم من أقوى الدلات [٥].

---

(١) ينظر : بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٥- ١٢٦ ، الاختيار لتعليل المختار: ٤/ ١٦٤، المعونة على مذهب عالم المدينة: ١/ ١٧٤٢، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، التاج والاكليل : ٣٠٥/١، الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٦، المجموع شرح المهذب : ٣/ ١٤٠، المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب: اللباس، باب: الوصل في الشعر: ٧/ ١٦٥، رقم: ٥٩٣٣.

(٣) صحيح مسلم : كتاب: اللباس والزينة ، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله ، ٣/ ١٦٧٧، رقم : ١١٧.

(٤) صحيح مسلم : كتاب : اللباس والزينة ، باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله ، ٣/ ١٦٧٩، رقم : ١٢١.

(٥) ينظر: المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠.

٣- المعقول :

فان وصل الشعر بشعر الآدمي حرام، وذلك لأنه لا يجوز الانتفاع بشعر الآدمي لكرامته ، ولأن النبي ﷺ نهى عنه ، ولما فيه من الغرر والتدليس[١] .

ب- الوصل بغير شعر الآدمي: اختلف الفقهاء على اربعة اقوال :

القول الأول : الوصل بشعر غير الآدمي كالصوف والوبر وشعر الماعز مباح لعدم استعمال جزء من الآدمي وهي علة التحريم عندهم ، والرخصة في غير شعر الآدمي تتخذه المرأة لتزيد في قرونها ، واليه ذهب الحنفية [٢].

القول الثاني : عدم جواز وصل الشعر بأي شيء لا بالشعر ولا بغيره ، واستدلوا عموم الأحاديث الدالة على نهي الرسول ﷺ وصل الشعر ، واستثنوا ربط الشعر بالخرق وخيوط الحرير الملونة ، فما كان لحاجة ربط الشعر وشده فلا بأس؛ لأنه لا تدليس فيه، بل فيه مصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة ويكره ما زاد عما يحتاج إليه واليه ذهب المالكية والحنابلة [٣] .

القول الثالث فيه تفصيل: قال الشافعية : اما ان يكون الشعر طاهرا أو نجسا ، فان كان الشعر نجسا مما لا يؤكل لحمة أو لبهيمة فيحرم وصل الشعر به ، واما اذا كان الشعر طاهرا فان كانت المرأة غير متزوجة فيحرم وصل شعرها ، وان كانت متزوجة ففيه ثلاثة أقوال :

الأول : يجوز الوصل بإذن الزوج.

الثاني : يحرم وصله مطلقا ولو أذن لها الزوج .

الثالث: يجوز مطلقا ولو لام يأذن لها زوجها . والقول الأول هو الصحيح لأنها زينة والزينة جائزة لها، لاستمالة قلب الزوج ، هذا اذا كان الشعر يشبه شعر الآدمي ، اما اذا كان ربط الشعر بالخيوط الملونة فإنه جائز فهذا ليس منهي عنه لعدم وجود التدليس فيه [٤] .

وذهب عثمان شبير وهو أحد العلماء المعاصرين بالتفصيل على النحو التالي :

---

(١) ينظر : بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٥- ١٢٦ ، الاختيار لتعليل المختار: ٤/ ١٦٤، المعونة على مذهب عالم المدينة: ١/ ١٧٤٢، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، التاج والاكليل : ١/٣٠٥، الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٦، المجموع شرح المهذب : ٣/ ١٤٠، المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٥- ١٢٦ ، الاختيار لتعليل المختار: ٤/ ١٦٤، رد المحتار على الدر المختار : ٦/ ٣٧٣.

(٣) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة: ١/ ١٧٤٢، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، التاج والاكليل : ١/٣٠٥ ، المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠، منتهى الارادات : ١/ ٤٦.

(٤) ينظر : الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٦، المجموع شرح المهذب : ٣/ ١٤٠.

اذا كان الموصول يشبه شعر المرأة الطبيعي حتى يظن الناظر اليه انه شعر طبيعي يحرم الوصل به ، سواءً كان شعرا او صوفا او وبرا ، او خيوطا صناعية لان علة التحريم قد تحققت ، اما اذا كان الموصول لا يشبه الشعر الطبيعي بحيث يدرك الناظر انه غير طبيعي فلا يحرم الوصل لعدم تضمنه علة التحريم [١] .

القول الراجح :

بعد عرض أقوال الفقهاء الذي يبدو لي رجحانه القول الثاني، وهو تحريم وصل الشعر سواء كان من الآدمي أم من غيره وذلك لأن الرسولﷺ لعن فاعله ، ولم يرضى وصل الشعر بالشعر، اما ربطه فلا بأس به ، والله أعلم .

وبناء على ذلك فان لبس الرموش الصناعية غير جائزة وبه قال عبد الله بن محمد الطيّار، و عبد الله بن محمّد المطلق، و محمَّد بن إبراهيم الموسَى ، وابراهيم الدويش ، وأفتت به اللجنة الدائمة للإفتاء بتحريم وصل أو تركيب الرموش الصناعية [٢].

استدلوا بما يأتي:

١ – السنة :

ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواصلة والمستوصلة)).

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف على أن هذه الأفعال محرمة، وذلك لأن النبي ﷺنهى عنها ولعن فاعلها، والفعل المباح لا يلعن [٣]، والرموش الصناعية تعد وصلا للرموش الطبيعية[٤].

---

(١) ينظر : احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي : عثمان شبير ، تم اعداده اليا بواسطة المكتبة الشاملة ، ص: ٧.

(٢) ينظر: الفقه الميسر :١٢/ ١٧٢، دروس للشيخ إبراهيم الدويش: إبراهيم بن عبد الله الدويش ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ، http://www.islamweb.net، فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى: ١٣٣/١٧.

(٣) ينظر: المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠.

(٤) ينظر: الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، البيان في مذهب الامام الشافعي: ٢/ ٩٥.

٢ – المعقول:

أولا: وضع هذه الرموش لا يجوز لما فيها من الضرر على الجسم، ولما فيها من الغش والخداع وتغيير خلق الله [١].

ثانيا: تسبب ضرراً للعين كما هو الحال في العدسات اللاصقة [٢].

وعليه فان تركيب الرموش الصناعية محرم لما فيه من الإيذاء، و بما أن النبي ﷺ نهى عن وصل الشعر بغيره، فلا يجوز وصل رمش العين كون رمشها قصير، لما فيه من التدليس والغرر بتطويل رموشها، وبما أن الأول محرم فبتالي يحرم توصيل الرموش [٣].

المطلب الثالث: إزالة الشعر بالوسائل الحديثة (الليزر).

أولا: الليزر.

الليزر: هو تضخيم الضوء بانبعاث الاشعاع المحفز، وهو عبارة عن حزمة ضوئية ذات فوتونات[٤] تشترك في ترددها، وتتطابق موجاتها بحيث تحدث ظاهرة التداخل البناء [٥] بين موجاتها لتتحول إلى نبضة ضوئية ذات طاقة عالية [٦].

ثانيا: حكم إزالة شعر الحاجبين بواسطة الليزر.

لمعرفة الحكم الشرعي لإزالة شعر الحواجب بواسطة الليزر الذي يعد من الوسائل الحديثة المهمة في إزالة الشعر لا بد لي من بيان الحكم الشرعي للنمص.

١ – النمص لغة:

النمص: هو رقة الشعر ودقته حتى نراه كالزغب، يقال: رجل أنمص الحاجب، وربما كان أنمص الجبين، ونمص شعره ينمصه نمصا أي: ينتفه، والنامصة المرأة التي تزين النساء بالنمص،

---

(١) ينظر: الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام، ص: ١٢١٠، فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى: ١٣٤/١٧.

(٢) ينظر: اللباس والزينة في الشريعة الاسلامية: ص: ٤٥٠.

(٣) الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام: ص: ٧٧٠.

(٤) الفوتون: هو مقدار الطاقة الضوئي في الموجة الكهرومغناطيسية. ينظر: اساسيات الليزر وتقنياته: عدي عطا حمادي، جمادي الاولى، (د. ط)، ١٤٢٥هـ . تموز ٢٠٠٤م،ص: ٤.

(٥) التداخل البناء: هو التداخل الذي لا يكون فيه فرق بين الموجتين ومحصلة السعه في ناتج جمع السعتين وهو شرط من شروط مزايا الليزر ذات الطبقات المتعددة. ينظر: اساسيات الليزر وتقنياته: ص:٤.

(٦) ينظر: اساسيات الليزر وتقنياته: ص: ٤، فيزياء الليزر وتطبيقاته: محمد الكوسا، منشورات جامعة دمشق، (د. ط) ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥ م، ص: ١١.

وتنتف الشعر من الوجه، والمنقاش منماص لأنه ينتفه به، ويقال: للمرأة نمصاء أي: تأمر نامصة فتنمص شعر وجهها، بمعنى أنها تأخذه بالخيط، والنمص هو القصار من الريش، وما قصر من النبات في اول نبته [١].

٢- النمص اصطلاحا:

لم يخرج الفقهاء عن المعنى اللغوي في تعريف النمص لكنهم اختلفوا فيما بينهم هل أن النمص مختص بالحاجب فقط أم في الوجه كاملا، فقد ذكروا النمص في بعض كتبهم كالتالي:

أ- عرفه الحنفية، والشافعية، والحنابلة بقولهم: النمص هو نتف الشعر من الوجه [٢].

ب-عرفه المالكية في قولهم: النمص: هو نتف الشعر من الوجه، و الحاجب حتى يصير حسناً دقيقاً [٣].

التعريف المختار:

بعد عرض التعاريف الذي يبدو لي رجحانه أن النمص يشمل الوجه والحاجبين معاً.

ثالثا : حكم ازالة شعر الحاجبين بالنمص.

اختلف الفقهاء حول هذه المسألة على قولين:

القول الأول: يحرم ازالة الشعر من الحاجبين، وإليه ذهب الحنفية ، والمالكية ، والشافعية، و الحنابلة ، و ما أقرت به لجنة الإفتاء [٤].

([١]) ينظر: لسان العرب: مادة : نمصك ٧/ ١٠١- ١٠٢، القاموس المحيط: ص: ٦٣٣، تاج العروس: ١٨/ ١٩١- ١٩٢.

([٢]) ينظر: رد المحتار على الدر المختار: ٦/ ٣٧٣، الفقه المنهجي على مذهب الامام الشافعي: ٣/ ١٠٢، المغني: ابن قدامة: ١/ ٧٠، الشرح الكبير على متن المقنع: ص: ١٠٧.

([٣]) ينظر: الفواكه الدواني: ٢/ ٣١٤.

([٤]) ينظر: رد المحتار على الدر المختار: ٦/ ٣٧٣، القوانين الفقهية: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي ،(ت: ٧٤١هـ)، (د .ط . ت) ، ص: ٢٩٣، المدخل: ٤/ ١٠٧، الحاوي الكبير: / ٢٥٧، المغني: لابن قدامة: ١/ ٧٠، الشرح الكبير على متن المقنع: ١/ ١٠٧، كفاية النبيه: ٢/ ١٥٧، فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الثانية: ٤/ ٦٥.

استدلوا بما يأتي:

١ – الكتاب.

قوله تعالى: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾[١].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن تغيير خلق الله من أوامر الشيطان، ومن ضمن تغير خلق الله هو النمص فهو محرم؛ لأنه من تغيير خلق الله، والأصل في تغيير خلق الله المنع [٢].

٢ – السنة.

أ– ما صح عن النبي ﷺقال: ((لعن الله الواشمات والموتشمات، والمتنمصات والمتفلجات [٣]، للحسن المغيرات خلق الله)) [٤].

وجه الدلالة:

دل الحديث الشريف على أن هذه الافعال محرمة، وذلك لأن النبي ﷺ نهى عنها ولعن فاعلها، والفعل المباح لا يلعن [٥].

ب– ما روي عن النبي ﷺ قال: ((لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة من غير داء)) [٦].

ت– ويدل على تحريم الأخذ من الحاجب فعل الصحابة (رضي الله عنهم) ، وفي ذلك ((أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت: أنبئت أنك تنهى عن الواصلة؟، قال: نعم، فقالت: أشيء تجده في كتاب الله، أم سمعته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟، فقال:

---

(١) سورة الانعام: الآية / ١١٩.

(٢) ينظر: مواهب الجليل: ٦/ ٣٣٦، الشرح الممتع على زاد المستنقع: ١٢/ ٤٠٣.

(٣) المتفلجات: هن النساء اللواتي يبردن ما بين اسنانهن، وكانت تفعله العجوز إظهارا لصغر سنها. ينظر: التعريفات الفقهية: ص: ٢٢٥، معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر، دار الفضيلة، (د . ط. ت)، ٣/ ٢١٠.

(٤) صحيح البخاري: كتاب: تفسير القران، باب: (وما اتاكم الرسول فخذوه)، ٦/ ١٤٧، رقم: ٤٨٨٦.

(٥) ينظر: المغني: لابن قدامة:١/ ٧٠، الشرح الكبير على المقنع: ١/ ٢٦١– ٢٦٢.

(٦) سنن ابي داود: اول كتاب الترجل، باب: في صلة الشعر، ٦/ ٢٤٦، رقم: ٤١٧٠.الحديث حسن. ينظر: انيس السَّاري باب: حرف اللام، ٦/ ٤٢٨٦، رقم: ٣٠١١.

أجده في كتاب الله وعن رسول الله، فقالت: والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف، فما وجدت فيه الذي تقول!، قال: فهل وجدت فيه {ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا}؟، قالت: نعم، قال: فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن النامصة، والواشرة، والواصلة، والواشمة إلا من داء)) [١] .

٣- المعقول.

يحرم النمص لأنه من باب تغيير خلقة الله تعالى، والأصل في تغيير الخلقة المنع لأن ذلك من أوامر الشيطان [٢].

القول الثاني: جواز إزالة شعر الحاجبين والوجه مطلقاً، وإليه ذهب الحنفية في قول ثان ، و المعتمد للمالكية ، وقول ثاني للحنابلة، وبه أفتت دار الإفتاء المصرية بجواز نمص الحاجب بإذن الزوج[٣].

استدلوا بما يأتي:

١- السنة.

ما روي عن سيدتنا عائشة (رضي الله عنها): ((كانت امرأة عند عائشة (رضي الله عنها) فسألتها امرأة فقالت: يا ام المؤمنين ان في وجهي شعرات أفأنتفهن اتزين بذلك لزوجي ؟ فقالت عائشة (رضي الله عنها) " اميطي عنك الاذى وتصنعي لزوجك ")) [٤].

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة على رخصة في جواز النمص و حلق جميع شعر المرأة ما عدا شعر رأسها [٥].

---

(١) مسند الامام احمد بن حنبل : مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، ٤/ ٩٤، -٩٥، رقم : ٣٩٤٥.

(٢) ينظر: الشرح الممتع: ٢/ ٤٠٣.

(٣) ينظر: رد المحتار على الدر المختار: ٦/ ٣٧٣، الفواكه الدواني: ٢/ ٣١٤، حاشية العدوي على كفاية الطالب: ٢/ ٤٥٩، الفروع وتصحيح الفروع: ١/ ١٦٠، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف : ١/ ٢٧٠ – ٢٧١، الاقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: ٢٢/١، فتاوى دار الفتاء المصرية: ازالة الشعر الزائد من الحاجب وإزالة ما بين الحاجبين، الرقم المسلسل: ٨٨٠، التاريخ: ٢٠٠٥/٠٦/١٩، https://www.dar-alifta.org.

(٤) المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، (ت: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣، باب: اذا كانت المرأة اقرأ من الرجل وصلاة المرأة عليها، ٣/ ١٤٦، رقم: ٥١٠٤.

(٥) ينظر: التاج والاكليل: ١/ ٢٨٧، الفواكه الدواني: ٢/٣١٤.

٢ – المعقول.

جواز إزالة شعر الحاجب ، وذلك لجواز حلق جميع شعر المرأة ماعدا شعر رأسها، والنهي محمول على المرأة المنهية عن استعمال الزينة بسبب وفاة الزوج، أو فقدانه، او كان التزين للأجانب ، او اذا كان النمص من شعار الفاجرات [١].

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم الذي يبدو لي رجحانه هو قول الجمهور القائلين بالحرمة، وذلك لقوة ما استدلوا به، ولأن اللعن الوارد في الحديث شامل لجميع الأفعال الواردة فيه[٢]، والحديث المروي عن السيدة عائشة مروي بالأثر، والأحاديث الصحيحة لم يرد دليل يخصصها بجواز النمص للزوج، والسبب الأساسي في ذلك هو تغيير خلق الله تعالى، والله أعلم.

رابعا: حكم إزالة شعر الحاجبين بالليزر :

بناءً على ما تقدم لا يجوز إزالة شعر الحاجب بالليزر أو بغيره، وذلك لأنه الليزر يهدف الى القضاء على جذور الشعر فهو يشبه النتف وهو حرام، وبه قالت فتاوى الشبكة الإسلامية[٣]، أما إذا كان شعر الحاجب كثيف إلى حد يخرج عن الخلقة المعهودة فيجوز إزالته بقدر إزالة الضرر، اي الشعر الزائد فقط ،وتلك الإزالة مباحة وذلك لأنها إزالة عيب في وجهها وليس للتجميل وطلب الزينة ، وهذا من باب القياس [٤].

المطلب الرابع: حكم إزالة شعر الوجه بالليزر.

لمعرفة حكم ازالة شعر الوجه بالليزر لابد من معرفة حكم نمص شعر الوجه .

أولا: حكم نمص شعر الوجه.

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

---

(١) ينظر: الفواكه الدواني: ٢/ ٣١٤، حاشية العدوي على كفاية الطالب: ٢/ ٤٥٩، الفروع : ١/ ١٦٠ ، الانصاف : ١/ ١٢٦.

(٢) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر: ١/ ٢٣٥.

(٣) ينظر: فتاوى الشبكة الاسلامية: ٢/ ١٣١٥.

(٤) ينظر: فتاوى الشبكة الاسلامية: ٢/ ١٣١٥.

القول الأول: جواز نمص الوجه، واليه ذهب الحنفية في قول، ومذهب المالكية، وقول للشافعية[١].

استدلوا بما يأتي:

السنة.

ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواشمات والموتشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله)) [٢].

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلاله على أن النمص يختص بالحاجب لترفيعهما وتسويتهما، وأطراف الوجه[٣].

القول الثاني:

عدم جواز ازالة شعر الوجه، وهو أحد قولي الحنفية والمالكية والشافعية ، والحنابلة [٤].

استدلوا بما يأتي:

أ- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواشمات والموتشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله)) [٥].

وجه الدلالة:

النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه و أعالي الجبهة [٦].

القول الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء و أدلتهم الذي يبدو لي رجحانه هو القول الأول، بأن النمص خاص بالحاجبين فقط دون الوجه، وذلك لأن الشعر في الوجه يكون منفر للزوج، حيث أن المرأة مأمورة التجميل للزوج، فاذا كان كثيفاً خشناً ينفر منه الزوج جازت إزالته، والله أعلم.

---

(١) ينظر: البحر الرائق: ٨٨/٦، الفواكه الدواني: ٢/ ٣١٤، حاشية العدوي: ٢/ ٤٥٩، الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٧، البيان في مذهب الامام الشافعي: ٢/ ٩٥.

(٢) صحيح البخاري: كتاب: تفسير القران، باب: (وما اتاكم الرسول فخذوه)، ٦/ ١٤٧، رقم: ٤٨٨٦.

(٣) ينظر: المدخل: لابن الحاج: ٤/ ١٠٧، فتح الباري: لابن حجر: ١٠/ ٣٧٧.

(٤) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: ٤/ ١٦٤، المحتار على الدر المختار: ٦/ ٣٧٣، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، التاج والاكليل: ١/ ٢٨٧، الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٧، البيان في مذهب الامام الشافعي: ٢/ ٩٥، المغني: ١/ ٧٠، الشرح الكبير على المقنع: ١/ ٢٦٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب: تفسير القران، باب: (وما اتاكم الرسول فخذوه)، ٦/ ١٤٧، رقم: ٤٨٨٦.

(٦) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: ٤/ ١٦٤، الذخيرة: القرافي: ١٣/ ٣١٤، التاج والاكليل: ١/ ٢٨٧، الحاوي الكبير: ٢/ ٢٥٧.

ثانيا: حكم إزالة شعر الوجه بالليزر.

وبناء على ذلك يجوز إزالة الشعر من الوجه عن طريق الليزر إذا كان يشوه الوجه كالشارب واللحية، لأن ذلك من باب إزالة العيب، لا من باب الحسن والزينة، وطلب الجمال، فما ظهر من الشعر على غير المعتاد جازت إزالته، أما إذا كان الشعر دقيقا فالأحوط عدم إزالته بالليزر لدخوله في حكم النمص، وبقائه على الوجه لا يؤثر على وجهها، فإزالة الشعر الكثيف جائز وهو ضرب من ضروب التداوي المشروع، فلا حرج في إزالته وعند الوصول إلى الحاجبين تتركهما كالحواجب الطبيعية، أما ما سواهما فيجوز إزالته لاسيما إذا كانت المرأة متزوجة وكان شعرها الزائد يسبب لها ضرراً نفسيا ، فإزالتها تحول بينها وبين رضى زوجها [١].

المبحث الثالث
نماذج من الجراحة التجميلية لزينة المرأة.

المطلب الاول: العمليات التجميلية وأنواعها ومشروعيتها.

أولا: العمليات الجراحية.

١- الجراحة هي: صناعة ينظر بها في تعريف أحوال بدتن الانسان من جهة ما يعرض لظاهرة من أنواع التفرق في مواضع مخصوصة، وما يلزمه وغايتها إعادة العضو إلى الحالة الطبيعية الخاصة به [٢].

٢- الجراحة التجميلية هي: مجموعة من العمليات التي تتعلق بالشكل والتي يكون الغرض منها هو علاج العيوب الطبيعية أو المكتسبة في ظاهر الجسم البشري، والتي تؤثر في القيمة الشخصية والاجتماعية للفرد [٣]، أو هي: فن من فنون الجراحة هدفها تصحيح التشوهات الخلقية، كخلع السن الزائدة، وقطع الإصبع الزائدة، أو تعديل شكل الأعضاء المشقوقة، مثل تعديل الحنك والشفة المشقوقة، وتعديل عيوب صيوان الأذن، ومعالجة التشوهات الناجمة عن الحوادث المختلفة كالجروح والحروق [٤].

([١]) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة: المجموعة الاولى:٥/ ٢١٠، فتاوى الشبكة الاسلامية: ٢٠/ ١٢٥٩.

([٢]) ينظر: العمدة في الجراحة: ابي الفرج بن موفق الدين يعقوب بن اسحق المعروف بابن القف المسيحي الكركي الملكي، (ت: ٦٨٥هـ)، دمشق، ط١، (د. ت)، ص: ٥.

([٣]) ينظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة: : على محيي الدين القرة داغي، علي يوسف المحمدي، دار البشائر الاسلامية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ص: ٥٣٠.

([٤]) ينظر: الموسوعة الطبية الفقهية: احمد محمد كنعان، دار النفائس، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ،ص: ٢٣٧.

ثانيا: أنواع الجراحة التجميلية.

١- الجراحة التجميلية الضرورية: وهي العمليات التي جاءت بناء على الحاجة الضرورية لغرض العلاج.

٢- الجراحة التجميلية الاختيارية: وهي الجراحة التجميلية التحسينية، لتحسين المظهر دون الحاجة اليها او وجود دوافع ضرورية أو حاجيه تستلزم فعل الجراحة، مثل تجميل الأنف وشد الوجه وهي تدخل في المنهي عنه [١].

ثالثا: مشروعية الجراحة الطبية.

دلت النصوص من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول على مشروعية الجراحة الطبية الضرورية وهذا ما سأبينه في الأدلة [٢].

١- الكتاب:

قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾[٣].

وجه الدلالة:

دلت الآية على أن من أحياها أي تسبب لبقاء نفس واحدة موصوفة بعدم ما ذكر من القتل والفساد إما بنهي قاتلها عن قتلها أو استنقاذها من جميع أسباب الهلكة بوجه من الوجوه فكأنما أحيا الناس جميعا [٤]، فالجراحة الطبية غالباً ما تهدف إلى إحياء النفس، فيدخل الجراح من ضمن الممدوحين فيكون هذا العمل مشروعاً [٥].

---

(١) ينظر: احكام الجراحة الطبية والاثار المترتبة عليها: حمد بن محمد المختار بن محمد بن سيد الأمين الجكني الشنقيطي، مكتبة الصحابة، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص: ١٣٢، فقه القضايا الطبية المعاصرة: ص: ٢٣٠.

(٢) ينظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة: ص: ٥٣١، احكام الجراحة الطبية والاثار المترتبة عليها: ص: ٨٤.

(٣) سورة المائدة: الآية / ٣٢.

(٤) ينظر: الفواتح الالهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية: نعمة الله بن محمود النخجواني ويعرف بالشيخ علوان، (ت: ٩٢٠هـ)، دار ركابي، الغورية، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.، ص: ١٩١، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ،(ت: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ، ٣/ ٢٨٨.

(٥) ينظر: فقه قضايا طبية معاصرة: ص: ٥٣١، احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ٨٦.

٢- السنة:

أ- ما صح عن النبي ﷺ : ((بعث الى ابي بن كعب، طبيبا فقطع منه عرقا[١]، ثم كواه عليه)) [٢].

وجه الدلالة :الحديث فيه دلالة على التداوي بالكوي، والدليل على أن الواجب في عمل العلاج أن لا يباشره إلا من كان معروفاً خبيراً، ودليل على جواز الكي والعمل به إذا ظن الإنسان أن فيه منفعة له ودعت الحاجة إليه [3].

أ- ما صح عن النبي ﷺفي شأن الحجامة قال: ((إن فيه شفاء))[٤].

وجه الدلالة:

الحديث الشريف فيه دلالة على التداوي بالحجامة [٥].

ب-ما صح عن النبي ﷺقال: (إن أمثل ما تداويتم به الحجامة)[٦].

وجه الدلالة: الحديث فيه دلالة على جواز الحجامة في التداوي [٧].

ت- ما روي عن النبي ﷺ : ((قالت الأعراب يا رسول الله، ألا نتداوى ؟ قال: نعم، يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، أو قال: دواء إلا داء واحد قالوا: يا رسول الله، وما هو ؟ قال: الهرم)) [٨].

---

(١) عرق: ما يرشح ويجري من أصول الشعر من ماء الجلد، وهو من باب طرب الجمع عروق. ينظر: مختار الصحاح: ص: ٢٠٧، لسان العرب: ١٠/ ٢٤٠.

(٢) صحيح مسلم: كتاب السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، ٤/ ١٧٣٠، رقم: ٧٣.

(٣) ينظر: نيل الاوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، كتاب: الاشربة، باب: اباحة التداوي وتركه، ٨/ ٢٣٤، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: ٢٢/ ٢٣٩.

(٤) صحيح البخاري: كتاب: الطب، باب الحجامة من الداء، ٧/ ١٢٥، رقم: ٥٦٩٧، صحيح مسلم: كتاب: السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، ٤/ ١٧٢٩، رقم: ٧٠.

(٥) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٩/ ٦١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب: الطب، باب: الحجامة من الداء، ٧/ ١٢٥، رقم: ٥٦٩٦.

(٧) ينظر: التعليقة: للقاضي حسن: ١/ ٢٠٠، المجموع شرح المهذب: ٩/ ٦٠.

(٨) سنن الترمذي: ابواب: الطب، باب: ما جاء في الدواء والحث عليه، ٣/ ٤٥١، رقم: ٢٠٣٨، الحديث حسن صحيح. السنن الكبرى : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، كتاب: الطب، باب: الامر بالدواء، ٧/ ٧٩، رقم: ٧٥١١.

وجه الدلالة:

الحديث فيه دلالة في الحث على الدواء والتداوي [١] فلفظ تداووا عام يشمل التداوي بالعقاقير والجراحة أيضاً [٢].

الإجماع:

لا خلاف بين العلماء في إباحة التداوي [٣]، ولا خلاف بين العلماء بانه لا باس بالكي عند الحاجة إليه [٤].

٣- المعقول:

أمر الشرع بجلب المصالح ودرء المفاسد، والإنسان مطالب بالمحافظة على صحته وقاية وعلاجاً، والجراحة الطبية الضرورية نوع منها [٥].

المطلب الثاني :حكم جراحة التجميل غير الضرورية أو التحسينية و أدلتها و شروطها.

أولا: حكم جراحة التجميل غير الضرورية .

عدم جواز إجراء الجراحة التجميلية التحسينية وإليه ذهب الشنقيطي، والقرة داغي، ومحمد شبير [٦].

استدلوا بما يأتي:

١- الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾[٧].

([١]) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٥/ ١٠٧، النجم الوهاج: ٣/ ٩.

([٢]) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ٩٢.

([٣]) ينظر: التمهيد: ٥/ ٢٧٩.

([٤]) ينظر: التمهيد: ٢٤/ ٦٥.

([٥]) ينظر: فقه في قضايا طبية معاصرة: ص: ٥٣٢.

([٦]) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٧، فقه في قضايا طبية معاصرة: ص: ٥٤١، احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي: ١- محمد عثمان شبير، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعه الكويت ، (د . ط . ت) ،ص: ٣٨.

([٧]) سورة الانعام: الآية / ١١٩.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن تغيير خلق الله من أوامر الشيطان، ومن ضمن تغير خلق الله هو النمص فهو محرم؛ لأنه من تغيير خلق الله، والأصل في تغيير خلق الله المنع[١]، والجراحة التحسينية تشمل تغيير خلقة الله تعالى المعهودة، والعبث فيها حسب الأهواء والرغبات فهي داخلة في المذموم شرعاً [٢].

٢- السنة:

أ- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواشمات والموتشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله)) [٣].

وجه الدلالة:

الحديث الشريف جمع بين طلب الحسن وتغيير خلق الله تعالى، وهذان المعنيان كلاهما موجود في الجراحة التجميلية التحسينية، فهي تغيير للخلقة بقصد زيادة الحسن وهذا لا

يجوز فقد لعن الله تعالى فاعلها، ولا يجوز لعن الفعل المباح [٤].

٣- القياس:

لا تجوز الجراحة التجميلية التحسينية قياساً على النمص والوشم، وغيرها مما يقصد بها تغير الخلقة المعهودة [٥].

ثانيا: شروط الجراحة الطبية والتجميلية.

الجراحة الطبية هي وسيلة لعلاج بعض الأمراض إلا أنها تتضمن الكثير من الأخطار والأضرار التي قد تؤدي إلى فقد عضو أو تشوه أو موت محقق للمريض، فالشريعة الإسلامية لم تمنعه ولم تبيحه لكنها أطلقته على قدر الضرورة دفعا للضرر المحقق، ومن شروطها ما يلي:

١- أن تكوت الجراحة الطبية مشروعة كالختان، والولادة وغيرها.

٢- أن يكون المريض محتاجا لها لإزالة المرض وإلا حرم.

---

(١) ينظر: مواهب الجليل: ٦/ ٣٣٦، الشرح الممتع على زاد المستنقع: ١٢/ ٤٠٣.

(٢) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص:١٩٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب: تفسير القران، باب: (وما اتاكم الرسول فخذوه)، ٦/ ١٤٧، رقم: ٤٨٨٦.

(٤) ينظر: المغني: ١/ ٧٠، احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٥.

(٥) ينظر: المصدر نفسه.

٣- أن لا يكون المريض مجبراً على العملية بل تكون بأذنه وإذن أهله.

٤- أن تتوفر الأهلية في الطبيب ومساعديه.

٥- أن يغلب الظن على الطبيب الجراح نجاح العملية الجراحية، وإلا لا يجوز لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾[١].

٦- أن لا يمكن علاج المرض بالدواء ووجود البديل الذي هو أخف ضرراً منها.

٧- أن تكون المصلحة مترتبة على فعلها الجراحة.

٨- أن لا يترتب على فعلها ضرر أكبر من المرض [٢].

٩- أن لا تكون لتغيير شكل، أو تدليس وتنكير للوجه من أجل الفرار من العدالة، أو تغيير عضو من غير حاجة [٣].

المطلب الثالث: تجميل الوجه بشد التجاعيد.

الأصل في حكم تجميل الأعضاء بتغيير هيئتها عدم الجواز وذلك لتغيير خلق الله وتغيير هيئة الأعضاء والزيادة أو النقصان، إذا كان العضو في حدود الخلقة المعهودة [٤].

وعليه فان إزالة تجاعيد الوجه بسبب كبر السن والشيخوخة محرم ولا يجوز فعله، و قال بهذا القول الشنقيطي، وعثمان شبير، وحسام عفانه ، و فتاوى الشبكة الاسلامية [٥].

استدلوا بما يلي:

١- الكتاب.

قوله تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾[٦].

([١]) سورة البقرة: الآية / ١٩٥.

([٢]) ينظر: فقه في قضايا طبية معاصرة: ص: ٥٣٣، احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٠٢- ١٠٣.

([٣]) ينظر: الموسوعة الفقهية الطبية: ص: ٢٣٨.

([٤]) احكام جراحة التجميل: عثمان شبير: ص: ٣٨.

([٥]) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٢- ١٩٣، احكام الجراحة التجميل: عثمان شبير: ص: ٥٣، فتاوى يسألونك: ص: ١٢١، فتاوى الشبكة الاسلامية: ٦/ ٢٨٥٧.

([٦]) سورة الانعام: الآية / ١١٩.

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على أن تغيير خلق الله من أوامر الشيطان، ومن ضمن تغير خلق الله هو النمص فهو محرم؛ لأنه من تغيير خلق الله، والأصل في تغيير خلق الله المنع [١]، والجراحة التحسينية تشمل تغيير خلقة الله تعالى المعهودة، والعبث فيها حسب الأهواء والرغبات فهي داخلة في المذموم شرعاً [٢].

٢- السنة.

أ- ما صح عن النبي ﷺ قال: ((لعن الله الواشمات والموتشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله)) [٣].

وجه الدلالة:

الحديث الشريف فيه دلاله واضحة على تحريم تغيير خلق الله طلباً للحسن، فقد لعن الله تعالى فاعلها، ولا يجوز لعن الفعل المباح [٤].

٣- المعقول.

قيام بعض المحظورات منها قيام الرجال بالجراحة للنساء الأجنبيات، وبالعكس، فتحصل فيه الخلوة، والنظرة، واللمس، وهذا لم يرد فيه نص يرخص ذلك من غير ضرورة ولا سبب خطر، لكونها غير ضرورية [٥].

أما إذا كانت التجاعيد بصورة غير معتادة لشخص صغير في السن سبب الأمراض، فيجوز إزالة هذه التجاعيد والترهلات، بشرط أن لا تسبب ضرراً أكبر من ضرر التجاعيد، وإليه ذهب الشنقيطي، محمد شبير [٦].

---

(١) ينظر: مواهب الجليل: ٦/ ٣٣٦، الشرح الممتع على زاد المستنقع: ١٢/ ٤٠٣.

(٢) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص:١٩٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب: تفسير القران، باب: (وما اتاكم الرسول فخذوه)، ٦/ ١٤٧، رقم: ٤٨٨٦.

(٤) ينظر: المغني: ١/ ٧٠، احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٥.

(٥) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٦.

(٦) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٨٥- ١٨٦، احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي: محمد عثمان شبير: ص: ٥٣.

استدلوا بما يأتي:

١- ويدل الحديث بتقييد " الحسن "، وقوله ﷺ" إلا من غير داء " أي من غير علة، فان كانت العلة موجودة استوجبت المداواة، فإجراء العمليات لإزالة التشوهات هي حالة ضرورية لوجود التشوه [١].

٢- التحريم في الأحاديث ليس للداء أو العلة ولكن القصد بالتحريم هو للتحسين والتجميل[٢].

ومن خلال أقوال الفقهاء يتبين لي أن شد الوجه نوعان ويعود ذلك إلى حسب سن المرأة: فاذا كان للضرورة بسبب مرض فيجوز إزالتها بشرط أن لا تؤدي إلى ضرر أكبر، أما إذا كانت إزالة لعلامات كبر السن فلا يجوز فهي تدخل ضمن التدليس أيضاً.

المطلب الرابع: عملية التجميل لشفط الدهون.

إن عملية شفط الدهون إذا كانت ضرورية أو حاجيه كحالات الترهل والسمنة المفرطة وتضخم الصدر، تؤدي إلى أمراض وانزلاق غضروفي في الظهر وتثقل على العمود الفقري، ففي هذه الحالة تجوز هذه العمليات إذ لم يمكن علاج حالات السمنة الزائدة بوسائل أسهل من الجراحة كممارسة التمارين الرياضية، أو يمكن تقليل الطعام للتخفيف من السمنة وغيرها من الوسائل، وحسام عفانه، ومحمد شبير ، وفتاوى الشبكة الإسلامية [٣].

استدلوا بما يأتي:

١- الدهون المتراكمة في الجسم تؤدي إلى ضرر في الجسم، وإزالة هذا الضرر من الجسم بالعملية الجراحية جائر، تبعا للقاعدة الفقهية " الضرر يزال "، ودفع المشقة، والمشقة هنا هي المرض بسبب السمنة المفرطة [٤].

([١]) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ٥/ ٥٥، عون المعبود وحاشية ابن القيم: ١١/ ١٥٢.

([٢]) ينظر: نيل الاوطار: ٦/ ٢٢٩.

([٣]) ينظر: احكام جراحة التجميل: محمد شبير: ص: ٥٤، فتاوى يسالونك: ٢٢٣/٧، فتاوى الشبكة الاسلامية: ٦/ ٢٧٩٩.

([٤]) ينظر: الاشباه والنظائر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (ت: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م، ١/ ٤١، شرح القواعد الفقهية: أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، (١٢٨٥هـ- ١٣٥٧هـ)، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق – سوريا، ط٢، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، ص: ١٧٩.

٢- أجاز بعض الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة التداوي بالحقنة في الضرورة والتداوي فقياساً على الحقنه فهي جائزة [١].

٣- أجاز بعض الفقهاء من الحنفية والشافعية أكل بعض أنواع الطعام من أجل التسمين [٢]، وبناء على ذلك ان تعديل الجسم بالأكل، والإمتناع عنه، أو عن طريق التداوي جائز ما لم يؤدي إلى ضرر، وعليه فان سحب الدهون من الجسم للتداوي و العلاج جائزة ما لم يؤدي إلى ضرر أكبر، وعدم وجود وسيلة أُخرى تقوم مقامها [٣].

وأما عمليات سحب الدهون من أجل الرشاقة و التجميل، تقليدا للممثلات وعارضات الأزياء وغيرهن، وهو ما يسمونه التجميل من أجل التجميل فهذه العمليات محرمة شرعاً إذا كان الجسم على الخلقة المعهودة المعتادة، فظهور بعض الاعضاء كالأرداف وغيرها لا تجوز إزالتها من غير ضرورة، إليه ذهب الشنقيطي [٤]، و حسام عفانه[٥]، ومحمد شبير [٦]، فتاوى الشبكة الإسلامية [٧].

استدلوا بما يأتي:

١- استدلوا بالآية و الاحاديث في الصفحة السابقة.

٢- هذا النوع من الجراحة غير ضرورية، ولا حاجيه فيدخل تحت تغيير خلق الله، والعبث حسب أهواء الناس، وحسب رغباتهم، وهذا غير مشروع [٨].

---

(١) ينظر:، بدائع الصنائع: ٥/ ١٢٧، المحيط البرهاني: ٥/ ٣٣٦، عيون المسائل: ابو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ)، تحقيق: د. صلاح الدين الناهي، مطبعة اسعد، بغداد، ١٣٨٦هـ، ص: ٣٨٤، شرح الزرقاني على مختصر خليل: ١/ ١٤٦، الفواكه الدواني: ٢/ ٣٤٠، مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح الى اخر الكتاب: ٢/ ٨٠٠.

(٢) ينظر: درر الحكام شرح غرر الاحكام: ١/ ٣١٠، رد المحتار على الدر المختار: ٦/ ٤٢٩، النجم الوهاج: ٩/ ٥٧٩.

(٣) احكام جراحة التجميل: محمد عثمان شبير: ص: ٥٤ -٥٥.

(٤) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٣.

(٥) ينظر: فتاوى يسالونك: ٢٢٣/٧.

(٦) ينظر: احكام جراحة التجميل: محمد شبير: ص: ٣٨.

(٧) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٣، احكام جراحة التجميل: محمد شبير: ص: ٣٨، فتاوى يسالونك: ٢٢٣/٧، فتاوى الشبكة الاسلامية: ٦/ ٢٧٩٩.

(٨) ينظر: احكام الجراحة الطبية: الشنقيطي: ص: ١٩٣، فتاوى يسالونك: ٢٢٣/٧.

وبناء على ذلك فإن كل عملية جراحية تكون بسبب تحسين المنظر وطلباً للزين، لا يجوز إجرائها لأن الإنسان على الخلقة المعهودة، وإن كان في الانسان عيب، أو تشوه يؤدي به إلى ضرر فيجوز له إجراء العملية الجراحية التجميلية، لأنها في الحالة ليست طلباً للتجميل، وإنما للتداوي، وهذا الحال تبعاً في عمليات تجميل الأنف، والشفة أيضاً، وذلك كونها تدخل في تغيير خلق الله، وما فيها من الغش والتدليس [1].

(1) فقه القضايا الطبية المعاصرة: ٥٣٩١٩٢، فتاوى يسألونك، ٢٢٣/٧.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد ﷺ، وعلى اله وأصحابه الطاهرين.

أما بعد:

من أهم النتائج التي توصلتُ غليها خلال كتابة الرسالة هي:

١- تضمنت سورة النور أهداف تربوية وأخلاقية منها: النهي عن إرتكاب جريمة الزنا، والقذف، والأمر بالبعد عن الكذب وإشاعة الفاحشة، ويجب أن نلتزم بحسن الظن بالمؤمنين، ودفع التهم عنهم، وضبط النفس، والصلح والاستقامة، والعفو أيضاً، والأمر بغض البصر، ومراعاة آداب الاستئذان، وآداب الزيارة، فضلاً عن إلقاء تحية الإسلام عند دخول المنازل.

٢- تحريم الصداقة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، كون أن المخاطبة بين الجنسين من غير ضرورة غير جائزة.

٣- تحريم مشاهدة وتبادل الأفلام الإباحية ، كونها من إشاعة الفاحشة.

٤- تحريم الزنا الالكتروني، عقوبته التعزير يحددها القاضي، والزنا لا يثبت عن طريق الوسائل الحديثة كالتصوير وغيره، وذلك لأن الزنا لا يثبت إلا بالإقرار أو الشهادة بأربعة شهود.

٥- لا يمكن تقديمها على اللعان، ولكن يمكن استخدامها بالإضافة إلى اللعان للتأكد من مدى صدق الزوج في نفي الولد.

٦- جواز النظر الى المخطوبة عن طريق ارسال الصورة او مقطع الفيديو ، حيث أن الصور المعاصرة تدخل في معنى النصوص، والأمر بالرؤية المباحة، فهي تشمل هذه الصور بعمومها ، وأما انعقاد عقد الزواج عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي فهو جائز بشرط وجود الولي والشهود ووجوب الإيجاب والقبول من الطرفين كليهما.

٧- تحريم القذف الالكتروني والرمي بأعراض الناس عبر مواقع التواصل الاجتماعي ، وعقوبته تقدر حسب طريقة القذف ويقدرها القاضي.

٨- الاستئذان جائز عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك لأن الاستئذان يكون بوسائل مختلفة حسب البيئات والعصور، وأن ما هو شائع في عصرنا هو التواصل عبر مواقع التواصل الاجتماعي .

٩- تحريم لبس العدسات اللاصقة الملونة والرموش الصناعية، لأنها من الزينة وفيها جذب إنتباه للجنس الآخر فضلاً عن الأضرار التي تسببها للعين والجفن.

١٠- لا تجوز إزالة شعر الحاجب والوجه بالليزر قياساً على تحريم إزالته منذ عصر النبي محمد ﷺ ، ولكن إذا كان شعر الوجه كثيفا كاللحية والشارب ويسبب الإحراج جازت ازالته.

١١- العمليات الجراحية فهي بشكل عام تكون على نوعين:

إما عملية جراحية ضرورية علاجية بسبب حوادث طارئة أو تشوهات خلقية فإن إجراء مثل هذه العمليات جائز، إما إذا كانت العمليات الجراحية غير ضرورية بل هي طلباً للحسن والجمال غير جائزة كشد التجاعيد للعجوز، ونحت الجسم وتصغير الأنف وغيرها.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١- الإبانة في اللغة العربية: سلمة بن مسلم العوتبي الصحاري، المحقق: د. عبد الكريم خليفة – د. نصرت عبد الرحمن – د. صلاح جرار – د. محمد حسن عواد – د. جاسر أبو صفية، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط – سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

٢- الاتقان في علوم القران: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

٣- الاثر التربوي للمسجد: صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات، (د. ط. ت).

٤- الاجماع: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت: ٣١٩هـ)، تحقيق: ابو حماد صغير احمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان، رأس الخيمة – عجمان، ط٢، هـ١٤٢٠ – ١٩٩٩م.

٥- احكام جراحة التجميل في الفقه الاسلامي: محمد عثمان شبير، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعه الكويت (د. ط. ت) .

٦- احكام الجراحة الطبية والاثار المترتبة عليها: حمد بن محمد المختار بن محمد بن سيد الأمين الجكني الشنقيطي، مكتبة الصحابة، ط٢، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م

٧- أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة: عمر سليمان الاشقر، دار النفائس، الاردن، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٨- الاحكام الفقهية لجرائم القذف والسب والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة: مرتضى عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، دار الكتب المصرية، ١٤٤١هـ – ٢٠١٩ م.

٩- الأحكام الفقهية للحوار والتواصل الالكتروني : ياسين بن كرامة الله مخدوم ،مجلة الجامعة الاسلامية.

١٠- الاحكام الفقهية للمحادثة الالكترونية والخلوة المعنوية بين الرجل والمرأة الأجنبية : محمد مطلق عساف ، كلية الدعوة واصول الدين ، جامعة القدس ، فلسطين ، ١٤٣٧هـ – ٢٠١٥م ، العدد: ٢ .

١١- احكام القران للشافعي – جمع البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، كتب هوامشه: عبد الغني عبد الخالق، قدم له: محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

١٢- احكام القران: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣.

١٣- احكام القران: حمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٥هـ –١٩٩٤م.

١٤- الاختلاط بين الرجال والنساء: أحكام وفتاوى – ثمار مرة وقصص مخزية – كشف ١٣٦ شبهة لدعاة الاختلاط: جمع وترتيب: شحاتة محمد صقر، قدم له: الشيخ محمد بن شامي شيبة، د ياسر برهامي – د محمد يسري – د هشام عقدة – د محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، ط١، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

١٥- الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي مجد الدين أبو الفضل الحنفي، (ت: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها)، (د. ط)، ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م.

١٦- الاخلاق الاسلامية واسسها: عبد الرحمن حسن جنكة الميداني، (ت: ١٤٢٥هـ)، دار القلم، دمشق، ط٥، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

١٧- الاصل المعروف بالمبسوط :أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، (ت: ١٨٩هـ)، المحقق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي.

١٨- آداب المسلم في اليوم والليلة القسم العلمي ، دار الوطن.

١٩- ادب الطفولة بين القران الكريم والسنة الشريفة: علي علي صبح، (د. ط. ت).

٢٠- ادب الموعظة: محمد بن إبراهيم الحمد، مؤسسة الحرمين الخيرية، ط١، ١٤٢٤هـ.

٢١- أدب الهاتف : بكر بن عبدالله ابو زيد ، دار العاصمة ، المملكة العربية السعودية ، ط٣، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

٢٢- اراء ابن الجوزي التربوية: ليلى عبد الرشيد عطار، منشورات أمانة للنشر، ميريلاند – الولايات المتحدة الأمريكية، ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٢٣- أرشيف ملتقى أهل الحديث – ١، تم تحميله في: المحرم ١٤٣٢ هـ = ديسمبر ٢٠١٠ م، هذا الجزء يضم: المنتدى الشرعي العام، http://www.ahlalhdeeth.com.

٢٤- اساس البلاغة: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٢٥- اساسيات الليزر وتقنياته: عدي عطا حمادي، جمادي الاولى، (د. ط)، ١٤٢٥هـ . تموز ٢٠٠٤م.

٢٦- اساسيات علم الوراثة (الصفات والامراض الوراثية): مها علي فهمي صدقي، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م.

٢٧- اسس التربية الاسلامية في السنة النبوية: عبد الحميد الصيد الزنتاني، الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس، ط٢، ١٩٩٣م.

٢٨- اسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحيى السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، (د. ط. ت).

٢٩- اسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي، (ت: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط٢، (د. ت).

٣٠- الاشباه والنظائر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (ت: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٣١- الاصل: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، (ت: ١٨٩ هـ)، تحقيق:الدكتور محمد بوينوكالن، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.

٣٢- اعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين): أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، (ت: ١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٣٣- الاعجاز الطبي في القران: السيد الجميلي، دار مكتبة الهلال، بيروت، (د. ط)، ١٩٩٠م.

٣٤- اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، (د. ط. ت).
٣٥- الاقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي ثم الصالحي شرف الدين أبو النجا، (ت: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت – لبنان، (د. ط. ت).
٣٦- الاقناع في مسائل الاجماع: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (ت: ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.
٣٧- الاكليل في استنباط التنزيل: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١ هـ – ١٩٨١ م.
٣٨- اكمال الاعلام بتثليث الكلام: محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله جمال الدين، (ت: ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة – المملكة السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
٣٩- الام: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.
٤٠- الامراض الجنسية: نبيل صبحي الطويل: مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ط. ت).
٤١- الانسان بين المادية والاسلام: محمد قطب، دار الشروق، ط١٠، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.
٤٢- الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير): علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي، (ت: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م ،)، دار إحياء التراث العربي، ط٢، (د. ت).
٤٣- انيس السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، المحقق: نبيل بن

مَنصور بن يَعقوب البصارة، مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٤٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري، (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري، (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط٢، (د. ت).

٤٥- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، (د..ط)، ١٤٢٠ هـ.

٤٦- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي): الروياني أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، (ت: ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م.

٤٧- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م.

٤٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٤٩- البرهان في علوم القران: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط١، ١٣٧٦ هـ – ١٩٥٧ م.

٥٠- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (ت: ٨١٧هـ)، المحقق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، (د. ط. ت).

٥١- بصمات غير الاصابع وحجتها في الاثبات والقضاء: عباس احمد الباز، مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، (د. ط)، ١٤٢٣هـ –٢٠٠٢م.

٥٢- البصمة الوراثية واثرها في اثبات النسب الولد غير الشرعي: نذير حمادو، جامعة الامير عبد القادر، الجزائر، (د. ط)، ٢٠٠٨ م.

٥٣- البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية: سعد الدين مسعد هلالي، مكتبة وهبة، دار الكتب المصرية، القاهرة، (د. ط)، ٢٠١٠م.
٥٤- البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها: نصر فريد واصل، مجلة مجمع الفقه الاسلامي، السنة الرابعة عشر، العدد السادس عشر.
٥٥- البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية: عمر محمد السبيل، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.
٥٦- البصمة الوراثية من منظور الفقه الاسلامي: علي محيي الدين القرة داغي: مجلة مجمع الفقه الاسلامي، السنة الرابعة عشر، العدد السادس عشر.
٥٧- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الامام مالك): أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي المالكي، (ت: ١٢٤١هـ)، دار المعارف، (د. ط. ت).
٥٨- البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٥٩- البيان في مذهب الامام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، (ت: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.
٦٠- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٦١- تاج العروس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د. ط. ت).
٦٢- التاج والاكليل لمختصر خليل: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي أبو عبد الله المواق المالكي، (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.
٦٣- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الزيلعي الحنفي، (ت: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن

إسماعيل بن يونس الشلبي، (ت: ١٠٢١ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق–القاهرة، ط١، ١٣١٣ هـ.

٦٤- تبيين المسالك شرح تدريب السالك الى اقرب المسالك: احمد محمد الامين بن احمد الجكني الشنقيطي، (ت: ١٤٣٤)هـ)، دار الغرب الاسلامي، بيرت، ط٢، ١٩٩٥ م.

٦٥- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، (د. ط)، ١٩٨٤ هـ.

٦٦- تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٦٧- تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي، (ت: نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

٦٨- تحفة الملوك: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٦٩- التدابير الواقية من الزنا في الفقه الاسلامي: فضل الهي: مكتبة المعارف، الرياض، (د. ط. ت).

٧٠- التدريب في الفقه الشافعي المسمى بـ «تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي» ومعه «تتمة التدريب» لعلم الدين صالح ابن الشيخ سراج الدين البلقيني – رحمه الله – [وتبدأ التتمة من كتاب النفقات إلى آخر الكتاب]: سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، حققه وعلق عليه: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، دار القبلتين، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.

٧١- التربية الإسلامية اصولها ومنهجها ومعلمها: عاطف السيد، (ت: ١٤١٥هـ)، (د. ط. ت).

٧٢- التربية الاسلامية ومراحل النمو: عباس محجوب، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، العدد ٥٢، ١٤٠١ هـ، ص: ١٢٤.

٧٣- تربية الاولاد في الاسلام: عبدالله ناصح علوان، دار السلام، ط٢١، ١٤١٢هـ –١٩٩٢م.

٧٤- التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)، ط١،، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٧٥- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٧٦- التعليقة للقاضي حسين (على مختصر المزني): القاضي أبو محمد (وأبو علي) الحسين بن محمد بن أحمد االمروروذي، (ت: ٤٦٢ هـ)، المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.

٧٧- تفسير الامام الشافعي: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ م.

٧٨- تفسير الشعراوي: – الخواطر: محمد متولي الشعراوي، (ت: ١٤١٨هـ)، مطابع أخبار اليوم، (د. ط. ت).

٧٩- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

٨٠- تفسير القرآن : ابو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، (ت : ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٨١- تفسير القرآن العزيز: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري الإلبيري المعروف بابن أبي زمنِين المالكي، (ت: ٣٩٩هـ)، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة – محمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، مصر – القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

٨٢- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمرا بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م.

٨٣- التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم يونس الخطيب، (ت: بعد ١٣٩٠هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة، (د. ط. ت).

٨٤- تفسير الماوردي = النكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، (د. ط. ت).
٨٥- تفسير المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.
٨٦- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨ هـ.
٨٧- التفسير الواضح: الحجازي محمد محمود، دار الجيل الجديد، بيروت، ط١٠، ١٤١٣ هـ.
٨٨- التفسير الوسيط للقرآن الكريم: محمد سيد طنطاوي، دار نهضة، القاهرة، ط١، (د. ت).
٨٩- تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، (ت: ٥٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت – لبنان، (د. ط)، ١٩٨٣ م.
٩٠- تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دوزِي، (ت: ١٣٠٠هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: جـ ١ – ٨: محمد سليم النعيمي، جـ ٩، ١٠: جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط١، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م.
٩١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (د. ط)، ١٣٨٧ هـ.
٩٢- التنوير شرح الجامع الصغير : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير ،(ت : ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
٩٣- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١،، ٢٠٠١م.
٩٤- التهذيب في فقه الامام الشافعي: محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، (ت: ٥١٦ هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٩٥- التوجيه والارشاد النفسي: الدكتور حامد عبد السلام زهران، (ت: ٢٠٠٨ م)، عالم الكتب، ط٣، (د. ت).
٩٦- التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: خليل بن إسحاق بن موسى ضياء الدين الجندي المالكي المصري، (ت: ٧٧٦هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٩٧- التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م.
٩٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م.
٩٩- جامع الامهات: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، (ت: ٦٤٦هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة، ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٠٠- الجامع الصحيح فِيمَا كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه : أبو عبد الرحمن، يوسف بن جودة يس يوسف الداودي، دار قباء ، القاهرة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
١٠١- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺوسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٠٢- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
١٠٣- الجامع لمسائل المدونة: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، (ت: ٤٥١ هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، دار الفكر، ط١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

١٠٤- جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
١٠٥- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار المعرفة، المغرب، (د. ط)، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٠٦- الجواهر الحسان في تفسير القران: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (ت: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ٤.
١٠٧- الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، (ت: ٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٢٢هـ.
١٠٨- حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب): سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، (ت: ١٢٢١هـ)، مطبعة الحلبي، (د. ط)، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.
١٠٩- حاشية الخلوتي على منتهى الارادات: محمد بن أحمد بن علي البهوتي الْخلوتي، (ت: ١٠٨٨ هـ)، تحقيق: الدكتور سامي بن محمد بن عبد الله الصقير والدكتور محمد بن عبد الله بن صالح اللحيدان، أصل الكتاب: أطروحتا دكتوراة للمحققين، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
١١٠- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر (د. ط. ت).
١١١- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط)، (ت: ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١١٢- حاشيتا قليوبي وعميرة: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت، (د. ط. ت)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
١١٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ

علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ –١٩٩٩ م.

١١٤- الحجاب: ابو الاعلى المودودي: تحقيق: محمد كاظم، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م.

١١٥- حكم اجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة: محمد عقلة الابراهيم، دار الضياء، الاردن، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١١٦- الحياة وعلم الوراثة: غازي تدمري، نسرين بيسار تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان ط١، ١٩٩٧.

١١٧- خطبة النساء في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية: عبد الناصر توفيق العطار، مطبعة السعادة، القاهرة، (د. ط)، ١٩٧٦م.

١١٨- درر الحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا – أو منلا أو المولى – خسرو، (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، (د. ط. ت).

١١٩- دروس للشيخ إبراهيم الدويش: إبراهيم بن عبد الله الدويش ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ، http://www.islamweb.net .

١٢٠- دستور الاخلاق في القران: محمد بن عبد الله دراز، (ت: ١٣٧٧هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٤١٨هـ –١٩٩٨م.

١٢١- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

١٢٢- دليل الطالب لنيل المطالب: مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى، (ت: ١٠٣٣هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤.

١٢٣- دور التربية الاخلاقية في بناء الفرد والمجتمع الحضارة الانسانية: مقداد يالجن، (ت: ٢٠٢٠ م)، دار الشروق، ط ١، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٢٤- الذب عن مذهب الامام مالك: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي، (ت: ٣٨٦ هـ)، المحقق: د. محمد العلمي، الرابطة المحمدية للعلماء – مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث – سلسلة نوادر التراث (١٣)، المملكة المغربية، ط١،، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

١٢٥- الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، (ت: ٦٨٤هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤ م.

١٢٦- رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

١٢٧- روائع البيان في تفسير آيات الاحكام: محمد علي الصابوني، طبع على نفقة: حسن عباس الشربتلي، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط٣، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.

١٢٨- الروض المربع شرح زاد المستقنع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد – مؤسسة الرسالة، (د. ط. ت).

١٢٩- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.

١٣٠- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ،(ت: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.

١٣١- زاد المستقنع في اختصار المقنع: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي ثم الصالحي شرف الدين أبو النجا، (ت: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن علي بن محمد العسكر، دار الوطن للنشر، الرياض (د. ط. ت).

١٣٢- الزاهر في غريب الفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٣٩٩.

١٣٣- زهرة التفاسير: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، (د. ط. ت).

١٣٤- الزواجر عن اقتراف الكبائر: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري شهاب الدين شيخ الإسلام أبو العباس، (ت: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١٣٥- السراج الوهاج على متن المنهاج: العلامة محمد الزهري الغمراوي، (ت: بعد ١٣٣٧هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د. ط. ت).
١٣٦- سنن ابي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجِستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط. ت).
١٣٧- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
١٣٨- السنن الكبرى : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٣٩- السنن الكبرى : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.
١٤٠- شبهات حول الاسلام: محمد قطب، دار الشروق، (د. ط. ت).
١٤١- شخصية المسلم كما يصوغها الاسلام في الكتاب والسنة: الدكتور محمد علي الهاشمي، دار البشائر الإسلامية، ط١٠،، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٤٢- شرح الزرقاني على مختصر خليل ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري، (ت: ١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠٢ م.
١٤٣- شرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، (ت: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
١٤٤- شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية - من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن

محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨ هـ)، المحقق: خالد بن علي بن محمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض– المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

١٤٥- شرح القواعد الفقهية: أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، (١٢٨٥هـ – ١٣٥٧هـ)، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق – سوريا، ط٢، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

١٤٦- الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف): شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط ١،، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م.

١٤٧- الشرح الكبير على متن المقنع: بن عبد الرحمن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي أبو الفرج شمس الدين، (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، (د. ط. ت).

١٤٨- الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢ – ١٤٢٨ هـ.

١٤٩- شرح رياض الصالحين: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن، الرياض، (د. ط)، ١٤٢٦ هـ.

١٥٠- شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي المعروف بـ زروق، (المتوفى: ٨٩٩هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م.

١٥١- شرح مختصر خليل: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله، (ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة، بيروت، (د. ط. ت).

١٥٢- شرح مختصر الطحاوي : أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (ت: ٣٧٠ هـ)،المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد – أ. د. سائد بكداش – د محمد عبيد الله خان – د زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية ، ودار السراج، ط١،١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م .

١٥٣- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، (ت: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، دار الفكر، دمشق – سورية، ط١، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

١٥٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٥٥- الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف: الدكتور: مصطفى فهمي، مطبعة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٥٦- ضوابط شرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين : محمد مطلق عساف:: جامعة القدس ، فلسطين ، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م .

١٥٧- الطرق الحكمية: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، مكتبة دار البيان، (د. ط. ت).

١٥٨- طريقك الى تقوية ايمانك: أسماء بنت راشد بن عبد الرحمن الرويشد، المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات بالربوة، (د. ط. ت).

١٥٩- العدة شرح العمدة: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي، (ت: ٦٢٤هـ)، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م.

١٦٠- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرافعي القزويني، (ت: ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

١٦١- علم الاخلاق الاسلامية: مقداد يالجن محمد علي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٦٢- علم حياة الانسان: عايش محمود زيتون، دار الشروق، ط١، ٢٠٠٨م.

١٦٣- علم نفس النمو الطفولة والمراهقة: حامد عبد السلام زهران، دار المعارف، (د. ط. ت).

١٦٤- العمدة في الجراحة: ابي الفرج بن موفق الدين يعقوب بن اسحق المعروف بابن القف المسيحي الكركي الملكي، (ت: ٦٨٥هـ)، دمشق، ط١، (د. ت).

١٦٥- العناية شرح الهداية: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، (ت: ٧٨٦هـ)، دار الفكر، (د. ط . ت) .

١٦٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن، شرف الحق الصديقي، العظيم آبادي، (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
١٦٧- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط. ت).
١٦٨- عيون المسائل: ابو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ)، تحقيق: د. صلاح الدين الناهي، مطبعة اسعد، بغداد، ١٣٨٦هـ.
١٦٩- فتاوى الشبكة الاسلامية: لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، تم نسخه من الإنترنت: في ١ ذو الحجة ١٤٣٠، هـ = ١٨ نوفمبر، ٢٠٠٩ م ، http://www.islamweb.net.
١٧٠- الفتاوى الشرعية في المسائل العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام: خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.
١٧١- فتاوى اللجنة الدائمة: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، (د. ط. ت).
١٧٢- فتاوى دار الافتاء المصرية: دار الافتاء المصرية.
١٧٣- فتاوى واستشارات الاسلام اليوم: سامي بن عبد العزيز الماجد، مشاهدة الافلام الجنسية مع الزوج.
١٧٤- فتاوى يسألونك: الأستاذ الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، جـ ١ – ١٠: مكتبة دنديس، الضفة الغربية – فلسطين،، جـ ١١ – ١٤، المكتبة العلمية، دار الطيب، القدس – أبو ديس، ط١، ١٤٢٧ – ١٤٣٠ هـ.
١٧٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٣٧٩هـ.
١٧٦- فتح البيان في مقاصد القران: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدم له وراجعه: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت،، (د. ط)، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

١٧٧- فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي، (ت: ٩٥٧ هـ)، عنى به: الشيخ سيد بن شلتوت الشافعي باحث شرعي وأمين فتوى بدار الإفتاء المصري، دار المنهاج، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

١٧٨- فتح الرحمن بكشف ما يتلبس في القران: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، (ت: ٩٢٦هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

١٧٩- فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، (ت: ٨٦١هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت).

١٨٠- فتح القدير : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ،(ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب ، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ.

١٨١- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب): سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري المعروف بالجمل، (ت: ١٢٠٤هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت).

١٨٢- الفروع ومعه تصحيح الفروع: علاء الدين علي بن سليمان المرداوي:محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي، (ت: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

١٨٣- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، (د. ط. ت).

١٨٤- فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة: أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس بن يسار الضريس البجلي الرازي، (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق – سورية، ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧ م.

١٨٥- الفقه الاسلامي و ادلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها): أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق – كلية الشريعة، دار الفكر – سورية – دمشق، ط٤، (د. ت).

١٨٦- فقه القضايا الطبية المعاصرة: على محيي الدين القرة داغي، علي يوسف المحمدي، دار البشائر الاسلامية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.

١٨٧- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، دار القلم، دمشق، ط٤، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

١٨٨- الفقه الميسر: عبد الله بن محمد الطيار، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق، د. محمد بن إبراهيم الموسى، مدار الوطن، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١: جـ ٧ و ١١ - ١٣، ١٤٣٢-٢٠١١، باقي الأجزاء: ط٢، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

١٨٩- فنون الأفنان في عيون علوم القرآن: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، دار البشائر، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

١٩٠- الفواتح الالهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية :نعمة الله بن محمود النخجواني ويعرف بالشيخ علوان، (ت: ٩٢٠هـ)، دار ركابي، الغورية، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٩١- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي، (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٩٢- فيزياء الليزر وتطبيقاته: محمد الكوسا، منشورات جامعة دمشق، (د. ط) ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥ م.

١٩٣- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق - سورية، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٩٤- القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٩٥- القران الكريم رؤية تربوية: سعود اسماعيل علي، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٩٦- القران والنظر العقلي: فاطمة اسماعيل محمد اسماعيل، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٩٣م.

١٩٧- القوانين الفقهية: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي ،(ت: ٧٤١هـ)، (د .ط . ت)

١٩٨- الكافي في فقه الامام احمد: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

١٩٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ، (ت: ٥٣٨هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت، ط٣،١٤٠٧ هـ.

٢٠٠- كشاف القناع عن متن الاقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، (د. ط. ت).

٢٠١- كفاية النبيه في شرح التنبيه: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري أبو العباس نجم الدين المعروف بابن الرفعة، (ت: ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م.

٢٠٢- كلمات السداد على متن الزاد:فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، (ت: ١٣٧٦ هـ)، عني به: محمد بن حسن بن عبد الله آل مبارك، كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.

٢٠٣- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي، (ت: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د. ط. ت).

٢٠٤- كنز الدقائق: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، المحقق: أ. د. سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٢٠٥- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى:الكوكب الوهاج والرَوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج): محمد الأمين بن عبد الله الأُرمي العلوي الهرري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٢٠٦- لباب التأويل في معاني التنزيل :علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن المعروف بالخازن، (، ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.

٢٠٧- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي، (ت: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم – الدار الشامية، سوريا – دمشق، لبنان – بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٢٠٨- اللباب في الفقه الشافعي: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي، (ت: ٤١٥هـ)، المحقق: عبد الكريم بن صنيتان العمري، دار البخارى، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٠٩- اللباس والزينة في الشريعة الاسلامية: محمد بن عبد العزيز عمرو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ– ١٩٨٥م.

٢١٠- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

٢١١- لطائف الاشارات = تفسير القشيري: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، (د. ط. ت).

٢١٢- الليزر وتطبيقاته: سعود بن حميد اللحياني، مكتبة الفريد الالكترونية، (د. ط. ت).

٢١٣- ما صح من اثار الصحابة في الفقه : زكريا بن غلام قادر الباكستاني، دار الخراز– جدة، دار ابن حزم – بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٢١٤- المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٢١٥- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٢١٦- مجمع الانهر في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، (ت: ١٠٧٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، (د. ط. ت).

٢١٧- المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دوراته العشرين، ١٣٩٨- ١٤٣٢هـ، ١٩٧٧ – ٢٠١٠ م، الاصدار الثالث، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، رقم القرار:٧، رقم الدورة: ١٦، التاريخ: ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

٢١٨- مجمل اللغة لابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٢١٩- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي و المطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (د. ط. ت).

٢٢٠- المحرر في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد ابن تيمية الحراني أبو البركات مجد الدين، (ت: ٦٥٢هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.

٢٢١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، (ت : ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

٢٢٢- محو الامية التربوية: محمد أحمد إسماعيل المقدم، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغ بعضها موقع الشبكة الإسلامية.

٢٢٣- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، (ت: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.

٢٢٤- مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

٢٢٥- مختصر القدوري في الفقه الحنفي: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري، (ت: ٤٢٨هـ)، المحقق: كامل محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٢٢٦- المدخل: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، (ت: ٧٣٧هـ)، دار التراث، (د. ط. ت).
٢٢٧- مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح الى اخر الكتاب: أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني، (ت: ٢٨٠ هـ)، اعداد: فايز بن أحمد بن حامد حابس، إشراف: فضيلة الشيخ الدكتور حسين بن خلف الجبوري، جامعة أم القرى، (د. ط)، ١٤٢٢ هـ.
٢٢٨- مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: اسامة عمر سليمان الاشقر، دار النفائس، الاردن، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠م.
٢٢٩- المستخلص في تزكية الانفس: سعيد حوى، دار السلام، ط ١٠، ١٣٢٣هـ - ٢٠٠٤م.
٢٣٠- المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ، (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١١ – ١٩٩٠م .
٢٣١- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د. ط. ت).
٢٣٢- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي أبو الفضل، (ت: ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د. ط ت).
٢٣٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبو العباس، (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، (د. ط. ت).
٢٣٤- المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، (ت: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣.
٢٣٥- مطالب اولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، (ت: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٢٣٦- المعتصر من المختصر من مشكل الاثار: يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين الملطي الحنفي، (ت: ٨٠٣هـ)، عالم الكتب، بيروت، (د. ط. ت).

٢٣٧- المعجزة الكبرى القران: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، (د. ط. ت).
٢٣٨- معجم الامراض وعلاجها: زينب منصور: دار اسامة، (د. ط. ت).
٢٣٩- معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٢٤٠- معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، دار النفائس، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨.
٢٤١- معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية انجليزي فرنسي عربي: احمد زكي بدوي، (ت: ٢٠٠٦ م)، مكتبة لبنان (د. ط. ت).
٢٤٢- معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر، دار الفضيلة، (د . ط. ت).
٢٤٣- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د. ط)، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٤٤- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، (ت: ٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة أصل الكتاب: رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (د. ط. ت).
٢٤٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
٢٤٦- المغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، (د. ط. ت).
٢٤٧- المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري، (ت: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٢٤٨- المفردات في غريب القران: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ.

٢٤٩- المفطرات الطبية المعاصرة (دراسة فقهية طبية مقارنة): عبد الرزاق بن عبد الله صالح بن غالب الكندي، أصل هذا الكتاب: رسالة علمية نال بها الباحث درجة الدكتوراة مع التوصية بطباعتها من كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا (IIUM)، دار الحقيقة الكونية، ط١، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤ م.

٢٥٠- المقدمات الممهدات: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت: ٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٢٥١- المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠ هـ)، مكتبة السوادي، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م.

٢٥٢- مقومات الشخصية المسلمة او الانسان الصالح: ماجد عرسان الكيلاني، ط١، (د. ت).

٢٥٣- الملخص الفقهي: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة، الرياض– المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣.

٢٥٤- منار السبيل في شرح الدليل: ابن ضويان إبراهيم بن محمد بن سالم، (ت: ١٣٥٣هـ)، المحقق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٧، ١٤٠٩ هـ–١٩٨٩م.

٢٥٥- مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها: أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي، (ت: بعد ٦٣٣هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي – أحمد بن علي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

٢٥٦- مناهل العرفان في علوم القران: محمد عبد العظيم الزرقاني، (ت: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٣، (د. ت).

٢٥٧- منتهى الارادات: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار، (ت: ٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٢٥٨- منهج التربية الاسلامية: محمد قطب، (ت: ١٤٣٥هـ)، دار الشروق، ط ٣، (د. ت).

٢٥٩- منهج التربية الاسلامية: محمد قطب، دار الشروق، ط١٤، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٢٦٠- المهذب في فقه الامام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، (ت : ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، (د. ط. ت) .
٢٦١- مواقع التواصل الاجتماعي نظرة فقهية اخلاقية تربوية: ميثم الفريجي: دار الحجة البيضاء، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م.
٢٦٢- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٢٦٣- موسوعة الاخلاق: خالد بن جمعة بن عثمان، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.
٢٦٤- الموسوعة الطبية الفقهية: احمد محمد كنعان، دار النفائس، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
٢٦٥- النجم الوهاج في شرح المنهاج: كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي ، (ت: ٨٠٨هـ)، دار المنهاج ، جدة ، المحقق: لجنة علمية ، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
٢٦٦- نحو علم نفس اسلامي: حسن محمد الشرقاوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الاسكندرية.
٢٦٧- نحو فكر نسائي منظم: صلاح قازان، دار البشير، عمان – الاردن، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.
٢٦٨- نزهة الالباب في قول الترمذي وفي الباب: أبو الفضل حسن بن محمد بن حيدر الوائلي الصنعاني، تقريظ: عبد الله بن محمد الحاشدي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦ هـ.
٢٦٩- نساؤنا ونساؤهم: احمد محمد جمال، دار ثقيف الطائف، (د. ط. ت).
٢٧٠- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د. ط. ت).
٢٧١- النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر :مجد الدين ابن تيمية: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح أبو إسحاق برهان الدين، (ت: ٨٨٤هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٤.

٢٧٢- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط اخيرة، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.
٢٧٣- النهاية في غريب الحديث والاثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٧٤- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأُمهات: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي القيرواني المالكي، (ت: ٣٨٦هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩ م.
٢٧٥- نيل الاوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٧٦- نيل المآرب بشرح دليل الطالب: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشيباني، (ت: ١١٣٥هـ)، المحقق: الدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر - رحمه الله -، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٢٧٧- الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه: أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
٢٧٨- الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني أبو الحسن برهان الدين، (ت: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت - لبنان (د. ط. ت).
٢٧٩- الهدي النبوي في تربية الاولاد في ضوء الكتاب والسنة: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي، الرياض، (د. ط. ت).
٢٨٠- الهندسة الوراثية بين الخوف والرجاء: احمد راضي احمد ابو عرب، دار ابن رجب - دار الفوائد، القاهرة، (د. ط)، ٢٠١٠ م.

٢٨١- الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م.

المواقع الإلكترونية

١- اثبات النسب بالبصمة الوراثية حق للمرأة لا للرجل، تاريخ النشر: ثلاثاء، ٢٠٠٦/١٤/٠٣، https://www.al-qaradawi.net.

٢- استخدام الوسائل العلمية الحديثة في إثبات جريمة الزنا، علي جمعة محمد، دار الافتاء المصرية، ٢٠٠٩/٢/٢٢، https://www.dar-alifta.org.

٣- دار الافتاء الاردني: رقم الفتوى: ١١٩٧، التصنيف: العلاقة بين الجنسين، http://aliftaa.jo/Default.aspx.

٤- دار الافتاء الفلسطيني: التزوج من خلال مواقع الزواج في الإنترنت، تاريخ: ١٣/١٢/١٤، رقم الفتوى: ٣٨٦، http://www.fatawah.net.

٥- الزنا الإلكتروني: د. محمد فتحي راشد الحريري، دراسة تتضمن التعريف والاسباب والاخطار والحكم والعلاج، تاريخ النشر: ١٣/ ٨/ ٢٠١٠، https://pulpit.alwatanvoice.com.

٦- السيرة الذاتية اسامة عمر سليمان الاشقر، ١٩-٤ ١٤٤١هـ، ١٦- ١٢- ٢٠١٩ م.

٧- السيرة الذاتية والادبية للكاتب السوري محمد فتحي، افاق حرة، www.afaqhorra.com.

٨- فتاوى دار الفتاء المصرية: ازالة الشعر الزائد من الحاجب وإزالة ما بين الحاجبين، الرقم المسلسل: ٨٨٠، التاريخ: ٢٠٠٥/٠٦/١٩، https://www.dar-alifta.org.

٩- الموقع الرسمي للشيخ عمر بن محمد السبيل رحمه الله، https://o.alsubail.of.org.sa.

Summary

We know that life is evolving day after day and that ancient scholars have shown us what are the rulings that God has legislated for us, but with the developments of life new issues appear to us that were not common in their time. The opinions of the ancient and contemporary jurists and attributed the opinions to their owners, with the preference of sayings and an explanation of the reason for their preference.

The aim of the thesis is to clarify the emerging jurisprudential rulings deduced from Surat Al-Nur, and the link between educational goals and jurisprudential rulings to be an educational and jurisprudential curriculum from which future generations will derive a divine system for education and clear and clear rulings. And what we are going through with developments now is often the use of social networking sites between individuals, the use of these sites has provisions and controls on society to take into account, as well as a statement of issues related to women and other contemporary provisions.

The plan of the thesis consisted of an introduction and four chapters, which dealt with in the first chapter: the definition of Surat Al-Nur and the educational objectives deduced from it, the second chapter: the educational objectives of the verses of adultery, slander and curse and the contemporary rulings deduced from them, and the third chapter: the educational objectives of verses spreading indecency, marriage, lowering the gaze, seeking permission and contemporary rulings Deduced, Chapter IV: Examples of the rulings on the adornment of contemporary

women, and a conclusion in which it showed the most important results that it reached.

Republic of Iraq

Ministry of Higher Education and Scientific Research

University Of Anbar

Education College for Women

Department of Quranic Sciences and

Islamic Education

Educational goals and examples of Contemporary jurisprudential rulings deduced from Surat Al-Nur

A Thesis Submitted

To The Council Of The College Of Education For Women University Of Anbar As A Partial Fulfillment Of The Requirements For The Degree Of Master In Education – Quranic Sciences and Islamic Education

By

Seba Madin Faeq Rashad Al-Rawi

Supervised By

Prof . Dr

Muhammad Salman Hussain Al Nuaimi

1443 A.H.

2021 A.D.